أحكام الإعدام وعمليات الإعدام 2014

منظمة العفو الدولية

منظمة العفو الدولية حركة عالمية تضم أكثر من 7 ملايين شخص يناضلون من أجل عالم يتمتع فيه جميع الناس بحقوق الإنسان.

وتتمثل رؤيتنا في تمتع كل شخص بجميع حقوق الإنسان المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

ومنظمتنا مستقلة عن أية حكومة أو إيديولوجية سياسية أو مصلحة اقتصادية أو دين – ومصدر تمويلها الرئيسي هو مساهمات عضويتها وما تتلقاه من هبات عامة.

منظمة العفو الدولية

الطبعة الأولى 2015
Amnesty International Ltd
Peter Benenson House
1 Easton Street
London WC1X 0DW
United Kingdom

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2015

رقم الوثيقة: AI Index: ACT 50/001/2015 Arabic
اللغة الأصلية: الإنجليزية
الطباعة: منظمة العفو الدولية،
الأمانة الدولية، المملكة المتحدة

جميع الحقوق محفوظة. ولهذه المطبوعة حقوق طبع، ولكن يجوز إعادة إنتاجها بأية وسيلة من دون دفع رسوم، وذلك لغايات دعوية ونضالية وتعليمية، ولكن ليس لإعادة بيعها.

ويطلب أصحاب حقوق الطبع تسجيل مثل هذا الاستخدام لديهم لأغراض تقييم التأثير. أما نسخها في أي ظروف أخرى، أو إعادة استخدامها في مطبوعات أخرى أو لغايات الترجمة أو التكييف، فإنه يتطلب إذناً خطياً مسبقاً من الناشر، وقد يُطلب دفع رسوم مقابل ذلك. لطلب الإذن أو لأي استفسار آخر يُرجى الاتصال بـ copyright@amnesty.org

رسم الغلاف: © Daniel Clarke/Amnesty International

amnesty.org

قائمة المحتويات

ملاحظة عن الأرقام التي تستخدمها منظمة العفو الدولية بشأن تطبيق عقوبة الإعدام 3

ملخص 4

تطبيق عقوبة الإعدام في عام 2014 6

أرقام عالمية 6

نظرة عامة على مستوى مناطق العالم 14

الأمريكيتان 14

آسيا والمحيط الهادئ 25

أوروبا وآسيا الوسطى 44

منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا 48

منطقة جنوب الصحراء في إفريقيا 57

الملحق 1: أحكام الإعدام الصادرة والمنفذة في 2014 66

أحكام الإعدام التي أُبلغ عن تنفيذها في 2014 66

أحكام الإعدام الصادرة في 2014 67

الملحق 2: البلدان التي ألغت تطبيق عقوبة الإعدام وتلك التي لازالت تطبقها اعتباراً من 31 ديسمبر/ كانون الأول 2014 68

الملحق 3: حالة المصادقة على المعاهدات الدولية اعتباراً من 31 ديسمبر/ كانون الأول 2014 70

الملحق 4: نتائج التصويت على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 186/69 المعتمد في 18 ديسمبر/ كانون الأول 2014 72

ملاحظة عن الأرقام التي تستخدمها منظمة العفو الدولية بشأن تطبيق عقوبة الإعدام

يغطي التقرير الحالي تطبيق عقوبة الإعدام بموجب أحكام قضائية خلال الفترة من يناير/ كانون الثاني إلى ديسمبر/ كانون الأول 2014. وكما جرت العادة في ماضي السنوات، يتم جمع المعلومات من طائفة متنوعة من المصادر تشمل ما يلي: الأرقام الرسمية، والمعلومات المستقاة من المحكوم عليهمبالإعدام وعائلاتهم وممثليهم، والتقارير التي ترفعها بهذا الشأن منظمات أخرى من منظمات المجتمع المدني، والتقارير الإعلامية. ويقتصر تقرير منظمة العفو الدولية على أحكام الإعدام المنفذة والصادرة ومجالات أخرى تتعلق بتطبيق عقوبة الإعدام، من قبيل تخفيف أحكام الإعدام وتبرئة من صدرت بحقهم مثل هذه الأحكام، متى ما توفر تأكيد منطقي ومعقول لهذه المعلومات. ولا تقوم حكومات الكثير من البلدان بنشر المعلومات المتعلقة بتطبيقها لعقوبة الإعدام، ما يجعل تأكيد صحة المعلومات المتعلقة بالعقوبة أمراً ينطوي على بعض التحديات. ولا زالت البيانات المتعلقة بتطبيق عقوبة الإعدام تُعامل كما لوكانت من أسرار الدولة في كل من بيلاروسيا والصين وفيتنام. وخلال 2014، كادت أن تكون المعلومات المتعلقة ببعض البلدان شحيحة أو معدومة جراء الممارسات التقييدية التي تفرضها بعض الدول و/ أو انعدام الاستقرار السياسي كما يحصل في إريتريا وماليزيا وكوريا الشمالية وسورية تحديداً.

وعليه، تُعتبر الأرقام التي تستخدمها منظمة العفو الدولية المتعلقة بشأن تطبيق عقوبة الإعدام هي أرقام تشكل الحد الأدنى مع بعض الاستثناءات. وكلما تمكنا من الحصول على معلومات أكثر اكتمالاً بشأن بلد بعينه في سنة محددة، فتتم الإشارة إلى ذلك في متن التقرير الحالي.

في 2009، توقفت منظمة العفو الدولية عن نشر أرقامها التقديرية المتعلقة بتطبيق عقوبة الإعدام في الصين. ويعكس هذا القرار المخاوف بشأن كيفية تحريف السلطات الصينية للأرقام التقديرية لمنظمة العفو. فالتوقف عن نشر الأرقام التقديرية بشأن الصين بمثابة تحد من قبل المنظمة للصين كي تنشر هي المعلومات عن استخدام عقوبة الإعدام. ولم تنشر الصين حتى الآن أي أرقام بشأن عقوبة الإعدام. ولكن تشير المعلومات المتوفرة إلى أن آلاف أحكام الإعدام تُنفذ وتصدر في الصين سنوياً.

وتقوم منظمة العفو الدولية بتحديث أرقامها عقب صدور التقرير الحالي من خلال الرابط التالي:www.amnesty.org/deathpenalty ، وذلك في حال ورود معلومات جديدة يتسنى للمنظمة التحقق من صحتها.

وحيثما ترد إشارة " +" إلى جانب اسم البلد مشفوعة برقم معين – من قبيل اليمن (+22) على سبيل المثال، فيعني ذلك أن الرقم يمثل الحد الأدنى الذي قامت منظمة العفو الدولية باحتسابه. وأما إذا وردت إشارة "+" إلى جانب اسم البلد دون أن يتبعها رقم معين، من قبيل قولنا عدد أحكام الإعدام الصادرة في جنوب السودان هو "+"، فيعني ذلك أن البلد قد شهد صدور أو تنفيذ أكثر من حكم واحدٍ بالإعدام ولكن لا تتوفر معلومات كافية تتيح التوصل إلى رقم كحد أدنى يمكن التحقق من مصداقيته. وعند احتساب مجموع الأحكام على المستوى العالمي أو الإقليمي، فلقد اعتُبرت قيمة إشارة "+" مساوية للعدد "2" بما في ذلك الصين.

هذا وتعارض منظمة العفو الدولية عقوبة الإعدام في جميع الأحوال بلا استثناء وبصرف النظر عن طبيعة الجريمة أو ملابساتها أو سمات مرتكبها أو براءته من عدمها أو اسلوب تنفيذ الدولة للعقوبة. كما تشن المنظمة حملات تهدف إلى إلغاء تطبيق عقوبة الإعدام بشكل كامل.

ملخص

"ثمة عيوب كثيرة جداً في النظام. وعندما يكون القرار النهائي هو الحكم بالإعدام، فثمة الكثير من الاعتبارات التي تحول دون قبولنا بنظام ناقص".

جاي إنزلي، حاكم ولاية واشنطن، الولايات المتحدة، 11 فبراير/ شباط 2014

سجلت منظمة العفو الدولة تنفيذ أحكام بالإعدام في 22 بلداً خلال عام 2014، وهو نفس العدد من البلدان التي نفذت أحكاماً مماثلة في 2013.[1] ونُفذت 607 أحكامٍ بالإعدام في مختلف أنحاء العالم، أي بتراجع يعادل 22% مقارنةً بعام 2013 أيضاً. وكما جرت العادة في السنوات الماضية، فلا يشمل هذا الرقم عدد الأشخاص الذين تم إعدامهم في الصين التي لا زالت تصنف بيانات عقوبة الإعدام ضمن أسرار الدولة لديها. وعُرف عن صدور أحكام إعدام بحق 2466 شخصاً في 2014، أي بزيادة قوامها 28% مقارنةً بعام 2013. وتُعزى هذه الزيادة بشكل كبير إلى القفزة في عدد الأحكام الصادرة في كل من مصر ونيجيريا اللتان شهدتا إصدار محاكمهما أحكام جماعية بحق العشرات في بعض القضايا.

قام عدد مقلق من البلدان بتطبيق عقوبة الإعدام في 2014 رداً على تهديدات فعلية أو مفترضة لأمن الدولة والسلامة العامة نابعة من الإرهاب أو الجريمة أو القلاقل الداخلية. فعلى سبيل المثال، علّقت باكستان الوقف الاختياري الذي فرضته على إعدام المدنيين منذ ست سنوات جراء الهجوم المروع الذي استهدف إحدى مدارس بيشاور. كما تعهدت الحكومة الباكستانية بإعدام المئات من السجناء تحت طائلة الإعدام عقب إدانتهم بتهم تتعلق بالإرهاب. كما استخدمت الصين عقوبة الإعدام كأداة ضمن حملتها المعنونة "اضرب بقوة" التي اتسمت بها السلطات كرد موجه ضد الإرهاب والجرائم العنيفة في إقليم شينغجيانغ أويوغور الذي يتمتع بالحكم الذاتي.

ولا تتوافر أدلة تثبت أن عقوبة الإعدام تصلح كرادع للجريمة أكثر من عقوبة السجن مثلاً. وعندما تقوم الحكومات باقتراح عقوبة الإعدام كحلٍ للجريمة أو انعدام الأمن فهي في الواقع تضلل شعوبها وتتقاعس في الكثير من الحالات عن اتخاذ خطوات تقود إلى تحقيق هدف إلغاء العقوبة المنصوص عليه صراحةً في القانون الدولي.[2]

[1] لم تتمكن منظمة العفو الدولية في عاميّ 2013 و2014 من تأكيد تنفيذ أحكام بالإعدام في سورية.

[2] تنص المادة 6(6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن الأحكام الواردة في باقي فقرات المادة التي تتيح تطبيق عقوبة الإعدام ضمن ظروف معينة لا تتضمن أي حكم "يجوز التذرع به لتأخير أو منع إلغاء عقوبة الإعدام من قبل أية دولة طرف في هذا العهد". وفي توصيتها العامة رقم 6، صرحت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن المادة 6 من العهد

وما انفكت الكثير من الدول التي لا زالت تطبق عقوبة الإعدام تستخدمها بما يخالف أحكام القانون الدولي ومعاييره. واستمرت في عام 2014 بعض الشواغل المتعلقة بتطبيق عقوبة الإعدام لا سيما على صعيد المحاكمات الجائرة و"الاعترافات" المنتزعة تحت التعذيب وغير ذلك من ضروب المعاملة السيئة وتطبيق العقوبة بحق الأحداث والمصابين بإعاقات عقلية والإعدام في جرائم بخلاف "القتل العمد".

وعلى الرغم من بواعث القلق هذه، لم يتوقف العالم عن إحراز التقدم نحو إلغاء عقوبة الإعدام.

وباستثناء منطقة أوروبا وآسيا الوسطى التي شهدت استئناف بيلاروسيا تنفيذ أحكام الإعدام بعد فترة توقف دامت 24 شهراً، كونها البلد الوحيد الذي لا زال يطبق العقوبة في تلك المنطقة، وثقت منظمة العفو الدولية حصول تطورات إيجابية في مختلف مناطق العالم. وشهدت منطقة إفريقيا جنوب الصحراء تحقيق تقدم من نوع خاص لا سيما مع توثيق تنفيذ 46 حكماً بالإعدام في ثلاثة بلدان فقط في المنطقة مقارنةً بتنفيذ 64 حكماً بالإعدام في 2013، أي بتراجع قدره 28%. كما تراجع عدد أحكام الإعدام المنفذة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بواقع 23% تقريباً، بعد أن انخفض عددها من 638 حكماً في 2013 إلى 491 في 2014. وفي منطقة الأمريكيتين، ظلت الولايات المتحدة البلد الوحيد في المنطقة الذي ينفذ أحكام الإعدام ولكن شهد عددها تراجعاً من 39 حكماً في 2013 إلى 35 حكماً بالإعدام في 2014، الأمر الذي عكس تراجعاً مستمراً في عدد الأحكام المنفذة خلال السنوات الأخيرة. وأعلنت ولاية واشنطن فرض وقف اختياري على تنفيذ أحكام الإعدام.

كما سُجل تنفيذ عدد أقل من الإعدامات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ باستثناء الصين، فيما شرعت كل من فيجي وكوريا الجنوبية وتايلند في مناقشات من أجل إلغاء عقوبة الإعدام.

"تشير عموماً إلى إلغاء العقوبة بعبارات تشي بأن الإلغاء مستصوب. كما خلصت اللجنة إلى أنه ينبغي اعتبار جميع تدابير إلغاء العقوبة كنوع من التقدم على صعيد التمتع بالحق في الحياة". لجنة حقوق الإنسان، التوصية العامة6، المادة 6 (الدورة السادسة عشرة، 1982) "تجميع للتعليقات والتوصيات العامة التي اعتمدتها هيئات معاهدات حقوق الإنسان" (رقم وثيقة الأمم المتحدة: HRI/GEN/1/Rev.9) مايو/ أيار 2008.

تطبيق عقوبة الإعدام في عام 2014

"يتعين علينا أن نستمر في الدفع بقوة نحو إثبات أن عقوبة الإعدام هي عقوبة غير عادلة ولا تتوافق مع حقوق الإنسان الأساسية".

بان كي مون، الأمين العام للأمم المتحدة، 10 أكتوبر/ تشرين الأول 2014

أرقام عالمية

عمليات الإعدام

وثقت منظمة العفو الدولية تنفيذ إعدامات في 22 بلداً في 2014، وهو نفس عدد البلدان التي نفذت أحكاماً بالإعدام في 2013. وعلى الرغم من بقاء العدد على حاله، حصلت تغييرات على صعيد فرادى البلدان التي نفذت إعدامات، إذ إن سبعة من البلدان التي نفذت أحكاماً في 2013 لم تكرر فعلتها خلال عام 2014 (وهي بنغلاديش وبوتسوانا وإندونيسيا والهند والكويت ونيجيريا وجنوب السودان) فيما استأنفت سبعة بلدان أخرى تنفيذ أحكام الإعدام (وهي بيلاروسيا ومصر وغينيا الاستوائية والأردن وباكستان وسنغافورة والإمارات العربية المتحدة). ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من تأكيد تنفيذ إعدامات صادرة بموجب أحكام قضائية في سورية.

وتم تنفيذ 607 أحكام بالإعدام في مختلف مناطق العالم، وبتراجع يعادل 22% مقارنةً بالأرقام الموثقة عام 2013. ولا يشمل هذا الرقم الأشخاص الذين يُعتقد أنهم أُعدموا في الصين. هذا، وتوقفت منظمة العفو الدولية في عام 2009 عن نشر تقديراتها الخاصة بتطبيق العقوبة في الصين التي تصنف بيانات عقوبة الإعدام ضمن أسرار الدولة. وعوضاً عن ذلك، فقد تحدت المنظمة السلطات الصينية كي تثبت ادعاءاتها التي تزعم من خلالها أنها بصدد تحقيق هدفها المتمثل بتقليص نطاق تطبيق عقوبة الإعدام، وتطلب منها أن تنشر الأرقام بنفسها. (انظر الصفحة 26).

أحكام الإعدام التي أُبلغ عن تنفيذها في 2014

أفغانستان (6) وبيلاروسيا (+3) والصين (+) ومصر (+15) وغينيا الاستوائية (9) وإيران (+289) والعراق (+61) واليابان (3) والأردن (11) وماليزيا (+2) وكوريا الشمالية (+) وباكستان(7)، ودولة فلسطين (2+، سلطات حماس، غزة) والسعودية (+90) وسنغافورة (2) والصومال (+14) والسودان (+23) وتايوان (5) والإمارات العربية المتحدة (1) والولايات المتحدة (35) وفيتنام (+3) واليمن (+22).

وتكفلت ثلاث دول فقط، هي إيران والعراق والسعودية بتنفيذ 72% من أحكام الإعدام في 2014، والبالغ عددها 607 أحكام. وأعلنت السلطات في إيران رسمياً عن إعدام 289 شخصاً، ولكن نُفذت المئات من الأحكام الأخرى دون الإعلان عنها رسمياً.

أحكام الإعدام الصادرة

عُرف عن صدور أحكام بالإعدام بحق 2466 شخصاً في 55 بلداً خلال عام 2014. ويمثل ذلك زيادة بواقع 28% مقارنة بعام 2013 الذي شهد صدور 1925 حكماً بالإعدام في 57 بلداً. وتُعزى هذه الزيادة إلى الزيادة الكبيرة في أحكام الإعدام التي صدرت في مصر (حيث قفزت من 109 أحكام في 2013 إلى 509 أحكام في 2014) ونيجيريا (التي ارتفع عدد الأحكام الصادرة فيها من 141 حكماً في 2013 إلى 659 حكماً في 2014) حيث قامت محاكم البلدين بإصدار أحكام إعدام جماعية في بعض القضايا.

أحكام الإعدام المبلغ عن صدورها في 2014

أفغانستان (+12)، والجزائر (+16)، والبحرين (5)، وبنغلاديش (+142)، وبربادوس (2)، وبوتسوانا (1) والصين (+)، وجمهورية الكونغو (+3)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (+14)، ومصر (+509)، وغامبيا (+1)، وغانا (9)، وغيانا (1)، والهند (+64)، وإندونيسيا (6)، وإيران (+81)، والعراق (+38)، واليابان (2)، والأردن (5)، وكينيا (+26)، والكويت (7)، ولبنان (+11)، وليسوتو (+1)، وليبيا (+1)، وماليزيا (+38)، وجزر المالديف (2)، ومالي (+6)، وموريتانيا (3)، والمغرب/ الصحراء الغربية (9)، وميانمار (+1)، ونيجيريا (659)، وكوريا الشمالية (+)، وباكستان (231)، ودولة فلسطين (في قطاع غزة: +4)، وقطر (+2) والسعودية (+44) وسيراليون (3) وسنغافورة (3)* والصومال (+52، بواقع +31 الحكومة الاتحادية، و+11 في بونتلاند، و+10 في جمهورية أرض الصومال) وكوريا الجنوبية (1) وجنوب السودان (+)، وسري لنكا (+61)، والسودان (+14)، وتايوان (1)، وتنزانيا (91)، وتايلند (+55)، وترينيداد وتوباغو (+2)، وتونس (+2)، وأوغندا (1)، والإمارات العربية المتحدة (25)، والولايات المتحدة (+72)، وفيتنام (+72)، واليمن (+26)، وزامبيا (+13)، وزمبابوي (10).

وفي بعض البلدان من قبيل نيجيريا وتنزانيا، يُعزى ارتفاع عدد أحكام الإعدام الصادرة إلى قيام السلطات بتزويد منظمة العفو الدولية ببيانات كاملة حول تطبيق عقوبة الإعدام.

ويُعتقد أنه ثمة ما لا يقل عن 19094 شخصاً يواجهون احتمال الحكم عليهم بالإعدام في مختلف أنحاء العالم مع نهاية العام 2014.

حالات تخفيف أحكام الإعدام والعفو والتبرئة عقب صدور الحكم

سُجلت حالات من تخفيف أحكام الإعدام أو العفو في 28 بلداً هي أنتيغوا وباربودا وجزر البهاما والبحرين وبنغلاديش ومصر وغانا والهند وإيران والعراق وجامايكا والأردن والكويت وماليزيا ومالي وميانمار ونيجيريا والسعودية وسيراليون وسنغافورة وكوريا الجنوبية وسري لنكا والسودان وتونس وترينيداد وتوباغو والإمارات العربية المتحدة والولايات المتحدة وفيتنام وزيمبابوي.

كما سجلت منظمة العفو الدولية 112 حالةً شهدت تبرئة سجناء تحت طائلة الإعدام في 9 بلدان على النحو التالي:

بنغلادش (4 حالات) والصين (حالتان) والأردن (حالة واحدة) ونيجيريا (32 حالة) والسودان (4 حالات) وتنزانيا (59 حالة) والولايات المتحدة (7 حالات) وفيتنام (حالتان) وزيمبابوي (حالة واحدة).[3] ويظهر الإفراج عن السجناء بعد أن كانوا تحت طائلة الإعدام عقب ثبوت براءتهم أن نظام العدالة البشرية ليس نظاماً معصوماً عن الخطأ، ما اثار جدلاً بشأن عقوبة الإعدام في عددٍ من البلدان لا سيما تلك التي لطالما حظيت العقوبة فيها بتأييد قوي من قبيل الصين واليابان وفيتنام والولايات المتحدة.

كيفية تطبيق عقوبة الإعدام في عام 2014.

استُخدمت الأساليب التالية في تنفيذ الإعدامات: قطع الرأس بحد السيف (السعودية)، والشنق (أفغانستان وبنغلاديش، ومصر، وإيران، والعراق، واليابان، والأردن، وماليزيا، وباكستان، وفلسطين، وسنغافورة، والسودان، والحقنة المميتة (الصين والولايات المتحدة وفيتنام)، ورمياً بالرصاص (بيلاروسيا والصين وغينيا وكوريا الشمالية والسعودية والصومال ودولة فلسطين وتايوان والإمارات العربية المتحدة واليمن).

وكما في السنوات الماضية، فلم ترد تقارير تبلغ عن تنفيذ أحكام بالإعدام رجماً صادرة عن القضاء. وحُكم على امرأة مُحصنة بالإعدام رجماً حتى الموت بتهمة ارتكابها "الزنا" في الإمارات العربية المتحدة. كما نُفذت إعدامات على الملأ في إيران والسعودية.

كما تلقت منظمة العفو الدولية تقارير تفيد بإعدام 14 شخصاً على الأقل في إيران على خلفية جرائم زُعم أنهم ارتكبوها عندما كانوا دون سن الثامنة عشرة. وأصدرت مصر وإيران وسري لنكا أحكاماً بالإعدام على مجرمين أحداث في عام 2014. ويشكل الحكم بالإعدام على أشخاص كانوا دون سن 18 عاماً وقت ارتكاب الجريمة انتهاكاً للقانون الدولي. وغالباً ما ينشأ خلاف بشأن العمر الفعلي للمجرم جراء عدم توافر إثبات واضح للعمر من قبيل شهادة الميلاد.[4] وظل القلق يساور منظمة العفو الدولية في عام 2014 حيال احتمال تعرض أحداث للحكم عليهم بالإعدام في إيران وجزر المالديف ونيجيريا وباكستان والسعودية وسري لنكا واليمن.

كما ظل أشخاص يعانون من إعاقات عقلية أو ذهنية تحت طائلة الحكم عليهم بالإعدام في عددٍ منن البلدان من قبيل إندونيسيا واليابان وماليزيا وباكستان وترينيداد وتوباغو والولايات المتحدة.

وفي غالبية البلدان التي شهدت تنفيذ أو إصدار أحكام بالإعدام فيها، صدرت عقوبة الإعدام عقب إجراءات لا تراعي المعايير الدولية المتعلقة بالمحاكمات العادلة. وفي 2014، أثارت منظمة العفو الدولية شواغل معينة على

---

[3] يشير مصطلح "التبرئة" إلى الحالات التي شهدت الحكم على الشخص بالإعدام واستنفاد جميع مراحل الطعون، قبل أن يُصار بعدها إلى إخلاء مسؤوليته عن التهمة الجنائية أو تبرئة ساحته من ارتكابها، ما يجعله حينها بريئاً أمام القانون. وأُخلي سبيل إيوا هاكامادا مؤقتاً في اليابان بانتظار إعادة محاكمته، وعليه فلا تدخل قضيته ضمن الحالات المتعلقة بالتبرئة.

[4] ينبغي على الحكومات أن تطبق طائفة كاملة من المعايير الملائمة في الحالات التي ينشأ فيها خلاف حول السن الفعلية للمجرم. وتقتضي الممارسات الجيدة في مجال تقدير السن الاستناد إلى مستوى المعرفة لدى الشخص ونموه الجسماني والنفسي والاجتماعي. وينبغي تطبيق كل معيار من هذه المعايير بطريقة تصب في مصلحة أصحاب الحالات غير الواضحة ومعاملة الشخص حينها كأحد المجرمين الأحداث والحرص بالتالي على عدم الحكم عليه بالإعدام. ويتسق هذا النهج مع المبدأ المتعلق بمراعاة المصلحة الفضلى للطفل عند اتخاذ إجراءات وقرارات تتعلق بالأطفال عملاً بأحكام المادة 3(1) من اتفاقية حقوق الطفل.

صعيد إجراءات المحاكم المعتمدة في أفغانستان وبنغلاديش والصين ومصر وإيران والعراق وكوريا الشمالية وباكستان والسعودية وسري لنكا. وفي عدد من البلدان، لا سيما أفغانستان والبحرين والصين وإيران والعراق وكوريا الشمالية والسعودية، صدرت أحكام الإعدام بناء على "اعترافات" يُحتمل أنها انتُزعت تحت التعذيب وغير ذلك من ضروب المعاملة السيئة. وتم في وإيران بث بعض تلك "الاعترافات" على شاشات التلفاز قبل أن تبدأ محاكمة أصحابها، الأمر الذي شكل انتهاكاً آخراً لحق المتهم في افتراض براءته إلى أن تثبت إدانته.

واستمر إصدار أحكام الإعدام وجوباً في بعض الجرائم في بربادوس وإيران وماليزيا وباكستان وسنغافورة وترينيداد وتوباغو. ويُذكر أن أحكام الإعدام التي تصدر وجوباً لا تتسق وضمانات الحماية الواجب توفيرها لحقوق الإنسان كونها لا تتيح إمكانية النظر في ظروف المتهم الشخصية أو ملابسات الجريمة المعنية.

واستمر إصدار أحكام الإعدام أو تنفيذها بحق أشخاص ارتكبوا جرائم لا تتضمن القتل العمد، ما يجعلها بالتالي جرائم لا تلبي معيار "الجرائم الأشد خطورة" المنصوص عليه في المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وصدرت عقوبة الإعدام أو نُفذت على صعيد جرائم تتعلق بالمخدرات في عدد من البلدان بما في ذلك الصين وإندونيسيا وإيران وماليزيا والسعودية وسنغافورة سري لنكا وتايلند والإمارات العربية المتحدة وفيتنام.

وتضمنت الجرائم الأخرى التي صدرت على ذمتها أحكام بالإعدام في 2014 على الرغم من أنها لا تلبي معيار "الجرائم الأشد خطورة" ما يلي: الجرائم الاقتصادية من قبيل الفساد والرشوة (الصين وكوريا الشمالية وفيتنام)، والسطو المسلح (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، وزنا المُحصن (الإمارات العربية المتحدة)، والاغتصاب المفضي إلى الموت (أفغانستان)، والاغتصاب المكرر (الهند) والاغتصاب (السعودية والإمارات العربية المتحدة) والاختطاف (السعودية) والتعذيب (السعودية)، "والإساءة إلى الرسول صلى الله عليه وسلم " (إيران) والتجديف على الذات الإلهية (باكستان) والسحر والشعوذة (السعودية).

وأخيراً، أصدرت بلدان من قبيل لبنان وكوريا الشمالية وقطر ودولة فلسطين (في الضفة الغربية وقطاع غزة) أحكاماً بالإعدام على خلفية ارتكاب أشكالٍ من "الخيانة" "وأفعال تقوض من الأمن الوطني" و"التخابر" مع كيان أجنبي "والتجسس" والمشاركة في "حركة انفصالية وأعمال إرهابية" وغير ذلك من "الجرائم ضد الدولة" بصرف النظر عما إذا تسببت بمقتل أشخاص أم لا.

عقوبة الإعدام والمنظمات الدولية والمشتركة بين الحكومات في 2014

1. من أصل 35 دولة عضو في منظمة البلدان الأمريكية، كانت الولايات المتحدة هي الوحيدة التي نفذت أحكاماً بالإعدام.

2. من أصل 57 دولة عضو في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، أقدمت بيلاروسيا والولايات المتحدة على تنفيذ أحكام بالإعدام.

3. قامت أربع دول من أصل 54 دولة عضو في الاتحاد الإفريقي بتنفيذ أحكام إعدام صادرة عن القضاء، وهي مصر وغينيا الاستوائية والصومال والسودان

4. عُرف عن قيام تسع دول من أصل 21 دولة عضو في الجامعة العربية بتنفيذ إعدامات، وهي مصر والعراق والأردن وفلسطين والسعودية والصومال والسودان والإمارات العربية المتحدة واليمن.[5]

5. عُرف عن قيام ثلاث من أصل 10 دول أعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا بتنفيذ أحكام بالإعدام، وهي ماليزيا وسنغافورة وفيتنام.

6. وعُرف عن قيام ثلاث من أصل 53 دولة عضو في رابطة الكومونويلث بتنفيذ أحكام بالإعدام وهي ماليزيا وباكستان وسنغافورة.

7. عُرف عن قيام ثلاث من الدول التي تتمتع بصفة مراقب في المنظمة الدولية للدول الناطقة بالفرنسية بتنفيذ أحكامٍ بالإعدام، وهي مصر والإمارات العربية وفيتنام.

8. كانت اليابان والولايات المتحدة البلدان الوحيدان اللذان نفذا أحكاماً بالإعدام من بين الدول الأعضاء في مجموعة الثماني.

9. ظلت 173 من أصل 193 دولة عضو في الأمم المتحدة خالية من الإعدامات خلال عام 2014.

تطورات إيجابية

تراجع عدد أحكام الإعدام المنفذة في 2014 بواقع 22% مقارنةً بعام 2013. وسُجل تنفيذ 46 حكماً بالإعدام في ثلاثة بلدان في منطقة إفريقيا جنوب الصحراء مقارنةً بتنفيذ 64 حكماً مشابهاً في خمسةٍ من بلدان المنطقة خلال عام 2013 – أي بتراجع قوامه 28%. وعُرف عن تنفيذ غينيا الاستوائية والصومال والسودان أحكاماً بالإعدام. كما تراجع عدد الإعدامات التي سجلت منظمة العفو الدولية تنفيذها في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بحوالي 23%، أي من 638 حكماً في 2013 إلى 491 حكماً في 2014. واستمرت الولايات المتحدة في كونها البلد الوحيد من بلدان منطقة الأمريكيتين الذي نفذ أحكاماً بالإعدام – ولكن شهد عدد الأحكام المنفذة فيها تراجعاً من 39 حكماً في 2013 إلى 35 حكماً في 2014، الأمر الذي عكس تراجعاً ثابتاً في عدد الإعدامات المنفذة في هذا البلد.

كما تم تسجيل عددٍ من التطورات التشريعية الإيجابية، حيث اعتمدت الجمعية الوطنية في مدغشقر قانوناً في ديسمبر/ كانون الأول يتيح إلغاء عقوبة الإعدام. كما ظلت مشاريع قوانين مشابهة قيد النظر لدى الهيئات التشريعية في كل من بينين وتشاد وفيجي ومنغوليا وسورينام.[6] وشرع البرلمان في بربادوس بمناقشة مسودة قانون يهدف إلى إلغاء العمل بعقوبة الإعدام وجوباً في بعض الجرائم. وفي فبراير/ شباط، أعلنت ولاية واشنطن الأمريكية فرض وقفٍ اختياري على تنفيذ أحكام الإعدام في الولاية.

وأصبحت السلفادور والغابون وبولندا دولاً أطرافاً في البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص

[5] تم تعليق عضوية سورية في الجامعة العربية جراء استخدامها العنف في قمع الانتفاضة. ونظرا للنزاعات الدائرة في ليبيا وسورية، فلم تتمكن منظمة العفو الدولية من تأكيد المعلومات المتعلقة بتطبيق عقوبة الإعدام في سوريا خلال عام 2014.
[6] تم تمرير مشروعيّ القانونين في فيجي وسورينام خلال فبراير/ شباط ومارس/ آذار 2015 على التوالي.

بالحقوق المدنية والسياسية الذي يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛ وانضمت الدول الأطراف إلى البروتوكول المذكور في 8، و2 و24 إبريل/ نيسان على التوالي. وفي 23 مايو/ أيار، صادقت بولندا على البروتوكول رقم 13 الملحق بالاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعني بإلغاء عقوبة الإعدام في جميع الظروف والأحوال.

وفي ديسمبر/ كانون الأول، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها الخامس بشأن فرض وقف اختياري على تطبيق عقوبة الإعدام. وشهد عدد الدول التي أيدت القرار رقم 69/186 ارتفاعاً في 2014 ليصل إلى 117 دولة مقارنةً بتصويت 111 دولة لصالح القرار في عام 2012، بينما عارضت 38 دولة ضد القرار وامتنعت 34 دولة أخرى عن التصويت.[7] وحظي القرار بتأييد ستة دول إضافية مقارنة بالمرة الأخيرة التي تم التصويت فيها على القرار خلال عام 2012.[8] وجاءت الأصوات الجديدة لصالح القرار جراء تأييد دول من قبيل غينيا الاستوائية وإريتريا وفيجي والنيجر وسورينام له. كما حصل تطور إيجابي آخر بانتقال البحرين وميانمار وتونغا وأوغندا من معسكر الدول الرافضة للقرار إلى معسكر الممتنعون عن التصويت، فيما غيرت بابوا غينيا الجديدة موقفها مع الأسف من الامتناع عن التصويت إلى الانتقال إلى معارضة القرار.

وشملت الإضافات الجديدة التي أُدرجت ضمن القرار لعام 2014 مناشدات لجميع الدول كي تمتثل لواجباتها المترتبة عليها بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية عام 1963 واحترام حق الأجانب في الحصول على معلومات حول طبيعة المساعدة القنصلية التي يمكنهم الحصول عليها في حال تحريك إجراءات قانونية ضدهم، وإتاحة معلومات عن تطبيق عقوبة الإعدام موزعة "حسب الجنس والعمر وغير ذلك من المعايير" وتبيان عدد حالات تخفيف الأحكام والتبرئة والعفو الممنوحة، وعدم توسيع نطاق تطبيق عقوبة الإعدام.

حملات مناهضة عقوبة الإعدام: مساهمات منظمة العفو الدولية

طوال عام 2014، وبتظافر جهود أعضاء المجتمع المدني وأصحاب المصلحة في مختلف المناطق، ساعد ناشطو منظمة العفو الدولية على وقف تنفيذ بعض أحكام الإعدام وتأمين تحرك إيجابي بشأن عقوبة الإعدام في عددٍ من الدول. ونورد بعض الحالات على سبيل المثال لا الحصر:

أُفرج في 27 مارس/ آذار عن **إيوا هاكامادا** مؤقتاً بانتظار إعادة محاكمته بعد أن ظل سجيناً 45 عاماً تحت طائلة الإعدام في مركز الحجز في طوكيو باليابان، أُصيب خلالها بمرض عقلي. وشن ناشطو منظمة العفو الدولية حملات نيابةً عن هاكامادا طوال عقدٍ من الزمان.

كما أفلت **تشاندران بن باسكاران** من حبل المشنقة في ماليزيا بتاريخ 7 فبراير/ شباط على إثر حملة احتجاج قادتها منظمات تُعنى بحقوق الإنسان تتصدرها منظمة العفو الدولية.

وحُدد يوم 14 مارس/ آذار 2014 موعداً لإعدام المواطن النيجيري **أوزارياخي إيرنست أوبيانغبون**، والذي لم

[7] صوتت الولايات المتحدة ضد القرار، ولكن لم يُدرج صوتها ضمن لائحة التصويت.

[8] في 20 ديسمبر/ كانون الأول 2012، أيدت 111 دولة قرار الجمعية العامة رقم 67/176، مقابل معارضة 41 دولة فيما امتنعت 34 دولة عن التصويت. ويمكن الاطلاع على كامل قائمة الدول الراعية لطرح القرار وتلك التي صوتت عليه في الملحق 4 من التقرير الحالي.

يحظَ بمحاكمة عادلة عقب تشخيص إصابته بانفصام الشخصية كان يُعالج منها قبيل تقدمه باستئناف ضد الحكم في 2007. وأُحيطت منظمة العفو الدولية علماً بإعدامه الوشيك قبيل 36 ساعة فقط من الموعد المضروب لذلك، وأصدرت نداءات عاجلة إلى السلطات الماليزية بهذا الخصوص. وعقب تأجيل إعدام أوبيانغبون، بعث شقيقه برسالة إلى منظمة العفو الدولية جاء فيها: "أعرب عن عميق امتناني لكم ولجميع اعضاء فريقكم لما بذلتموه من أجل إنقاذ حياة شقيقي في اللحظة الأخيرة. إذ لقد تم بالفعل نقله من زنزانته إلى غرفة الإعدام وأُعطي ملابس مختلفة اللون كي يرتديها استعدادا لتنفيذ الحكم قبل أن تتدخلوا أنتم وتنقذوا حياته. وسوف نظل نحن وجميع أفراد عائلتنا مدينين لكم ما حيينا على الشهامة التي أبديتموها تجاهه". ولا زال كل من تشاندران وأوزارياخ تحت طائلة الإعدام.

وصدر حكمٌ بإعدام **ثانك غود إيبهوس** في نيجيريا في عام 1995. وفي 23 يونيو/ حزيران 2013، اقتيد إيبهوس إلى المشنقة رفقة أربعة رجال آخرين أُعدموا شنقاً أمام عينيه. وفي اللحظة الأخيرة أدركت سلطات السجن أن الحكم ينص على إعدام إيبهوس رمياً بالرصاص فأُعيد لى زنزانته. وفي 24 أكتوبر/ تشرين الأول، وعلى إثر حملات مختلفة تناهض تنفيذ حكم الإعدام به، أُفرج عن ثانك غود إيبهوس ولم يعد تحت طائلة الإعدام.

أُفرج في 23 يونيو/ حزيران عن **مريم يحي إبراهيم** من سجنها في السودان بعد أن نقضت محكمة الاستئناف حكم الإعدام الذي أصدرته بحقها إحدى محاكم الخرطوم بتاريخ 15 مايو/ أيار بتهمة الرِدة. ويُذكر أن قضيتها قد اجتذبت اهتماماً عالمياً واسع النطاق لا سيما مع استجابة ما يربو على مليون شخص لنداء منظمة العفو الدولية من أجل الإفراج عنها.

وفي 3 ديسمبر/ كانون الأول، قررت محكمة الاستئناف بالدائرة الخامسة في ولاية تكساس الأمريكية تأجيل إعدام **سكوت بانيتي** قبيل ثماني ساعات من موعد تنفيذه الأصلي. ويُذكر أن مرضه العقلي وحالة انفصام الشخصية التي أُصيب بها هما سابقان على ارتكابه جريمة القتل التي حُكم عليه بالإعدام بسببها. وبدأت منظمة العفو الدولية حملة لصالحه في عام 2004.

استخدام عقوبة الإعدام في مكافحة الجريمة وانعدام الأمن

نفذ الكثير من البلدان أحكاماً بالإعدام أو أصدرتها في عام 2014 رداً على تهديدات فعلية أو مفترضة لأمن الدول والسلامة العامة نابعةٌ من الإرهاب أو الجريمة أو القلاقل الداخلية

- وأوقفت **باكستان** العمل بالوقف الاختياري الذي فرضته على تطبيق العقوبة بحق المدنيين طوال ست سنوات في ضوء الهجوم على المدرسة في بيشاور. وأُعدم سبعة أشخاص في أقل من أسبوعين مع نهاية عام 2014. كما تعهدت الحكومة بإعدام مئات الأشخاص تحت طائلة الإعدام عقب إدانتهم بتهم تتعلق بالإرهاب
- واستخدمت **الصين** عقوبة الإعدام كأداة في حملتها "اضرب بقوة" ضد الإرهاب، والذي تميزت به السلطات كرد على الجرائم العنيفة في إقليم شينغجيانغ أويغور الذي يتمتع بالحكم الذاتي. وصدرت أحكام بالإعدام بحق ثلاثة اشخاص في محاكمة جماعية طالت 55 شخصا مداناً بالإرهاب والانفصال والقتل. وما بين يونيو/ حزيران وأغسطس/ آب، أُعدم 21 شخصاً في الإقليم على خلفية اعتداءات إرهابية منفصلة.

- وشهد العام 2014 قيام **الكاميرون والإمارات العربية المتحدة** بتوسيع نطاق عقوبة الإعدام ليطال الجرائم المتعلقة "بالإرهاب"

- وبعد فترة توقف دامت ثماني سنوات، استأنف **الأردن** تنفيذ أحكام الإعدام في ديسمبر/ كانون الأول عقب إعدام 11 شخصاً أُدينوا بارتكاب جرائم قتل. وصرحت السلطات بوضوح حينها أن خطوتها هذه جاءت رداً على تزايد معدلات الجريمة في البلاد

وفي ديسمبر/ كانون الأول، أعلنت **إندونيسيا** استئناف تنفيذ أحكام الإعدام في الجرائم المتعلقة بالمخدرات بغية التصدي "لحالة طوارئ وطنية" في هذا الإطار

ويُذكر أن الدفع بحجة تطبيق عقوبة الإعدام لمكافحة الجريمة يتجاهل حقيقة عدم توافر أدلة مقنعة بأن عقوبة الإعدام تصلح كرادع يحول دون ارتكاب الجريمة أو أنها تصلح أكثر من عقوبات الحبس في هذا الإطار. ولقد أكدت هذا الأمر العديد من الدراسات التي أجرتها الأمم المتحدة في مختلف البلدان والمناطق.[9]

[9] تقرير منظمة العفو الدولية "إنها لا تجعلنا أكثر أمناً بالضرورة: الجريمة والسلامة العامة وعقوبة الإعدام" (رقم الوثيقة: ACT 51/002/2013) 10 أكتوبر/ تشرين الأول 2013، والمتوفر عبر الرابط التالي: https://www.amnesty.org/en/documents/act51/002/2013/en/ .

نظرة عامة على مستوى مناطق العالم

الأمريكيتان

الاتجاه العام في المنطقة

- ظلت الولايات المتحدة البلد الوحيد الذي نفذ إعدامات في منطقة الأمريكيتين. وتم تسجيل تنفيذ عدد أقل من أحكام الإعدام وتراجع عدد الولايات التي نفذت مثل هذه الأحكام.
- وظلت عقوبة الإعدام في باقي أجزاء المنطقة تشهد تراجعاً مع انخفاض العدد الكلي لأحكام الإعدام الصادرة من 95 في 2013 إلى 77 حكماً في 2014.
- وأعلنت ولاية واشنطن عن فرض وقف اختياري على تنفيذ أحكام الإعدام بتاريخ 11 فبراير/ شباط.
- وطرحت حكومة سورينام مشروع قانون يهدف إلى إسقاط عقوبة الإعدام من مواد قانون العقوبات. وصادقت السلفادور على بروتوكول دولي متعلق بإلغاء عقوبة الإعدام.[10]
- وبدأت بربادوس خطوات تشريعية تهدف إلى إلغاء بند وجوب إصدار حكم الإعدام في بعض الجرائم.

عقوبة الإعدام في الولايات المتحدة خلال عام 2014[11]

تم تنفيذ 35 حكماً بالإعدام: أريزونا (1) وفلوريدا (8) وجورجيا (2) وميزوري (10) وأوهايو (1) وأوكلاهوما (3) وتكساس (10). ونُفذت جميع هذه الأحكام باستخدام الحقنة المميتة. وأُعدمت امرأتان في عام 2014.

كما صدر 72 حكماً جديداً بالإعدام: ألاباما (4) وأريزونا (2) وأركنسو (3) وكاليفورنيا (14) وكونيكتيكت (1) وفلوريدا (11) وجورجيا (1) وإنديانا (1) وكينتاكي (1) ولويزانا (3) وميسيسيبي (1) وكارولاينا الشمالية (3) وأوهايو (3) وأوكلاهوما (2) أوريغون (1) وبينسيلفانيا (4) وكارولاينا الجنوبية (1) وداكوتا الجنوبية (1) وتكساس (11) و(4) إعدامات على المستوى الفيدرالي (الاتحادي).

[10] في 8 إبريل/ نيسان، صادقت السلفادور على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. في مارس/آذار، اعتمد المجلس الوطني في سورينام التغييرات على القانون الجنائي بإلغاء عقوبة الإعدام بالنسبة لجميع الجرائم.

[11] لمزيد من المعلومات، أنظر مركز معلومات عقوبة الإعدام "عقوبة الإعدام في 2014: تقرير نهاية العام" المتوفر عبر الرابط التالي: http://www.deathpenaltyinfo.org/documents/2014YrEnd.pdf (تاريخ زيارة الرابط 5 مارس/ آذار 2015).

ومع نهاية أكتوبر/ تشرين الأول 2014، ظل 3035 سجيناً تحت طائلة الإعدام، منهم 745 شخصاً في ولاية كاليفورنيا و404 أشخاص في ولاية فلوريدا و276 آخرين في ولاية تكساس.

وقامت 18 ولاية بإلغاء عقوبة الإعدام فيها،[12] بينما لا زالت 32 ولاية تطبقها، ومنها ولايات كولورادو وكانزاس ونيبراسكا ونيوهامبشير وأوريغون وبينسيلفانيا ووايومنغ التي لم تنفذ أي حكم بالإعدام طوال السنوات العشر الماضية. وأعلن حاكما ولايتي أوريغون وواشنطن عن فرض وقف اختياري على تنفيذ العقوبة.[13] ولم تقم السلطات الفيدرالية بتنفيذ أحكام بالإعدام منذ العام 2003 ولم تنفذ السلطات العسكرية أي حكم أيضاً منذ عام 1961.

وتم تبرئة سبعة أشخاص بعد أن صدر عليهم أحكام بالإعدام، ما رفع عدد هذه الحالات إلى 150 حالة منذ عام 1973. وقامت المحاكم بتخفيف حكم الإعدام الصادر بحق اثنين من السجناء على الأقل.

وانخفض عدد الذين تم إعدامهم في الولايات المتحدة في 2014 بواقع أربعة أشخاص عن نظيره في 2013 فيما تكفلت ثلاث ولايات هي تكساس وميزوري وفلوريدا بتنفيذ 80 بالمئة من إجمالي أحكام الإعدام. ونُفذ 65 بالمئة من الإعدامات في ولايات الجنوب بينما أحجمت ولايتا ألاباما وفيرجينيا عن تنفيذ أية أحكام بالإعدام في 2014 على الرغم من أنهما كانتا بين الولايات التي نفذت أحكاماً من هذا القبيل في عام 2013. وتراجع عدد أحكام الإعدام المنفذة في ولاية تكساس من 16 حكماً في 2013 إلى 10 أحكام بالإعدام في 2014 فيما انخفض العدد في ولاية أوكلاهوما من ستة إلى ثلاثة أحكام بالإعدام. وشهدت ولاية ميزوري زيادة كبيرة في عدد أحكام الإعدام المنفذة حيث ارتفع عددها من حالتين في 2013 إلى 10 حالات في 2014.

وانخفض إجمالي ما نُفذ من أحكام الإعدام بواقع 8 حالات عما كان عليه في 2013 ليصل إلى 72 حالة.[14] وسُجل في عام 2014 صدور ما يعادل نصف عدد الأحكام الصادرة قبل 10 سنوات (حيث بلغ عدد الأحكام الصادرة في عام 2005 140 حكماً بالإعدام).

وباستثناء الولايات الأمريكية المتحدة، صدرت تسعة أحكام جديدة بالإعدام في ثلاثة بلدان خلال عام 2014 فيما ظل 65 شخصاً تحت طائلة الإعدام، كان نصفهم تقريباً في دولة ترينيداد وتوباغو. ولم تسجل منظمة العفو الدولية صدور أية أحكام جديدة بالإعدام في البلدان التالية: أنتيغوا وباربودا وجزر البهاما وبيليز وكوبا والدومينيكا وغرينادا وغواتيمالا وجامايكا وسانت كيتس ونيفيس وسانت لوشيا وسانت فينسنت والغرينادين وسورينام.

ولم يكن هناك اي سجين تحت طائلة الإعدام في كوبا والدومينيكا وغواتيمالا وسانت لوشيا وسورينام.

---

[12] وبالإضافة إلى ذلك، أعلنت مقاطعة كولومبيا (دي سي) عن إلغاء عقوبة الإعدام فيها أيضا.

[13] أعلن حاكم ولاية بينسيلفانيا عن فرض وقف اختياري على تنفيذ العقوبة بتاريخ 13 فبراير/ شباط 2015.

[14] أنظر مركز معلومات عقوبة الإعدام "عقوبة الإعدام في 2014: تقرير نهاية العام" المتوفر عبر الرابط التالي: http://www.deathpenaltyinfo.org/documents/2014YrEnd.pdf (تاريخ زيارة الرابط 5 مارس/ آذار 2015). وهو رقم تقريبي متوقع.

وفي 27 مارس/ آذار وبناء على طلب تقدمت به تسع دول أعضاء في منظمة البلدان الأمريكية،[15] عقدت مفوضية البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان جلسة خاصة بعقوبة الإعدام في منطقة الأمريكيتين. وعبرت الدول عن اهتمامها بالعمل تجاه إلغاء العقوبة وطعن المفوضون بتقاعس الدول عن إبراز الحاجة إلى تحديد استراتيجيات واضحة تحقق هذه الغاية.[16]

وظلت السلطات في عددٍ من بلدان الكاريبي تصر على طرح عقوبة الإعدام كحلٍ لارتفاع معدلات الجريمة لديها ودعت إلى استئناف تطبيق العقوبة. وظل عدد جرائم القتل المسجلة مرتفعاً لا سيما في جزر البهاما وترينيداد وتوباغو، ولكن ظلت معدلات اكتشاف الجرائم والتحقيق فيها وإدانة مرتكبيها متدنية جداً. وسجلت ترينيداد وتوباغو وقوع 451 جريمة قتل في 2014 وصنفت مصلحة الشرطة فيها 63 جريمة منها على أنها جرائم تم اكتشافها والتحقيق فيها، أي ما يمثل 14.19% من إجمالي عدد قضايا جرائم القتل.[17] وفي غيانا، أعلن مدير النيابة العامة في عام 2014 أن المحاكم قد نظرت خلال عام 2013 في 83 قضية من قضايا جرائم القتل و12 قضية على ذمة جرائم خطيرة أخرى مما مجموعه 109 قضايا في البلاد. وشهدت 36 قضية منها فقط صدور أحكام أدانة فعلية بحق مرتكبيها.[18]

التطورات على صعيد البلدان

ظل خمسة أشخاص تحت طائلة الإعدام في **أنتيغوا وباربودا**، وذلك عقب أن أصدرت السلطات عفواً عن اثنين من السجناء خلال العام المنصرم.

وظل رجل واحد هو كوفهي غودمان تحت طائلة الإعدام مع نهاية العام في **جزر البهاما** بينما لم يتم تسجيل صدور حكم جديد بالإعدام فيها. وفي مايو/ أيار ونوفمبر/ تشرين الثاني على التوالي، قامت محكمة الاستئناف بتخفيف حكميّ الإعدام الصادرين بحق ماريو فلاورز وأنثوني كلارك.[19] وتميزت قضية ماريو فلاورز بقيام المحكمة برد القضية إلى المحكمة العليا من أجل إصدار حكم جديد وقضت بأن مقتل الشرطي لا يلبي في حد ذاته معيار "أسوأ السيء" بما يستدعي إصدار عقوبة الإعدام. وبالتركيز على ظروف الجريمة وملابساتها وليس على

---

[15] الأرجنتين والبرازيل وكوستاريكا وجمهورية الدومينيكان وهندوراس والمكسيك وبنما وباراغواي وأوروغواي.

[16] لمزيد من المعلومات، أنظر تقرير مفوضية حقوق الإنسان في البلدان الأمريكية "أوضاع حقوق الإنسان وعقوبة الإعدام في الأمريكيتين" 27 مارس/ أذار 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: http://hrbrief.org/2014/03/human-rights-situation-and-the-death-penalty-in-the-americas/ (تاريخ زيارة الموقع: 5 مارس/ آذار 2015).

[17] مصلحة الشرطة في ترينيداد وتوباغو "إحصاءات مصلحة الشرطة الخاصة بالجريمة " والمتوفر عبر الرابط التالي: www.guyanatimesgy.com/2014/01/13/dpp-disposes-of-109-cases-in-2013 (تاريخ زيارة الموقع: 5 مارس/ آذار 2015).

[18] صحيفة غيانا تايمز "تعاملت النيابة العامة مع 109 قضايا في عام 2013" 17 يناير/ كانون الثاني 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.guyanatimesgy.com/2014/01/13/dpp-disposes-of-109-cases-in-2013 (تاريخ زيارة الموقع: 5 مارس/ آذار 2015).

[19] القضيتان رقم 2010/174 و2010/178 "سيلفستر أريتيس ضد ريجينا" وماريو فلاورز ضد ريجينا" اللتان تم الفصل بهما في 30 إبريل/ نيسان؛ والقضيتان 2013/287 و2013/291 "أنثوني كلارك ضد ريجينا" بتاريخ 26 نوفمبر/ تشرين الثاني.

هوية ضحيتها، يلقي هذا الحكم بظلال من الشك على نظام تصنيف جرائم القتل الذي اعتمده البرلمان في 2011، والذي يصنف جريمة قتل عناصر الشرطة أو حراس السجن من الجرائم التي يُعاقب عليها بالإعدام.[20]

وفي 9 يناير/ كانون الثاني، نشر زعيم المعارضة في جزر البهاما، هوبيرت مينيس، نص مشروع قانون لتعديل دستوري يتعلق "بالجرائم التي يُعاقب عليها بالإعدام". ودعا مشروع القانون الذي لم يتم طرحه في البرلمان رسمياً لأسباب إجرائية إلى إلغاء إمكانية الطعن عن طريق الاستئناف في أحكام الإعدام التي تحظى بتأييد محكمة الاستئناف في البهاما "في أي مكان آخر بالعالم وبصرف النظر عن الأسس".[21] وظهر أن هذه الخطوة جاءت كمحاولة لمنع التقدم باستئناف لدى مجلس الملكة في بريطانيا الذي يتمتع بصلاحية أعلى سلطة استئنافية في البهاما وعدد آخر من دول البحر الكاريبي أو الطعن لدى مفوضية البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.[22] وكان من شأن مشروع القانون لو تم إقراره أن يستبعد التأخير في موعد تنفيذ حكم الإعدام أو ظروف الحجز كأسس يمكن بموجبها طلب تخفيف حكم الإعدام. كما كان من شأنه أن يفرض سقوفاً زمنية على التقدم بطلبات الاسترحام والرأفة أو الطعن لدى الهيئات الدولية بما يتيح تنفيذ حكم الإعدام حتى في حالة وجود استئناف منظور لدى تلك الهيئات.

صدر حكمان جديدان بالإعدام في **باربادوس** ما رفع عدد السجناء تحت طائلة الإعدام إلى 11 سجيناً مع نهاية العام. وفي نوفمبر/ تشرين الثاني، طرحت الحكومة في البرلمان سلسلة من مشاريع القوانين التي تهدف إلى سن قانون وطني يتسق وقانون حقوق الإنسان في المنطقة لا سيما كما تنص عليه محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.[23]

ويهدف مشروع قانون إصلاح نظام العقوبات لعام 2014 إلى تحسين المبادئ التوجيهية التي تأخذ المحاكم بها على صعيد العوامل والظروف المخففة التي يعتمد القضاة عليها لحظة إصدار الأحكام.[24] ومن شأن مشروع قانون إصلاح نظام السجون لعام 2014 أن يلغي العقوبة البدنية داخل السجون ويستحدث مجلساً لدراسة إمكانية إطلاق سراح السجناء بشكل مبكر.[25] ويسعى مشروع قانون إصلاح الإجراءات الجنائية لعام 2014 إلى تعديل قانون الإجراءات الجنائية بما يتيح إلزامية إجراء فحوص نفسية لتقييم حالات جميع من يمثلوا أمام

---

[20] مرسوم بقانون تعديل قانون العقوبات لعام 2011، المادة 290. كما نص التعديل على إيقاع عقوبة الإعدام أو السجن المؤبد دون إمكانية العفو المشروط بحق مرتكبي الجرائم التالية: قتل أحد أفراد الضابطة العدلية لا سيما القضاة وموظفي القلم في المحاكم ووكلاء النيابة، وقتل الشهود أو المحلفين وقتل أكثر من شخص وجريمة القتل التي يرتكبها شخص سبق له وأن أُدين بارتكاب جرائم قتل والقتل مقابل عِوض. فيما ينص القانون على عقوبة السجن من 30 إلى 60 سنة في باقي جرائم القتل.

[21] الفقرة 4.2(أ) من مشروع القانون. ويمكن الاطلاع على نسخة المشروع عبر موقع الحكومة في جزر البهاما عبر الرابط التالي: www.bahamas.gov.bs/ .

[22] تشمل قائمة الدول المستقلة الأخرى التي تعترف بصلاحية اللجنة القضائية في مجلس الملكة بوصفها أعلى درجة استئناف كلاً من أنتيغوا وباربودا وغرينادا وجامايكا وسانت كيتس ونيفيس وسانت لوشيا وسانت فينسنت والغرينادين وترينيداد وتوباغو.

[23] جميع هذه المشاريع قيد النظر في البرلمان اعتبارا من 4 فبراير/ شباط 2015.

[24] متوفر عبر الرابط التالي: www.barbadosparliament.com/bills/details/50 : (تاريخ زيارة الموقع: 5 مارس/ آذار 2015).

[25] متوفر عبر الرابط التالي: www.barbadosparliament.com/bills/details/56 : (تاريخ زيارة الموقع: 5 مارس/ آذار 2015).

المحكمة العليا على ذمة قضايا جرائم القتل لتحديد مدى أهلية المتهمين للمحاكمة والسماح للقضاة النظر بالدفع "بالجنون" وعدم المسؤولية (القتل غير العمد) في حال كانت إحدى الشواغل الواجب النظر بها.[26] ويقترح مشروع قانون تعديل الدستور لعام 2014 استحداث بند منح القاضي السلطة التقديرية أو الاستنسابية عند الحكم في قضايا جرائم القتل كون القانون الحالي ينص على وجوب الحكم بالإعدام في قضايا القتل.[27]

وفي الوقت الذي تتضمن فيه مشاريع القوانين هذه بعض الخطوات الإيجابية، فيعتري منظمة العفو الدولية القلق حيال احتمال أن يكون مشروع تعديل الدستور لعام 2014 يهدف أيضاً إلى منع السجناء تحت طائلة الإعدام من الاستئناف للطعن بالأحكام الصادرة بحقهم على أساس أن إصدار عقوبة الإعدام أو تنفيذها يخالف حق السجين الأساسي في عدم التعرض للتعذيب وغير ذلك من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

ولم تصدر أحكام جديدة بالإعدام في **بيليز** التي ظل رجل واحد فيها تحت طائلة الإعدام.

وتبنى برلمان **الدومينيكا** التي لم تشهد صدور أحكام جديدة بالإعدام قانوناً جديداً يوقف الاعتراف بصلاحية اللجنة القضائية التابعة لمجلس الملكة ويعترف بمحكمة العدل الكاريبية كأعلى درجة استئناف في البلاد. وخضع سجل حقوق الإنسان في الدومينيكا للمراجعة على هامش آلية الاستعراض الدوري الشامل في مجلس حقوق الإنسان بتاريخ 1 مايو/ أيار، ورفضت سلطات البلد التوصيات المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام.[28]

ولم تصدر أحكامٌ جديدة بالإعدام في **غرينادا**. وظل رجل واحد هو كيرون ماكفارلين تحت طائلة الإعدام.[29]

وفي أكتوبر/ تشرين الأول، حُكم على روبرت براون بالإعدام بتهمة القتل في **غيانا**. وصرحت وزارة الشؤون الخارجية علناً عقب تخفيف أحكام الإعدام الصادرة بحق 15 سجيناً في السنوات القليلة الماضية، أن 13 سجيناً ظلوا تحت طائلة الإعدام مع نهاية العام 2014.[30] ومع ذلك، أشارت المعلومات التي تلقتها منظمة العفو الدولية من مكتب مدير النيابة العامة إلى وجود 26 رجلاً تحت طائلة الإعدام اعتبارا من 31 ديسمبر/ كانون الأول 2014. ولم تبدأ مع نهاية العام المشاورات الوطنية المتعلقة بعقوبة الإعدام التي تعهدت الحكومة بإجرائها قبيل

---

[26] متوفر عبر الرابط التالي: www.barbadosparliament.com/bills/details/51 : (تاريخ زيارة الموقع: 5 مارس/ آذار 2015).

[27] متوفر عبر الرابط التالي: www.barbadosparliament.com/bills/details/52 : (تاريخ زيارة الموقع: 5 مارس/ آذار 2015).

[28] تقرير منظمة العفو الدولية "لا زالت الدومينيكا تتقاعس عن إلغاء عقوبة الإعدام والاعتراف بحقوق المثليين والمثليات وذي الميول الجنسية الثنائية والمتحولين جنسياً ومزدوجي النوع" (رقم الوثيقة:AMR 26/001/2014) 19 سبتمبر/ ايلول 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.amnesty.org/en/library/asset/AMR26/001/2014/en/639f9570-8be3-45c3-b1db-19904dfbe495/amr260012014en.pdf .

[29] معلومات زودت السلطات منظمة العفو الدولية بها في عام 2014 وتشير إلى عدم وجود أي شخص تحت طائلة الإعدام مع نهاية العام المنصرم. ولكن أشارت المعلومات التي تلقتها المنظمة لاحقاً إلى أن حكم الإعدام الصادر بحق كيرون ماكفارلين لا زال قائما ولكنه لم يعد تحت طائلة الإعدام.

[30] مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة "التقرير الوطني المقدم وفق أحكام الفقرة 5 من ملحق قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 16/21 – غيانا" (رقم وثيقة الأمم المتحدة: A/HRC/WG.6/21/GUY/1) 19 يناير/ كانون الثاني 2015.

العام 2015 من خلال لجنة برلمانية خاصة تُعنى بالموضوع. كما أعلن رئيس البلاد عن تعليق عمل البرلمان في 10 نوفمبر/ تشرين الثاني ومن المتوقع أن تجري انتخابات جديدة في مايو/ أيار 2015.

ولم تصدر أحكام جديدة بالإعدام في **جامايكا** خلال عام 2014، فيما تم تخفيف حكم الإعدام الصادر بحق ليزلي مودي. وظل حكم الإعدام الصادر بحق سيباروس لي قائماً مع نهاية العام.

ولم يتم تسجيل صدور أحكام جديدة بالإعدام في **سانت كيتس ونيفيس** فيما ظل حكم الإعدام الصادر بحق إيفرسون ميتشام قائماً مع نهاية العام.

وظل باتريك لافليس الشخص الوحيد الذي لا زال حكم الإعدام الصادر بحقه قائماً في **سانت فينسينت والغرينادين** فيما لم تصدر أية أحكام جديدة مشابهة.

وفي يونيو/ حزيران، طرحت حكومة **سورينام** مشروع قانون لتعديل قانون العقوبات وإلغاء عقوبة الإعدام في جميع الجرائم ويرفع من الحد الأقصى لعقوبة الحبس المؤبد من 20 سنة إلى 30 سنة.[31] ولم يتم تسجيل صدور أحكام جديدة بالإعدام ولم يكن هناك أحد تحت طائلة الإعدام مع نهاية العام.

وصدر حكمان جديدان بالإعدام في **ترنيداد وتوباغو** في 2014. وفي 26 مارس/ آذار و17 يونيو/ حزيران على التوالي ، حُكم على رونالد بيسناث وشون مارسيلين بالإعدام عقب إدانتهما بارتكاب جريمة القتل العمد. وفي فبراير/ شباط ومارس/ آذار على التوالي، قامت اللجنة القضائية التابعة لمجلس الملكة بتخفيف حكمي الإعدام الصادرين بحق ريتشارد أنثوني دانييل وجوليا رامدين، وهي المرأة الوحيدة التي صدر بحقها حكم بالإعدام.[32]

وأيد مجلس الملكة حكم الإعدام الصادر بحق السجينين غارفين سوكرام وكيرون لوبيرز، وتقدما باستئناف لدى محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. وفي 19 مايو/ أيار، طلبت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان من حكومة ترينيداد وتوباغو أن تمتنع عن تنفيذ حكم الإعدام بالرجلين إلى أن تبت في إمكانية النظر في الاستئناف الذي تقدم به كل واحد منهما على حدة. ومع بقاء أحكام الإعدام الصادرة بحق 30 شخصا قائمة مع نهاية العام، أصبحت ترينيداد وتوباغو ثاني أكبر بلدان الأمريكيتين التي يوجد فيها سجناء تحت طائلة الإعدام بعد الولايات المتحدة. واستمرت خلال عام 2014 عملية المشاورات الجديدة المتعلقة بالدستور الجديد التي أطلقتها وزارة الشؤون القانونية في 2013 لتناول مواضيع من قبيل إلغاء عقوبة الإعدام أو الاستمرار بتطبيقها.[33]

وظلت **الولايات الأمريكية المتحدة** تطبق عقوبة الإعدام بما يخالف القانون الدولي ومعاييره. وفي 22 يناير/ كانون الثاني، أعدمت ولاية تكساس إدغار أرياس تامايو بما يخالف حكم ملزم صدر عام 2004 ويقضي "بمراجعة وإعادة النظر" في إدانات وأحكام صدرت بحق 51 مواطناً مكسيكياً بينهم إدغار تامايو. وحرمت تسع ولايات 51 مكسيكياً من الحق في الحصول على مساعدة قنصلية دون تأخير عقب إلقاء القبض عليهم عملاً

---

[31] في 3 مارس/ آذار 2014، اعتمد المجلس الوطني مشروع القانون.

[32] اللجنة القضائية للمجلس الملكي، ريتشارد أنتوني ضد الدولة، رقم الاستئناف 48 of 2012، 2014))، صدر في 13 فبراير/شباط 2014؛ واللجنة القضائية للمجلس الملكي، رامدين ضد الدولة، رقم الاستئناف 77 لعام 2012، (2014) UKPC 7، صدر في 27 مارس/آذار 2014.

[33] أنظر أيضا: www.oas.org/en/iachr/decisions/precautionary.asp .

بأحكام اتفاقية فيينا بشأن العلاقات القنصلية.[34] وصرحت مفوضية البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أن الولايات المتحدة قد حرمت إدغار أرياس تامايو من حقه في إجراءات جنائية بما يلبي معايير مراعاة الإجراءات حسب الأصول والحق في الحصول على محاكمة عادلة التي يكفلها "الإعلان الأمريكي لحقوق الإنسان وواجباته".[35] وفي 9 إبريل/ نيسان، انتهكت السلطات الأمريكية مجدداً الحكم الصادر عن محكمة العدل الدولية بإقدامها على إعدام راميرو هيرنانديز ياناس الذي كان ضمن مجموعة الرجال المكسيكيين البالغ عددهم 51 رجلا وشملهم حكم محكمة العدل الدولية. ويُذكر أن راميرو كان يعاني من إعاقة عقلية بما جعل من عملية إعدامه ممارسة غير دستورية وفق رأي محاميه.[36]

وسجلت منظمة العفو الدولية عدداً من الحالات التي شهدت تطبيق عقوبة الإعدام بحق اشخاصٍ يعانون من إعاقات عقلية وذهنية بما يخالف أحكام القانون الدولي ومعاييره. وأعدمت ولاية فلوريدا عسكري عبد الله محمد بتاريخ 7 يناير/ كانون الثاني بتهمة جريمة قتل عمد ارتُكبت في السجن عام 1980. ولطالما عانى عسكري عبد الله من أمراض عقلية خطيرة لا سيما تشخيص حالته على أنه مصاب بانفصام الشخصية الرهابي.[37] وفي 10 ديسمبر/ كانون الأول، أُعدم بول غودوين بولاية ميزوري، وحاول محاموه التقدم بطلب للعفو والاسترحام نظرا لما يعانيه من إعاقة ذهنية يرافقها أوجه قصور عقلية أخرى، وزعموا أن إعدامه كان أمراً غير دستوري.[38]

"الإعاقة الذهنية هي حالة (مرضية) وليست رقماً"[39]

في 27 مايو/ أيار 2014، رفضت المحكمة الاتحادية العليا على هامش "قضية هول ضد ولاية فلوريدا" قانوناً في الولاية يشترط أن يسجل السجين تحت طائلة الإعدام علامة 70 درجة أو أقل في اختبار الذكاء إذا أراد الدفع بإصابته بإعاقة ذهنية وعدم جواز تنفيذ حكم الإعدام به على هذا الأساس.[40] وكان القرار الذي أصدرته المحكمة الاتحادية العليا عام 2002 بحظر إعدام الأشخاص المصابين بإعاقات ذهنية قد ترك الأمر لفرادى الولايات كي

---

[34] محكمة العدل الدولية "قضية أفينا وغيره من المواطنين المكسيكيين (المكسيك ضد الولايات المتحدة)" نص الحكم، 31 مارس/ آذار 2004، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.icj-cij.org/docket/index.php?/docket/index.php?pr=605&p1=3&p2=3&case=128&code=mus&p3=4 (تاريخ زيارة الموقع: 5 مارس/ آذار 2015)؛ كما أُعدم كل من المكسيكيْن خوسيه إيرنيستو ميديين وأومبيرتو ليال غارسيا في عامي 2008 و2011 على التوالي، وهما من المجموعة التي قوامها 51 مكسيكياً.

[35] مفوضية البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان "المفوضية تخلص إلى استنتاج مفاده أن الولايات المتحدة قد انتهكت حقوق تامايو ومطالبه الأساسية المتعلقة بتعليق تنفيذ الحكم بحقه" 17 يناير/ كانون الثاني 2014 والمتوفر عبر الرابط التالي: www.oas.org/en/iachr/media_center/PReleases/2014/002.asp.

[36] منظمة العفو الدولية "ولاية تكساس تعدم شخصا على الرغم من إصابته بإعاقة عقلية" التحرك العاجل رقم 14/71، 24 مارس/ آذار 2014 (www.amnesty.org/en/library/info/AMR51/019/2014/en).

[37] منظمة العفو الدولية "اقتراب تنفيذ الحكم بحق شخص أمضى عقوداً تحت طائلة الإعدام" التحرك العاجل رقم 13/321، 27 نوفمبر/ تشرين الثاني 2013 (www.amnesty.org/en/library/info/AMR51/080/2013/en).

[38] منظمة العفو الدولية "تحديد يوم حقوق الإنسان كموعد لتنفيذ أحد أحكام الإعدام في ولاية ميزوري" التحرك العاجل رقم 14/302، 3 ديسمبر/ كانون الأول 2014 (www.amnesty.org/en/library/info/AMR51/057/2014/en).

[39] "قضية هول ضد ولاية فلوريدا" 572، الولايات المتحدة (2014)؛ فُصلت بتاريخ 27 مايو/ أيار 2014.

[40] قضية هول ضد ولاية فلوريدا" 572، الولايات المتحدة (2014)؛ فُصلت بتاريخ 27 مايو/ أيار 2014

"تضع التدابير الملائمة لإنفاذ مقتضيات هذا الحظر الدستوري" الأمر الذي أدى إلى الحد من هامش الحماية التي توفرها بعض الولايات وتشديد عمليات التقييم في أخرى.[41]

وفي قرارها الصادر عام 2014، قضت المحكمة الاتحادية العليا في الولايات المتحدة بأن اعتماد ولاية فلوريدا على نتائج اختبار فحص الذكاء حصرياً لتقييم حالة السجين تحت طائلة الإعدام تعرقل إبراز أدلة أخرى من شأنها أن تبرهن على محدودية القدرات العقلية للمتهم. وتتضمن الأدلة الأخرى كالسجل الطبي ونتائج الاختبارات المدرسية والتقارير ذات الصلة والإفادات المتعلقة بسلوك المتهم في الماضي والظروف العائلية التي نشأ في ظلها. كما ارتأت المحكمة الاتحادية العليا أن ولاية فلوريدا اغفلت عدم دقة نتائج اختبار الذكاء الذي تتخذه كمعيار وحيد في هذا الإطار.[42]

وتم تأجيل تنفيذ حكم الإعدام الصادر بحق روبرت كامبل قبيل ساعتين ونصف فقط من الموعد المضروب لتنفيذه في ولاية تكساس بتاريخ 13 مايو/أيار. وصدر قرار تأجيل تنفيذ الحكم بغية السماح لمحاميه بالتقدم بطلب استئناف بناء على أدلة جديدة تثبت إصابته بإعاقة ذهنية قد تجعل من إعدامه أمرا غير دستوري.[43]

وفي 3 ديسمبر/ كانون الأول، أصدرت محكمة الاستئناف بالدائرة الخامسة أمراً بتأجيل تنفيذ الحكم بإعدام سكوت بانيتي قبيل ثمان ساعات فقط من الموعد المضروب للتنفيذ. واتضح أن إصابته بإعاقة عقلية تتضمن انفصام الشخصية قد سبقت جريمة القتل التي أُدين ببها ويظهر أنها إعاقة ناجمة عن الجريمة اصلاً. ومع ذلك فلقد اعتُبر مؤهلاً للمثول أمام المحكمة وسُمح له بتمثيل نفسه قانونياً في إجراءات وُصفت من قبل الحضور بأنها عبارة عن "مهزلة".[44]

وكان فرانك وولز في التاسعة عشرة من عمره وقت ارتكابه لجريمة قتل شخصين وحُكم عليه بالإعدام على إثرها؛ وتم تقييم حالته على أنه يتمتع بقدرات عقلية لفتىً لا يتجاوز عمره أكثر من 12 عاماً وأنه يعاني من تلف دماغي شديد واضطراب في وظائف الدماغ وأشكالا أخرى من الاضطرابات النفسية.[45]

وتعرض مايكل زاك لانتهاكات جسدية وجنسية ونفسية جسيمة في فترتي طفولته ومراهقته. وشهد خبراء الصحة العقلية في محاكمته أنه يعاني حسب رأيهم من أعراض اضطراب ما بعد الصدمة والاكتئاب المزمن

---

[41] قضية أتكينز ضد ولاية فيرجينيا" 563، الولايات المتحدة 304 (2002)؛ فُصلت بتاريخ 20 يونيو/ حزيران 2002.

[42] منظمة العفو الدولية "الأمة التي نصبو إليها: مراجعة الاعتبارات المتعلقة بالإعاقة الذهنية وعقوبة الإعدام" 29 مايو/ أيار 2014 والمتوفر عبر الرابط التالي:www.amnesty.org/en/library/info/AMR51/034/2014/en .

[43] منظمة العفو الدولية "مزاعم بإصابة شخص بإعاقة ذهنية مع اقتراب موعد تنفيذ الحكم بإعدامه" معلومات إضافية للتحرك العاجل رقم 14/90، 6 مايو/ أيار 2014 والمتوفر عبر الرابط التالي:www.amnesty.org/en/library/info/AMR51/029/2014/en .

[44] منظمة العفو الدولية "الولايات المتحدة: ولاية تكساس بصدد إعدام رجل يعاني من إعاقة عقلية شديدة" التحرك العاجل رقم 14/292، 18 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014 والمتوفر عبر الرابط التالي:www.amnesty.org/en/library/info/AMR51/053/2014/en .

[45] منظمة العفو الدولية "الولايات المتحدة: سجين تحت طائلة الإعدام في فلوريدا يتقدم بطلب للعفو والرأفة" التحرك العاجل والنداء رقم 13/319 (رقم الوثيقة:AMR 51/079/2013) والمتوفر عبر الرابط التالي:www.amnesty.org/en/library/info/AMR51/079/2013/en .

والتلف الدماغي على الأرجح، وأنه يتمتع بقدرات عقلية وعاطفية لا تتجاوز قدرات طفل يافع وان قدرته على فهم جسامة أفعاله وسلوكه الجنائي تعترضها إعاقات شديدة.[46]

وطلب كل من فرانك وولز ومايكل زاك العفو والرأفة من حاكم ولاية فلوريدا خلال عام 2014. ولم يتم اتخاذ قرار بهذا الخصوص مع نهاية العام.

وما انفكت الشواغل المتعلقة بالتمييز العنصري تشوب تطبيق عقوبة الإعدام في الولايات المتحدة. وفي غضون أسابيع قليلة خلال عام 2014، أعدمت ولاية تكساس اثنيين بالكاد تجاوزا سن الثامنة عشرة وقت ارتكاب الجرائم التي أُدينا بارتكابها. وينحدر الاثنان من اصول إفريقية وهما راي جاسبر الذي حوكم بتهمة قتل رجل أبيض أمام هيئة محلفين مكونة من البيض بالكامل، فيما أُعدم إيرل رينغو بتاريخ 10 سبتمبر/ أيلول في ولاية ميزوري بتهمة قتل اثنين من البيض وحوكم أمام هيئة محلفين مكونة من البيض بكاملها أيضا. وفي إبريل/ نيسان، عبرت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها "إزاء استمرار تطبيق عقوبة الإعدام، ولا سيما الفوارق العنصرية في تطبيقها التي يعاني منها الأمريكيون الأفارقة إلى حد كبير جداً وتتفاقم بسبب القاعدة القاضية بإثبات حدوث تمييز في كل حالة على حدة ". وأوصت اللجنة بأن تتخذ الولايات المتحدة تدابير تكفل بشكل فعال عدم فرض عقوبة الإعدام جراء تحيز عرقي وأن "تنظر في إمكانية إصدار وقف اختياري على تطبيق عقوبة الإعدام على المستوى الفيدرالي والتحاور مع الولايات التي لا زالت تطبق العقوبة كي تنضم إلى حملة وقف تطبيق العقوبة في البلاد بأكملها".[47]

كما صدرت توصيات مشابهة عن لجنة الأمم المتحدة المعنية بمناهضة التعذيب التي استعرضت التقرير الدوري للولايات المتحدة في نوفمبر/ تشرين الثاني. وعبرت اللجنة عن قلقها "إزاء إقرار الدولة الطرف بعدم نظرها حالياً في إمكانية إلغاء عقوبة الإعدام على المستوى الفيدرالي ". وأضافت اللجنة أنها تشعر بالقلق حيال "الحالات المبلغ عنها والتي تشير إلى الألم الشديد والمعاناة الطويلة التي تتسبب بها المخالفات الإجرائية للسجناء المدانين في معرض تنفيذ أحكام الإعدام بهم ".[48]

محاولة إصلاح ما لا يمكن إصلاحه: إلغاء تطبيق عقوبة الإعدام هو الحل الوحيد

في السنوات الأخيرة، واجهت الولايات التي لا زالت تطبق عقوبة الإعدام في الولايات المتحدة مشكلة محدودية توافر المواد المستخدمة في الحقن المميتة جراء التغير الحاصل في حجم إنتاج هذه العقاقير محلياً وتشديد التعليمات التي

---

[46] منظمة العفو الدولية "الولايات المتحدة: سجين تحت طائلة الإعدام يطلب تخفيف الحكم الصادر بحقه إلى السجن المؤبد" التحرك العاجل رقم 140/14 (رقم الوثيقة:AMR 51/033/2014) والمتوفر عبر الرابط التالي:www.amnesty.org/ar/library/asset/AMR51/033/2014/en/f6b9fd4c-b5de-40f7-899f-3298e9a69385/amr510332014en.pdf .

[47] لجنة حقوق الإنسان، الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقرير الدوري الرابع للولايات المتحدة (رقم وثيقة الأمم المتحدة: CCPR/C/USA/CO/4) 23 إبريل/ نيسان 2014، الفقرة 8.

[48] لجنة الأمم المتحدة المعنية بمناهضة التعذيب، الملاحظات الختامية بشأن التقارير الدورية المشتركة الثالث والرابع والخامس للولايات المتحدة (رقم وثيقة الأمم المتحدة: CAT/C/USA/CO/3-5) 19 ديسمبر/ كانون الأول 2014، الفقرة 25.

يعتمدها الاتحاد الأوروبي على صعيد تصدير مثل هذه المواد التي تُستخدم في الإعدام أو التعذيب.[49]

واتخذت عدة ولايات خطوات لتعديل تشريعاتها لإدراج بروتوكولات بديلة عن الحقنة المميتة أو السماح باستخدام مواد من إنتاج أو تركيب صيدليات غير مُجازة من مؤسسة الغذاء والدواء الأمريكية.[50] كما حاولت بعض الولايات إخفاء مصادر العقاقير التي تستخدمها في الإعدام باستخدام الحقنة المميتة. وطُرحت مشاريع قوانين لتمرير تلك الإجراءات في ولايات من قبيل ألاباما وجورجيا وأوهايو.

في عام 2014، أُدرجت ثلاثة عمليات أخرى لتنفيذ أحكام الإعدام في قائمة ما عُرف باسم "عمليات الإعدام الفاشلة"[51] في الولايات المتحدة. وفي يناير/ كانون الثاني، ظهر أن دينيس ماكغواير في أوهايو قد شهق عدة مرات وشخر بصوت عالٍ عقب حقنه بمادة ميدازولام كأحد العقاقير الجديدة التي بدأ استخدامها في عملية الإعدام عن طريق الحقنة المميتة.[52] واستغرق الأمر أكثر من 20 دقيقة قبل أن يتم الإعلان عن وفاته رسميا.[53] وفي إبريل/ نيسان، توفي كلايتون لوكيت في أوكلاهوما بعد حوالي 40 دقيقة من بدء عملية حقنه وقد شهق وزفر وتلوى وتمتم خلالها كثيراً.[54] واتضح عقب التحقيق الذي أجرته إدارة السلامة العامة في ولاية أوكلاهوما أن المسعف والطبيب قد أمضوا 50 دقيقة في محاولة لإدخال نصل الإبرة في أماكن مختلفة من جسد كلايتون من أجل حقنه بالمادة المميتة.[55] واتضح من خلال التحقيق وجود نسبة تركيز عالية من مادة ميدوازولام في الأنسجة القريبة من فخذه الأيمن بما

[49] دأبت منظمة العفو الدولية منذ العام 2010 رفقة منظمات غير حكومية أخرى من قبيل "ريبريف/ Reprieve " و"أوميغا/ Omega " على كسب التأييد لصالح فرض تعليمات أكثر صرامة على تجارة هذه المواد من أوروبا لا سيما على صعيد صدور نظام مجلس الاتحاد الأوروبي رقم 2005/1236 بتاريخ 27 يونيو/ حزيران 2005 المتعلق بتجارة بعض السلع التي يُمكن استخدامها في تنفيذ عقوبة الإعدام أو التعذيب وغير ذلك من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وبما في ذلك إدراج مواد من قبيل (الهيدرومورفون وميدازولام وبروميد البانكورونيوم وروكورونيوم وبروميد الفيركورونيوم) ضمن الملحق الثالث في النظام المذكور كمواد خاضعة للمراقبة.

[50] تعرف مؤسسة الدواء والغذاء الأمريكية التركيب الصيدلاني على أنها مجموعة ممارسات "يقوم بموجبها صيدلاني أو طبيب مرخص أو في حالة التوريد من منشآت في الخارج شخص يعمل تحت إشراف صيدلاني مرخص بتركيب أو خلط أو تغيير مكونات عقار ما بحيث ينتج دواء يصلح خصيصا لحالة مريض معين". ولمزيد من المعلومات، أنظر الرابط التالي: www.fda.gov/Drugs/GuidanceComplianceRegulatoryInformation/PharmacyCompounding/ucm339764.htm.

[51] مركز معلومات عقوبة الإعدام "أمثلة على عمليات الإعدام الفاشلة بعد عملية فورمان" متوفر عبر الرابط التالي: www.deathpenaltyinfo.org/some-examples-post-furman-botched-executions?scid=8&did=478.

[52] منظمة العفو الدولية "الولايات المتحدة: عملية قتل أخرى في سياق تجربة حُكم عليها بالفشل منذ أمد" 17 يناير/ كانون الثاني، 2014 والمتوفر عبر الرابط التالي: www.amnesty.org/en/library/info/AMR51/005/2014/en.

[53] تم إعدامه باستخدام العقارين "الجديدين" ميازولام وهيدروموروفن. ولم تُنفذ أية عمليات إعدام أخرى في ولاية أوهايو بعد ذلك.

[54] منظمة العفو الدولية "الولايات المتحدة: حان الوقت لفعل شيء سيدي الرئيس: دعوة لإبراز القيادة في مجال حقوق الإنسان عقب فشل عملية تنفيذ حكم الإعدام في أوكلاهوما" 2 مايو/ أيار 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.amnesty.org/en/library/info/AMR51/028/2014/en .

[55] إدارة السلامة العامة في ولاية أوكلاهوما "إعدام كلايتون دي لوكيت- قضية رقم 14-SI0189 والمتوفر عبر الرابط التالي: http://deathpenaltyinfo.org/documents/LockettInvestigationReport.pdf (تاريخ زيارة الرابط: 5 مارسم آذار 2015). وفي يناير/ كانون الثاني 2015، وافقت المحكمة الاتحادية العليا على مراجعة إجراءات الحقنة المميتة في أوكلاهوما وأوقفت تنفيذ بعض الأحكام بانتظار ظهور نتائج المراجعة.

يشير إلى أن العقار لم يُحقن في الوريد مباشرة. وفي يوليو/ تموز، أعدمت ولاية أريزونا جوزيف وود باستخدام عقاري ميازولام وهايدرومورفون. ووصف الشهود على عملية الإعدام أن جوزيف قد ظل يشهق ويزفر ويشخر طوال أكثر من ساعة كاملة.[56]

وأعلنت السلطات الاتحادية عن إجراء مراجعة لتطبيق عقوبة الإعدام في إبريل/ نيسان الماضي، إلا إن عددا من الولايات قد اتخذ خطوات لتعديل أساليب تنفيذ عقوبة الإعدام لديها.[57] واقترحت ولاية أوكلاهوما في عام 2014 معاودة استخدام أسلوب الإعدام من خلال غرفة الغاز؛ فيما اقترحت ولايتا تينيسي وفيرجينا استخدام الكرسي الكهربائي واقترحت يوتاه ووايومنغ الإعدام رمياً بالرصاص.[58]

هذا، وتعارض منظمة العفو الدولية عقوبة الإعدام دون تحفظ وبصرف النظر عن الأسلوب المتبع في تنفيذ الإعدام. وتعتقد المنظمة أنه لا وجود لشيء اسمه "إعدام بطريقة إنسانية" وتناشد السلطات في الولايات المتحدة أن تنتهز فرصة الجدال الدائر حاليا بشأن إجراءات تنفيذ عقوبة الإعدام وأن تعمد إلى إلغاء تطبيق العقوبة في جميع الجرائم.

وخلال عام 2014، نظرت ولايات ألاباما وكاليفورنيا ولويزيانا وميزوري في مشاريع قوانين تهدف إلى تسريع إجراءات الإعدام من خلال توحيد مواعيد الاستئناف و/ أو تنفيذ عمليات الإعدام. وفي ولاية كولورادو، طُرح مشروع قانون للحد من صلاحية حاكم الولاية في منح العفو. وفي 14 مايو/ أيار، وقع حاكم ولاية لويزيانا على مشروع قانون يوسع من نطاق تطبيق عقوبة الإعدام واعتبار جريمة قتل موظفي السجن جريمة تحمل عقوبة الإعدام.

ونظرت ولايات ميريلاند وداكوتا الجنوبية وويست فرجينيا في مشاريع قوانين تهدف إلى إعادة العمل بعقوبة الإعدام فيما نظرت ولايات أخرى هي أريزونا وديلاوير وفلوريدا وكانزاس ونبراسكا ونيوهامبشير وواشنطن بمشاريع قوانين تهدف إلى إلغاء العقوبة. وفرض حاكم ولاية واشنطن وقفاً اختيارياً على تنفيذ جميع أحكام الإعدام.

وأُسقطت التهم الموجهة على ذمة ست قضايا إلى أفراد حُكم عليهم بالإعدام فيما تمت تبرئة ساحة أحدهم من ارتكاب جريمة صدر بحقه حكم بالإعدام على إثرها. وبهذه القضايا السبع في عام 2014، وصل عدد السجناء تحت طائلة الإعدام الذين تم الإفراج عنهم عقب ثبوت برائتهم إلى 150 سجيناً منذ العام 1973. (59) أفرج في فلوريدا عن كارل داوش؛ بينما أبرئت ساحة جلين فورد في لويزيانا، وعن هنري ماكولام وليون براون في كارولاينا الشمالية وريكي جاكسون ووايلي بريدجمان وكوامي أجامو في ولاية أوهايو.

---

[56] منظمة العفو الدولية "الولايات المتحدة: لا زال حياً!" 24 يوليو/ تموز 2014 والمتوفر عبر الرابط التالي: www.amnesty.org/en/library/info/AMR51/042/2014/en .

[57] وكالة "بي بي غس"، هولدر "يتعين على وزارة العدل أن تحصل على دعم الكونغرس للتقليص من حجم التأخر في قضايا المهاجرين" 31 يوليو/ تموز 2014 والمتوفر عبر الرابط التالي: www.pbs.org/newshour/bb/holder-doj-needs-congress-support-reduce-immigration-backlog (تاريخ زيارة الموقع: 5 مارس/ آذار 2015).

[58] يمكن العثور على ملخص جيد لمقترح القانون الذي أُقر في موقع مركز معلومات عقوبة الإعدام (www.deathpenaltyinfo.org/2014legislation)؛ تمت زيارة الموقع بتاريخ: 5 مارس/ آذار 2015.

واستمرت إجراءات ما قبل المحاكمة على قدم وساق أمام هيئة القضاء العسكري بحق ستة من المحتجزين في قاعدة غوانتانامو التابعة للولايات المتحدة في كوبا. وتسعى الحكومة الأمريكية إلى طلب إنزال عقوبة الإعدام بحق المتهمين الستة في حال إدانتهم. ويُذكر أن هيئات القضاء العسكري لا تلبي المعايير الدولية المتعلقة بالمحاكمات العادلة، وعليه فمن شأن صدور أي حكم بالإعدام عنها أن يشكل انتهاكا لأحكام القانون الدولي.

آسيا والمحيط الهادئ

اتجاهات عامة على مستوى المنطقة

- استأنفت باكستان وسنغافورة تنفيذ أحكام الإعدام في 2014.
- استمرت الصين وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (كوريا الشمالية) وفيتنام في تصنيف البيانات المتعلقة بعقوبة الإعدام على أنها من أسرار الدولة.
- تراجع عدد البلدان التي نفذت أحكاماً بالإعدام من 10 بلدان في 2013 إلى 9 بلدان في 2014.
- ظل مشروع قانون يهدف لإلغاء عقوبة الإعدام بانتظار البت في أمره في منغوليا. وبدأ المشرعون في فيجي وجمهورية كوريا (كوريا الجنوبية) وتايلند مناقشاتٍ تتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام.[59]
- برأت الصين واليابان وفيتنام أشخاصاً عقب الحكم عليهم بالإعدام.

أحكام الإعدام الصادرة والتي تم تنفيذها في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

تم تنفيذ 32 حكماً بالإعدام في تسعة بلدان على النحو الآتي: أفغانستان (6) والصين (+) واليابان (3) وماليزيا (+2) وكوريا الشمالية (+) وباكستان (7) وسنغافورة (2) وتايوان (5) وفيتنام (+3). ولا تتضمن هذه الأرقام عدد الإعدامات التي يُعتقد أنها نُفذت في الصين.

وصدر ما لا يقل عن 695 حكماً بالإعدام في 17 بلداً من بلدان المنطقة على النحو الآتي: أفغانستان (+12) وبنغلادش (+142) والصين (+) والهند (+64) وإندونيسيا (6) واليابان (2) وماليزيا (+38) وجزر المالديف (2) وميانمار (+1) وكوريا الشمالية (+) وباكستان (231) وسنغافورة (3) وكوريا الجنوبية (1+) وسري لنكا (+61) وتايوان (1) وتايلند (+55) وفيتنام (+72).

ووثقت منظمة العفو الدولية تنفيذ 32 حكماً بالإعدام في منطقة آسيا والمحيط الهادئ – ولا يشمل هذا الرقم الآلاف الذين يُعتقد أنهم أُعدموا في الصين. وظل عدد الأحكام المنفذة مشابهاً تقريباً لما نُفذ من أحكام في 2013 والبالغ عددها 37 حكماً، بينما تراجع عدد الأحكام الصادرة التي توثيقها في 2014 بواقع 335 حكماً بالإعدام مقارنةً بعام 2013، باستثناء الصين.

وفي الصين، ظلت البيانات الخاصة بعدد عمليات الإعدام وأحكام الإعدام سراً من أسرار الدولة في عام 2014. وتوقفت منظمة العفو الدولية عن نشر الأرقام الخاصة بالصين منذ العام 2009، وعوضاً عن ذلك، فقد تحدت

[59] في فبراير/ شباط 2015، ألغت فيجي عقوبة الإعدام في جميع الجرائم.

المنظمة السلطات الصينية أن تنشر الأرقام بنفسها بما يتماشى مع المعايير الدولية، كي تثبت ادعاءاتها التي تزعم من خلالها أنها بصدد تحقيق هدفها المتمثل بتقليص نطاق تطبيق عقوبة الإعدام.

ويُعزى تراجع عدد أحكام الإعدام في المنطقة جزئياً إلى انخفاض عدد الأحكام الصادرة في بنغلاديش التي سجلت سابقةً بإصدارها 220 حكماً في 2013 عقب محاكمة 152 شخصاً في محاكمة جماعية بتهمة التمرد. كما يُعزى ذلك التراجع إلى صعوبة الحصول على الأرقام المتعلقة ببعض البلدان من قبيل فيتنام.

وفي قرار تاريخي صدر في يناير/ كانون الثاني، أوعزت المحكمة العليا في الهند بتجميد تنفيذ أحكام الإعدام في هذا البلد. وكانت الشكوك المحيطة بسلامة الإدانات الصادرة في عدد من القضايا قد أثارت جدلاً حول عقوبة الإعدام في بلدان من قبيل الصين واليابان وفيتنام.

ومع ذلك، قامت بلدان أخرى بخطوات من أجل استئناف تنفيذ أحكام الإعدام فيها. وعقب هجوم إرهابي أوقع أكثر من 140 قتيلاً في ديسمبر/ كانون الأول، قررت باكستان وقف العمل بالوقف الاختياري الذي فرضته على تنفيذ أحكام الإعدام بحق المدنيين. واستمرت بابوا غينيا الجديدة في اتخاذ خطوات تهدف إلى استئناف تنفيذ الإعدام على أراضيها.

ومضت بلدانٌ في المنطقة تطبق عقوبة الإعدام بما يناقض القانون الدولي ومعاييره. وأصدرت محكمة ترينكومالي العليا في سري لنكا حكماً بالإعدام على رجل على ذمة جريمة ارتُكبت عندما كان يبلغ من العمر 12 عاماً. وظل احتمال إصدار أحكام الإعدام قائماً بحق الأحداث الجانحين في جزر المالديف وباكستان وسري لنكا. وظل هناك أشخاص تحت طائلة الإعدام في عدد من البلدان لا سيما إندونيسيا واليابان وماليزيا وباكستان على الرغم من أنهم يعانون من إعاقات عقلية أو ذهنية.

كما صدرت أحكام بالإعدام إثر محاكمات جائرة في كل من أفغانستان وبنغلادش والصين وكوريا الشمالية وباكستان وسري لنكا. وأما في الصين وكوريا الشمالية، فلقد قبلت المحاكم الاسترشاد "بالاعترافات" المنتزعة بالقوة عن طريق التعذيب وغير ذلك من ضروب المعاملة السيئة كأدلة قانونية أثناء المحاكمات. وأصدرت محاكم خاصة في بنغلادش والهند وباكستان أحكاماً بالإعدام.

كما اصدرت محاكم ماليزيا وسنغافورة وباكستان أحكاماً بالإعدام وجوباً في جرائم لا تلبي معيار "الجرائم الأشد خطورة" التي ينص عليها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، حيث أصدرت تلك المحاكم أحكاماً بالإعدام في قضايا من قبيل التجديف على الذات الإلهية (باكستان) والجرائم الاقتصادية (الصين وكوريا الشمالية وفيتنام) والاغتصاب المفضي إلى موت الضحية (أفغانستان) والاغتصاب المكرر (الهند). واستمرت الصين وإندونيسيا وماليزيا وسنغافورة وسري لنكا وتايلند وفيتنام في إصدار أحكام بالإعدام على أشخاص متهمين بالاتجار بالمخدرات. كما تم توثيق تنفيذ إعدامات بحق المتهمين بالاتجار بالمخدرات في الصين وماليزيا وسنغافورة وفيتنام.

التطورات على مستوى البلدان

وحُكم على 12 شخصاً بالإعدام في **أفغانستان** بينما أُعدم ستة أشخاص بتاريخ 8 أكتوبر/ تشرين الأول، خمسة منهم صدرت الأحكام بحقهم على إثر محاكمات جائرة، وهم سميّ الله وعزيز الله ونزار محمد وقيس الله وحبيب

الله، الذين اتُهموا بارتكاب جريمة السطو المسلح واختطاف أربع نساء واغتصابهن، وتوفيت إحداهن متأثرة بجراحها.

وفي أكتوبر/ تشرين الأول، صرح مسؤولون في القصر الرئاسي أن الحكومة تعتزم مراجعة قضايا 400 شخصٍ صدرت بحقهم أحكام بالإعدام أيدت المحكمة العليا الأحكام الصادرة بحق مائةٍ منهم.[60]

وخضع ملف أفغانستان للمراجعة أمام آلية الاستعراض الدوري الشامل في 27 يناير/ كانون الثاني. ورفضت السلطات الأفغانية التوصيات المتعلقة بفرض وقف اختياري على تنفيذ أحكام الإعدام وإلغاء عقوبة الإعدام.[61]

وفي عام 2014، لم تسجل منظمة العفو الدولية تنفيذ أحكام بالإعدام في **بنغلاديش** التي شهدت إصدار أحكام مشابهة بحق 141 رجل وامرأة. وابلغت منظمة (ادّكار) غير الحكومية عن صدور 33 حكماً آخراً بالإعدام ليصل مجموع الأحكام الصادرة إلى 175 حكماً. ومع نهاية العام، ظل ما لا يقل عن 1235 يواجهون خطر الحكم عليهم بالإعدام.

وأصدرت (محكمة الجرائم الدولية) التي شكلتها بنغلادش للتحقيق في الأحداث التي رافقت حرب استقلال بنغلادش عام 1971 أحكاماً بإعدام ستةٍ من كبار المسؤولين في حزب الجماعة الإسلامية المعارض، وهم أمير موتيور نظمي الذي صدر الحكم بحقه في أكتوبر/ تشرين الأول، ومير قاسم علي وم. أ. زاهد حسين خوكون ومبارك حسين (في نوفمبر/ تشرين الثاني) وسيد محمد قيصر وأزهر الإسلام (في ديسمبر/ كانون الأول). وخففت المحكمة العليا حكم الإعدام الصادر بحق ديلوار حسين سعيدي في سبتمبر/ أيلول وأيدت الحكم الصادر بحق محمد قمر الزمان في نوفمبر/ تشرين الثاني.[62]

ويُذكر أن إجراءات محكمة الجرائم الدولية التي شكلتها بنغلادش لا تلبي المعايير الدولية المرعية في مجال المحاكمات العادلة. ولا يمكن وصف هذه المحكمة بالمحايدة، وصدرت جميع أحكامها ضد أعضاء في حزب المعارضة فقط، أغلبهم من قيادات حزب الجماعة الإسلامية.

ولم يُسجل تنفيذ أو إصدار أحكام بالإعدام في **بروناي دار السلام**. وفي 1 مايو/ أيار، دخل قانون عقوبات جديد حيز التنفيذ في بروناي دار السلام، والذي نص على الإبقاء على عقوبة الإعدام في طائفة من الجرائم التي لا تلبي معيار الجرائم "الأشد خطورة" المعمول به في القانون الدولي، بما في ذلك جريمة السطو. كما يمكن بموجب القانون الجديد الحكم بالإعدام على المتهمين ممن كانوا دون سن 18 عاماً وقت ارتكاب الجريمة أو على مرتكبي أفعال لا ينبغي اعتبارها جرائم أصلا من قبيل العلاقات الجنسية التي تتم بين بالغين بالتراضي خارج إطار

---

[60] "أفغانستان تعكف على مراجعة قضايا 400 مدانٍ محكوم بالإعدام" 14 أكتوبر/ تشرين الأول 2014، خاما برس، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.khaama.com/afghanistan-to-review-cases-of-400-convicts-sentenced-to-death-6837 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 4 مارس/ آذار 2015).

[61] مجلس حقوق الإنسان "تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل – أفغانستان" (رقم وثيقة الأمم المتحدة: A/HRC/26/4) 4 إبريل/ نيسان 2014.

[62] نُشر النص الكامل لقرار الحكم الصادر بحق محمد قمر الزمان في فبراير/ شباط 2015. ولا زالت أمامه جلسة أخرى لمراجعة الحكم أمام المحكمة العليا. وأصدرت محكمة الجرائم الدولية حكماً جديداً بالإعدام في 18 فبراير/ شباط 2015 بحق عبده سبحان.

الزوجية أو العلاقات المثلية بين البالغين. وخضع ملف بروناي للمراجعة أمام آلية الاستعراض الدوري الشامل بتاريخ 2 مايو/ أيار. ورفضت الدولة التوصيات المتعلقة بتعديل قانون العقوبات وجعله أكثر اتساقاً مع القانون الدولي وإلغاء عقوبة الإعدام.[63]

وتراقب منظمة العفو الدولية تطبيق عقوبة الإعدام في الصين من خلال المصادر المحدودة المتاحة من قبيل التقارير الإعلامية. وبناء على هذه المصادر، تقدر المنظمة أن الصين في 2014 قد استمرت تعدم أشخاصاً أكثر ممن يعدموا في دول العالم الأخرى مجتمعةً، ناهيك عن إصدارها آلاف الأحكام المشابهة الأخرى.

وظلت أحكام الإعدام تصدر عقب محاكمات جائرة على ذمة ارتكاب أفعال غير مميتة. وتم تنفيذ ما يقرب من 8% من جميع الإعدامات الموثقة في الصين على خلفية جرائم تتعلق بالمخدرات، فيما شكلت الإعدامات المنفذة على خلفية جرائم اقتصادية بما في ذلك الاختلاس وتزييف العملة وتقاضي الرشوة، حوالي 15% من مجموع الأحكام المنفذة. وفي بعض الحالات، لم تعرف العائلات بإعدام ذوييها إلا في نفس يوم تنفيذ الحكم.

ويعتري منظمة العفو الدولية قلق من نوع خاص إزاء استخدام عقوبة الإعدام كأداة في حملة "اضرب بقوة"، والذي تصفه السلطات بأنه رد للموجهة الإرهاب والتطرف الديني في إقليم شينغجيانغ أويغور الذي يتمتع بالحكم الذاتي شمال شرق الصين. وفي إحدى الحالات، حُكم على ثلاثة أشخاص بالإعدام في ملعب لكرة القدم أمام أكثر من 7 آلاف متفرج كجزء من محاكمة جماعية طالت 55 متهماً. وصدرت تلك الأحكام على ذمة ارتكاب قتل أربعة أشخاص عمداً بينهم طفلة في الثالثة من عمرها.[64]

وفي 16 يونيو/ حزيران، أُعدم 13 شخصاً على ذمة سبع قضايا منفصلة عقب إدانتهم في جرائم تتضمن تشكيل جماعات إرهابية وقيادتها والمشاركة في أنشطتها وجرائم القتل والحريق المفتعل والسرقة وتصنيع المتفجرات وتخزينها ونقلها بشكل غير قانوني.[65] وأُعدم ثمانية من أقلية الأويغور بتاريخ 23 أغسطس/ آب على خلفية اعتداءات إرهابية منفصلة.[66]

وبرزت في عام 2014 بضعة قضايا شهدت صدور أحكام إدانة وإعدام خاطئة تسببت بإثارة الجدل حول تطبيق عقوبة الإعدام. وأُفرج عن نيان بين في أغسطس/ آب بعد أن برأت محكمة الشعب العليا في مقاطعة فوجيان

---

[63] منظمة العفو الدولية "يُعد قانون العقوبات المنقح في بروناي انتكاسة خطيرة لحقوق الإنسان" (رقم الوثيقة:) 19 سبتمبر/ ايلول 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:www.amnesty.org/en/library/info/ASA15/002/2014/en (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[64] وكالة الأنباء الصينية (شينخوا) "مجلس إقليم شينغجيانغ يعقد حملة إصدار أحكام جماعية: إسناد التهم إلى 55 إرهابياً" 27 مايو/ ايار 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:http://news.qq.com/a/20140527/044951.htm (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[65] "إعدام 13 شخصاً على خلفية اعتداءات إرهابية وجرائم عنيفة في إقليم شينغجيانغ"، شينخوا، 16 يونيو/ حزيران 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:http://news.xinhuanet.com/english/china/2014-06/16/c_133411946.htm (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[66] "إعدام 8 إرهابيين في شمال غرب الصين" 24 أغسطس/ آب 2014، شينخو، والمتوفر عبر الرابط التالي:http://news.xinhuanet.com/english/video/2014-08/24/c_133579992.htm (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

ساحته من تهمة ارتكاب جريمة القتل بداعي عدم كفاية الأدلة. وسبق له وأن قدم ثلاثة طعون على مدار ست سنوات، وقامت محكمة الشعب العليا بنقض حكم الإعدام الصادر بحقه وأمرت بإعادة محاكمته في عام 2010. وظل نيان بين يصر طوال الوقت على أنه أُجبر على "الاعتراف" بارتكابه الجريمة اثناء خضوعه للاستجواب على أيدي الشرطة. كما اشارت تقارير صادرة في نوفمبر/ تشرين الثاني إلى أن الشرطة قد فتحت تحقيقاً جديداً في نفس الجريمة التي حكمت المحكمة العليا ببراءة نيان بين منها، وأدرجت الشرطة اسمه كأحد المشتبه بهم.[67]

وفي ديسمبر/ كانون الأول، برأت محكمة الشعب العليا في مقاطعة منغوليا الداخلية هوغ جيلتو (والمعرف أيضاً باسم شوي سيلتو) من تهمة ارتكاب جريمة القتل العمد نظرا لعدم كفاية الأدلة.[68] ولقد تم إعدام هوغ جيلتو في عام 1996 على الرغم من إصراره الدائم على تعرضه لسوء المعاملة وأنه قد أُجبر على "الاعتراف" بارتكابه الجريمة أثناء احتجازه في عهدة الشرطة. وفي عام 2005، اعترف رجل آخر بارتكاب نفس الجريمة.

وفي ديسمبر/ كانون الأول أيضاً، أعلنت محكمة الشعب العليا بمقاطعة شانغ دونغ عن مراجعة قضية ني شوبين الذي أُعدم عام 1995 عندما كان عمره 21 عاماً بتهمة ارتكابه جريمة الاغتصاب والقتل العمد في مدينة شي جيا جوانغ بمقاطعة هي بي. وأُلقي القبض على شخص آخر في عام 2005 على ذمة ثلاثة جرائم اغتصاب وقتل مقيدة ضد مجهول، وزعم حينها أنه مسؤول أيضاً عن ارتكاب جريمة القتل التي أُدين ني شوبين وأُعدم على ذمتها.[69]

وثمة قضية أخرى أثارت جدلاً كبيراً ألا وهي قضية لي يان التي نقضت محكمة الشعب العليا حكم الإعدام الصادر بحقها في 24 يونيو/ حزيران عقب إدانتها بقتل زوجها. واتصلت لي يان بالشرطة قبيل وقوع الجريمة في عدة مناسبات كي تطلب توفير الحماية لها من العنف الجسدي على يدي زوجها. واستدعى الأمر إدخالها المستشفى للعلاج في إحدى تلك المناسبات جراء اعتداء زوجها عليها بدنياً. ولم تُؤخذ هذه المعلومة بالحسبان أثناء محاكمتها الأولى، وكانت لا زالت بانتظار صدور الحكم مع نهاية العام المنصرم.

وتضمنت الأصوات التي عبرت عن قلقها بهذا الشأن بعض الأكاديميين الذين نادوا بإصلاح نظام إدارة العدالة وناشدوا محكمة الشعب العليا إصدار تعميم لجميع المحاكم بضرورة توفير مساعدة قانونية للمتهمين بارتكاب جرائم تصل عقوبتها إلى الإعدام.[70]

---

[67] رويترز "الشرطة الصينية تحقق مجدداً في سجين أُطلق سراحه بعد أن كان تحت طائلة الإعدام" 25 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.reuters.com/article/2014/11/25/us-china-rights-idUSKCN0J915I20141125 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015). وفي 15 فبراير/ شباط 2015، قررت محكمة الشعب الوسطى في مدينة فوزهو أن تقوم الدولة بدفع مبلغ أكثر من 1.13 مليون يوان (180.622 ألف دولار أمريكي) كتعويضات لنيان بين

[68] "المحكمة تحكم ببراءة مراهق سبق إعدامه" 15 ديسمبر/ كانون الأول 2014، هيئة الإذاعة البريطانية، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.bbc.com/news/world-asia-china-30474691 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[69] "الصين تراجع قضية إعدام أخرى عقب صدور حكم ببطلان إجراءات المحاكمة" 23 ديسمبر/ كانون الأول 2014، رويترز والمتوفر عبر الرابط التالي: www.reuters.com/article/2014/12/23/us-china-crime-idUSKBN0K109S20141223 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[70] ليو رين وين "ينبغي عدم حرمان المتهمين على ذمة قضايا تحمل عقوبة الإعدام من الحصول على المساعدة القانونية"

واستمرت في عام 2014 عملية إصلاح نظام إدارة العدالة. واشار قرار صادر عن الاجتماع المكتمل الرابع للمؤتمر 18 للحزب الشيوعي الصيني أنه سوف يتم اتخاذ خطوات تكفل استقلال القضاء من خلال الحد من صلاحيات المسؤولين في التدخل في القضايا القانونية.[71]

وفي نوفمبر/ تشرين الثاني، بدأ مؤتمر الشعب الوطني النظر في (مسودة) التعديل التاسع على قانون العقوبات الصيني، والتي من شأنها في حال اعتمادها أن تلغي إمكانية فرض عقوبة الإعدام في تسع جرائم وتقلص العدد الكلي للجرائم التي يُعاقب عليها بالإعدام من 55 إلى 46 جريمة.[72] وأشارت السلطات إلى أنه ومنذ إقرار التعديلات الأخيرة في 2011 على قائمة الجرائم التي تحمل عقوبة الإعدام لم يكن لإلغاء تطبيق العقوبة في 13 جريمة "آثاراً سلبية على النظام العام" وأن المجتمع قد "عبر عن آرائه الإيجابية لصالح تقليص عدد الجرائم التي تُطبق عقوبة الإعدام فيها".[73] وإذ ترحب منظمة العفو الدولية بهذه الخطوة فإنها تعرب عن خشيتها من أن تكون آثار هذه التعديلات محدودة على صعيد تطبيق عقوبة الإعدام في واقع الممارسة الفعلية. كما إن السلطات نفسها قد أقرت بأنها "نادراً ما تطبق عقوبة الإعدام" في الجرائم التسع التي تقترح وقف تطبيق العقوبة فيها. وعلاوة على ذلك، فإن مجموعة من الجرائم المتبقية التي تحمل عقوبة الإعدام وعددها 46 جريمة والتي يتعلق معظمها بالجرائم الاقتصادية من قبيل الاختلاس وقبول الرشوة، أو بجرائم غير مميتة من قبيل الاغتصاب والاتجار بالنساء والأطفال وتخريب الاتصالات ومعداتها والجرائم المتعلقة بالمخدرات لا تلبي معيار "الجرائم الأشد خطورة" الذي يجيز القانون الدولي بموجبه إنزال عقوبة الإعدام بمرتكبيها.

كما إن ممارسة استخدام أعضاء من يتم إعدامهم من السجناء في زراعتها بأجساد مرضى آخرين استمرت على حالها طوال عام 2014 على الرغم من إعلان هوانغ جي فو، نائب وزير الصحة السابق، في 2013 أنه سوف تتم زراعة الأعضاء البشرية فقط من خلال برامج التبرع الطوعي بالأعضاء بحلول منتصف عام 2014.[74] وأعلن هوانغ لاحقاً أن استخدام أعضاء السجناء سوف ينتهي تدريجياً اعتباراً من 1 يناير/ كانون الثاني 2015.[75]

(ليغال ديلي) 26 مارس/ آذار 2014.

[71] الحزب الشيوعي الصيني "قرار اللجنة المركزية للحزب الشيوعي الصيني بشأن بعض القضايا الرئيسية المتعلقة بالمضي قدماً في مجال إدارة البلاد وفق أحكام القانون" والمتوفر عبر الرابط التالي: https://chinacopyrightandmedia.wordpress.com/2014/10/28/ccp-central-committee-decision-concerning-some-major-questions-in-comprehensively-moving-governing-the-country-according-to-the-law-forward/ (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[72] شملت الجرائم التسع تهريب الأسلحة أو الذخائر وتهريب المواد النووية وتهريب العملة المزيفة وتزييف العملة وجمع التبرعات عن طريق الاحتيال وتنظيم شبكات دعارة وإجبار آخرين على البغاء وعرقلة سير الواجبات والمهام العسكرية ونشر الشائعات وقت الحرب.

[73] مؤتمر الشعب الوطني "التعديل التاسع على قانون العقوبات – المواد والأحكام" 13 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.npc.gov.cn/npc/xinwen/lfgz/flca/2014-11/03/content_1885029.htm (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[74] منظمة العفو الدولية "تقرير أحكام الإعدام الصادرة والمنفذة في 2013" (رقم الوثيقة: ACT 50/001/2014) ص. 21.

[75] انظر على سبيل المثال، هيئة الإذاعة البريطانية، "تعتزم الصين التوقف عن استئصال الأعضاء البشرية من السجناء الذين يتم إعدامهم" 4 ديسمبر/ كانون الأول 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.bbc.com/news/world-asia-china-

وفي 29 أكتوبر/ تشرين الأول، أعلنت حكومة **فيجي** التي شهدت تنفيذ آخر حكم بالإعدام على أراضيها في عام 1964، أثناء جلسة الاستعراض الدوري الشامل أن برلمانها سوف يقوم في دورته القادمة بتعديل القانون العسكري بما يتيح إلغاء أي إشارة إلى عقوبة الإعدام.[76] كما ساندت فيجي التوصيات المتعلقة بمصادقتها على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وإلغاء عقوبة الإعدام.

لم تنفذ حكومة **الهند** أحكاماً بالإعدام على الرغم من أنها جدولت تنفيذ البعض منها في عام 2014. ووثقت منظمة العفو الدولية صدور ما لا يقل عن 64 حكماً جديداً بالإعدام على ذمة جرائم قتل والاغتصاب المكرر، وذلك للمرة الأولى منذ دخول قانون التعديلات على قانون العقوبات لعام 2013 حيز النفاذ. وأشارت المعلومات الواردة من فريق مشروع البحث الخاص بعقوبة الإعدام في جامعة الهند الوطنية للقانون إلى وجود 270 شخصاً تحت طائلة الإعدام ورفض طلبات الاسترحام التي تقدم بها ثمانية أشخاص في عام 2014.[77]

وفي قرار تاريخي صدر في 21 يناير/ كانون الثاني، خففت المحكمة العليا أحكام الإعدام الصادرة بحق 15 شخصاً.[78] وجاء تخفيف أحكام 13 منهم (وهم شوريش ورامجي وبيلافيندران وسيمون وغنانبراكاشام وميسيكار مادايا وبرافين كومار وغورميت سينغ وسانجيف تشودري وجعفر علي وشيفو وجاديسوامي وامرأة تُدعى سونيا تشودري) بداعي تأخر الرئيس في البت بطلبات الاسترحام التي تقدموا بها. وتراوحت فترات التأخر في البت بتلك الطلبات ما بين خمس سنوات و12 سنة. كما خففت المحكمة حكميّ الإعدام الصادريْن بحق سوندار سينغ وماغان لال باريلا بداعي إصابتهم بأمراض عقلية.

وجاء في قرار المحكمة أن "التأخير غير المبرر وغير الطبيعي وغير المنطقي في تنفيذ حكم الإعدام يرقى إلى مصاف التعذيب" ويصلح بالتالي كأساس يبرر تخفيف الحكم. وعلى نحو هام أيضاً، وصفت المحكمة قراراً سابقاً صدر في قضية ديفيندر بال سينغ بهولار "بالقانون السيء" كونه نص على عدم جواز تقدم المحكومين بالإعدام من متهمي الإرهاب بالطعن على الحكم بداعي التأخير غير الطبيعي في تنفيذ العقوبة.

ومقتبسةً الكثير من المقتطفات من المعاهدات والمعايير الدولية، صرحت المحكمة العليا في الهند بأن إعدام الذين يعانون من أمراض عقلية يُعد أمراً غير دستوري وقضت بأن الإعاقة العقلية يجب أن تكون أحد العوامل التي تجيز تخفيف الحكم. كما كررت المحكمة تأكيدها على أن إيداع السجين تحت طائلة الإعدام في الحبس الانفرادي هو أيضا ممارسة غير دستورية وحددت مبادئ توجيهية بشأن معاملة السجناء الذين يُحتمل أن تصدر بحقهم أحكام بالإعدام. ووفق تلك المبادئ التوجيهية أو الإرشادية، ينبغي أن يحصل السجناء تحت طائلة الإعدام على مساعدة قانونية وأن يتم إعلامهم خطياً برفض طلب الرأفة أو العفو الذي تقدموا به وفحص صحتهم العقلية والجسدية للتحقق من سلامتها والسماح لهم باللقاء بأفراد عائلاتهم قبل تنفيذ حكم الإعدام.

30324440 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[76] اعتمد البرلمان مشروع القانون وصدر كقانون في فبراير/ شباط 2015.

[77] لمزيد من معلومات، قم بزيارة موقع مشروع أبحاث عقوبة الإعدام على العنوان التالي: www.deathpenaltyindia.com/.

[78] المحكمة العليا في الهند "قضية شاتروغان تشواهان وشخص آخر ضد اتحاد الولايات الهندية وآخرين" عريضة إصدار أمر قضائي رقم 55 لعام 2013 الصادر في 21 يناير/ كانون الثان 2014.

وعقب صدور قرار المحكمة هذا، أصبح ديفيندر بال سينغ بهولار من الذين خُففت أحكام الإعدام الصادرة بحقهم في 2014.[79] ويُذكر أنه قد حُكم على سينغ بالإعدام في أغسطس/ آب 2001 لضلوعه في تفجيرات في نيودلهي عام 1993 أوقعت تسعة قتلى. وأُلقي القبض عليه في يناير/ كانون الثاني 1995 عملاً بأحكام قانون منع الإرهاب والأنشطة المخلة بالنظام العام الذي تم إلغائه لاحقاً لتوافره على نصوص تخالف القانون الدولي لحقوق الإنسان لا سيما الحق في الحصول على محاكمة عادلة.

وفي 2014، رفض الرئيس طلبات التماس الرحمة التي قدمها كل من هوليرام بورديلوي وجاغديش وسوريندرا كولي وياكوم ميمون وسونو سردار وراجيندرا واسنيك وامرأتين هما رينوكاباي وسيما، الأمر الذي جعل إعدامهم جميعاً أمرا وشيكاً.[80]

وفي 2 سبتمبر/ ايلول، ارتأت المحكمة العليا أنه ينبغي عليها أن تستمر في النظر في طلبات المراجعة (الالتماسات) لأحكام الإعدام التي صدرت عن محاكم عليا ثلاثية الهيئة، ولكن مع إضافة إمكانية عقد جلسات استماع شفهية مدتها 30 دقيقة تتيح للمحامين عرض حججهم ودفوعهم شخصياً بدلاً من الاكتفاء بتقديم الوثائق المطبوعة كما كان في معتمداً السابق.[81] ويجوز للسجناء تحت طائلة الإعدام الذين حُرموا إمكانية مراجعة قضاياهم وفق التعليمات الإجرائية السابقة أن يتقدموا بطلبات للاستفادة من إجراء التقدم بعريضة جديدة عن طريق الجلسة الشفهية. وأدى قرار المحكمة هذا إلى استفادة سي مونيابان وآخرون، وبي إي أوميش في سوندراجان ويعقوب عبد الرزاق ميمون وسونو سردار وسجناء آخرين من إمكانية مراجعة قضاياهم مرة أخرى عقب رفض طلباتهم في السابق. ولكن لا ينسحب ذلك على جميع القضايا – من قبيل قضية عارف وغيره – حيث استبعدت المحكمة العليا من هذا الاستثناء طلبات التماس المراجعة العادية التي سبق لنفس المحكمة وأن ردتها. وقامت المحكمة العليا وغيرها من المحاكم العليا على مستوى الولايات بتأجيل تنفيذ جميع أحكام الإعدام بغية إتاحة المجال أمام دراسة المزيد من الالتماسات.[82]

وفي مارس/ آذار، قررت الحكومة جعل الحكم بالإعدام في الجرائم التي المنصوص عليها في قانون العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية أمراً جوازياً بعد أن كانت العقوبة واجبة في تلك الجرائم.[83]

---

[79] كما تم في 18 فبراير/ شباط تخفيف الأحكام الصادرة بحق سانثان وموروغان وبيراريفالان، فيما خُفف الحكم الصادر بحق أجاي كومار بال في 12 ديسمبر/ كانون الأول.

[80] رُفضت طلبات كل من سانثان وموروغان وبيراريفالان أيضاً ولكن جرى تخفيف الأحكام الصادرة بحقهم في 18 فبراير/ شباط.

[81] محكمة الهند العليا "قضية محمد عارف أشفق ضد ديوان محكمة الهند العليا" عريضة التماس (جنايات) رقم 77 لعام 2014 الصادر في 2 سبتمبر/ أيلول 2014. وسبق وأن رفضت عريضة الالتماس التي تقدم بها محمد عارف أشفق ولا يمكنه بالتالي الاستفادة من هذه المراجعة الجديدة.

[82] أمرت محكمة الله أباد العليا بتأجيل تنفيذ حكم الإعدام بسوريندرا كولي قبل أن يُصار إلى تخفيف الحكم في 2015.

[83] الجريدة الرسمية، 10 مارس/ آذار 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:
www.indiacode.nic.in/acts2014/16%20of%202014.pdf (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

في مايو/ أيار، بدأت اللجنة القانونية في الهند دراسة لعقوبة الإعدام بغية "جعل النقاشات العامة المتعلقة بهذا الموضوع الجدلي أكثر وعياً ورصانةً وعقلانيةً".[84] وفي 5 أغسطس/ آب، أوضح وزير الداخلية الاتحادي شري كيرين ريجيجو رداً على سؤال وُجه له في البرلمان أنه لا يوجد مقترح حكوميٌّ لإلغاء عقوبة الإعدام.

وصدرت ستة أحكام جديدة بالإعدام في **إندونيسيا** خلال عام 2014. وظل 130 شخصاً تحت طائلة الإعدام مع نهاية العام أُدين 64 منهم بالاتجار بالمخدرات.

وفي 28 نوفمبر/ تشرين الثاني، أعلن نائب المدعي العام للجرائم العامة، بسيوني مشرف، عن عزم الحكومة إعدام خمسة اشخاص قبيل نهاية العام. كما صرح أنه من المفترض أن يتم تنفيذ حكم الإعدام بعشرين شخصاً آخراً في عام 2015. وفي 3 ديسمبر/ كانون الأول، صرح نائب الرئيس يوسف كالا أن رئيس البلاد لن يمنح العفو لما لا يقل عن 64 شخصاً الذين صدرت بحقهم أحكام بالإعدام على خلفية ارتكاب جرائم تتعلق بالمخدرات، وأنه سوف يتم المضي قدُماً بتنفيذ الأحكام.[85]

ودأبت وزارة الشؤون الخارجية على المبادرة من أجل تخفيف أحكام الإعدام الصادرة بحق مواطنين إندونيسيين في الخارج. وتشير الأرقام الصادرة في فبراير/ شباط 2015 إلى أن الوزارة شكلت فريق عمل ما بين عامي 2011 و2014 نجح في تخفيف أحكام الإعدام الصادرة بحق 240 إندونيسياً في الخارج وتم تخفيف أحكام مماثلة بحق 46 مواطناً خلال عام 2014 وحده.[86] ولا زال 229 إندونيسياً آخراً يواجهون احتمال الحكم عليهم بالإعدام في الخارج بينهم 15 مواطناً في الصين بتهمة الاتجار بالمخدرات و168 في ماليزيا (112 بتهمة الاتجار بالمخدرات و56 بتهمة ارتكاب جرائم قتل) و38 في السعودية وأربعة في سنغافورة (أحدهم بتهمة الاتجار بالمخدرات) وواحد في لاوس وآخر في فيتنام، على خلفية الاتجار بالمخدرات.[87]

في عمر الثامنة والسبعين، أصبح إيوا هاكامادا أقدم سجين تحت طائلة الإعدام في العالم، وأُخلي سبيله مؤقتاً في 27 مارس/ آذار بانتظار إعادة محاكمته في **اليابان**. وأمضى هاكامادا 45 عاماً وستة أشهر تحت طائلة الإعدام في مركز الحجز بطوكيو. وأُصيب أثناء احتجازه تحت طائلة الإعدام بمرض عقلي متقدم وعارض الادعاء العام دون جدوى إخلاء سبيله، وقدم في 31 مارس/ آذار التماساً ثانياً لنقض قرار إعادة محاكمته.[88]

وأثار الإفراج عن هاكامادا جدلاً واسعاً بشأن الضمانات المتعلقة بالمحاكمات العادلة والعيوب التي تتخلل نظام إدارة العدالة. وعلى الرغم من ذلك، فلقد تم تنفيذ ثلاثة أحكام بالإعدام خلال العام، حيث أُعدم ماسانوري

---

[84] اللجنة القانونية في الهند "ورقة مشاورات بشأن عقوبة الإعدام" مايو/ أيار 2014.

[85] نُفذ حكم الإعدام فعلاً بستة سجناء في يناير/ كانون الثاني 2015. أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "إندونيسيا: تُعتبر أول الإعدامات التي تُنفذ في عهد الرئيس الجديد انتكاسة للحقوق" 17 يناير/ كانون الثاني 2015.

[86] "الرئيس يصرح بأن الحكومة قد أنقذت 190 إندونيسياً من الإعدام في الخارج" 16 أغسطس/ آب 2014، أنتارا نيوز، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.antaranews.com/en/news/95328/government-saves-190-indonesians-from-death-sentence-yudhoyono (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[87] "229 مواطناً يواجهون خطر الحكم عليهم بالإعدام" 12 فبراير/ شباط 2015، صحيفة هاريان ناسيونال، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.mediaindonesia.com/mipagi/read/7481/Hukuman-Mati-Bentuk-Kedaulatan/2015/01/22 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[88] لا زالت المحكمة تنظر في الأمر حتى الآن.

كاواساكي شنقاً بتاريخ 26 يونيو/ حزيران في مركز الحجز بأوساكا، فيما نُفذ حكم الإعدام شنقاً بميتسوهيرو كوباياشي وتسوتومو تاكاميزاوا بتاريخ 29 أغسطس/ آب في مركزي الحجز في سينداي وطوكيو على التوالي. وأُدين الثلاثة بارتكاب جرائم قتل. وظلت عمليات الإعدام تُحاط بغلاف من السرية ونُفذت دون إعلام محاميّ السجناء أو أقاربهم مسبقاً. وفي فبراير/ شباط 2014، حثت مجموعة من القضاة العاديين (غير المحترفين) وزير العدل على وقف تنفيذ أحكام الإعدام إلا بعد تحقيق قدرٍ أكبر من الشفافية في تطبيق عقوبة الإعدام في اليابان.[89]

وصدر حكمان جديدان بالإعدام في اليابان على خلفية ارتكاب جريمة قتل. ومع نهاية العام، ظل 128 شخصاً بينهم ستة أجانب تحت طائلة الإعدام.[90] وتقدم 93 شخصاً منهم بطلبات التماس لإعادة المحاكمة.[91] ولا زال السجناء تحت طائلة الإعدام يودعون الحبس الانفرادي ويُمنعون من التواصل مع باقي السجناء. ويقتصر تواصلهم مع العالم الخارجي على زيارات عائلية غير منتظمة تخضع للرقابة أو زيارات المحامين وغيرهم من الزوار الذي سُمح لهم رسمياً بزيارة السجناء تحت طائلة الإعدام.

السجناء تحت طائلة الإعدام والأمراض العقلية

أُصيب العديد من السجناء بأمراض عقلية وهم تحت طائلة الإعدام في اليابان. وفي غضون أشهر من تأييد المحكمة العليا الحكم بإعدامه في عام 1980، بدأت تظهر على **إيوا هاكامادا** أعراض التشوش الخطير في التفكير والسلوك. وأصبح تواصله مع محاميه غير فعال وأصبحت رسائله التي يبعث بها إلى شقيقته الكبرى وتواصله اللفظي معها محاولات تفتقر للمعنى والاتساق. وعلى الرغم من إخلاء سبيله مؤقتاً في مارس/ آذار 2014 بانتظار إعادة محاكمته، فلا زال المرض العقلي الذي يعاني منه يعيق قدرته على التواصل مع الآخرين ويبرهن على حصول ضرر دائم لحق به جراء ظروف الحجز تحت طائلة الإعدام السائدة في اليابان.

كما لا زال **كينجي ماتسوموتو** تحت طائلة الإعدام منذ عام 1993 وقد يُنفذ الحكم فيه بأي وقت. وهو الآخر مصاب بإعاقة عقلية دائمة جراء إصابته بتسمم الزئبق (مرض مينماتا) وقيل أنه يعاني من الرهاب وعدم اتساق أفكاره وكلامه جراء الظروف التي يُحتجز فيها تحت طائلة الإعدام. ويحاول محاموه طلب إعادة محاكمته.

وفي مايو/ أيار، رفضت محكمة ناغويا العليا ثامن طلب يتقدم به ماسارو أوكونيشي من أجل إعادة محاكمته عقب أن صدر بحقه حكم بالإعدام في 1969. وظل محتجزاً في السجن الطبي في هاتشيوجي دون أن يكون قادراً

---

[89] "المعضلة الأخلاقية للقضاة (غير المحترفين) العاديين" 21 مايو/ أيار 2014، صحيفة جابان تايمز، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.japantimes.co.jp/opinion/2014/03/21/editorials/lay-judges-moral-dilemma/#.U5f39nJ_uZc (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[90] لا يشمل هذا الرقم إيوا هاكامادا.

[91] "تراجع المنفذ من أحكام الإعدام إلى ثلاثة جراء ترجيح إعادة محاكمة هاكامادا" 13 ديسمبر/ كانون الأول 2014، أساهي شيمبون، والمتوفر عبر الرابط التالي: http://digital.asahi.com/articles/ASGDS5CHYGDSUTIL02D.html (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

على النطق ولكنه ظل واعياً طوال الفترة. وفي 2 يونيو/ حزيران، تقدم محاموه باعتراض لدى المحكمة العليا عقب رفض إعادة محاكمته مؤخراً.[92]

وقامت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان بمراجعة مدى امتثال اليابان لمقتضيات العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وعبرت عن قلقها "إزاء عدم امتثال الكثير من الجرائم التسع عشرة المستوجبة لعقوبة الإعدام شروط العهد التي تحصر عقوبة الإعدام في "أشد الجرائم خطورة"، ومواصلة الاحتفاظ بالمحكوم عليهم بالإعدام في الحبس الانفرادي لفترات تصل إلى 40 سنة قبل إعدامهم، وعدم إخطار المحكوم عليهم ولا أفراد أسرهم مسبقاً بتاريخ الإعدام".[93]

وعقب قتل خمس نساء فيما ظهر أنها حالات عنف أسري، تبنى برلمان **كيريباتي** في 2 سبتمبر/ أيلول القراءة الأولى من مشروع قانون لتعديل قانون العقوبات يستحدث عقوبة الإعدام في جرائم القتل. وشكل الرئيس في أكتوبر/ تشرين الأول لجنة تحقيق وكلفها بإجراء مشاورات وطنية بشأن التعديلات المقترحة.[94] وفي الأول من ديسمبر/ كانون الأول، رفعت اللجنة تقريرها للبرلمان وأشارت إلى أن 99.5% من سكان البلاد يعارضون العمل بعقوبة الإعدام، فتم تأجيل القراءة الثانية لمشروع قانون التعديلات.[95]

ولم يُسجل تنفيذ أحكام بالإعدام في **لاوس** خلال عام 2014، ولم تتوفر معلومات بشأن عدد أحكام الإعدام الصادرة.

وتلقت منظمة العفو الدولية معلومات موثوقة تفيد بتنفيذ حكمَيْن بالإعدام في **ماليزيا**، نُفذ أحدهما بحق شخص يُدعى ألاغانديران أ/ل فيلو (والمعروف ايضاً باسم تشيلاه) في مارس/ آذار 2014 بتهمة ارتكابه جريمة قتل فيما لم يُعرف اسم السجين الآخر الذي نُفذ الحكم به.

وصدر 38 حكماً بإعدام في عام 2014، جاء 16 حكماً منها على خلفية الاتجار بالمخدرات. وفي نوفمبر/ تشرين الثاني، أعلم وزير الداخلية داتوك سري د. أحمد زاهد حميدي مجلس النواب الماليزي أنه ثمة 975 سجيناً محكومين بالإعدام في البلاد قد تقدموا بطلبات استئناف للطعن في الأحكام الصادرة بحقهم. وأثناء نفس جلسة الاستجواب البرلمانية تلك، صرح الوزير بالقول أن "أحكاماً بالإعدام قدر صدرت عامي 2012 و2013 بحق اثنين

---

[92] رفضت المحكمة العليا بتاريخ 9 يناير/ كانون الثاني 2015 اعتراض ماسارو أوكونيشي على عدم منحه فرصة لإعادة محاكمته. واستأنف محاموه ضد القرار أمام المحكمة العليا بتاريخ 14 يناير/ كانون الثاني 2015.

[93] لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان "الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري السادس لليابان" (رقم وثيقة الأمم المتحدة:CCPR/C/JPN/CO/6) 20 أغسطس/ آب 2014، الفقرة 13.

[94] نافذة الرئاسة في جمهورية كيريباتي عبر الإنترنت "بدء المشاورات العامة بشأن التعديلات المقترح إدخالها على قانون القعوبات الداعية إلى استحداث عقوبة الإعدام" 23 أكتوبر/ تشرين الأول 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:www.president.gov.ki/2014/11/13/public-consultation-gets-underway-on-the-amendment-to-the-penal-code-bill-advocating-the-death-penalty/ (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[95] إذاعة نيوزيلندا الدولية "الرأي العام يعارض استحداث عقوبة الإعدام في كيريباتي" 1 ديسمبر/ كانون الأول 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:
www.radionz.co.nz/international/programmes/datelinepacific/audio/20159137/public-against-introduction-of-death-penalty-in-kiribati (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

من المواطنين الماليزيين وأجنبي واحد فقط" (تشير المعلومة إلى أحكام الإعدام المنفذة).[96] ولم تسجل منظمة العفو الدولية تنفيذ أي إعدامات في 2012 فيما سجلت تنفيذ حكمين في عام 2013.

تأجيل تنفيذ اثنين من أحكام الإعدام

أفلت **تشاندران بن باسكاران** من حبل المشنقة في ماليزيا بتاريخ 7 فبراير/ شباط عقب احتجاجات أثارتها منظمات معنية بحقوق الإنسان لا سيما منظمة العفو الدولية. وأُدين باسكاران بارتكاب جريمة قتل وحُكم عليه بالإعدام في 16 إبريل/ نيسان 2008. وفي 5 فبراير/ شباط، أُحيطت عائلته علماً بموعد إعدامه الوشيك وسُمح لها بزيارته في 6 فبراير/ شباط، ولكن صدر أمر بتأجيل تنفيذ الحكم بحقه في وقت لاحق من مساء ذلك اليوم.[97]

وحُدد يوم 14 مارس/ آذار 2014 موعداً لإعدام **أوزارياخي إيرنست أوبيانغبون**، المعروف لدى المحاكم الماليزية بصفته مواطناً بريطانياً يحمل اسم فيليب مايكل بناء على جواز السفر الذي عُثر عليه بحوزته لحظة إلقاء القبض عليه. ولم يحصل على محاكمة عادلة وتم تشخيص حالته على أنه يعاني من انفصام الشخصية التي كان يُعالج منها قبيل تقدمه باستئناف عام 2007. وتم تأجيل تنفيذ الحكم به بشكل مؤقت قبل سويعات من الموعد المحدد، وذلك عقب تدخل منظمات حقوق الإنسان في مقدمتها منظمة العفو الدولية

وظل الرجلان يُحتجزان تحت طائلة الإعدام في سجن كاجانغ بولاية سيلانغور وقد يُصار إلى إعدامهما في أي وقت عقب أن استنفدا جميع السبل القانونية للطعن.

وعلى الرغم من إعلان السلطات في عام 2012 أنها تعكف على إجراء مراجعة للقوانين التي تنص على وجوب الحكم بعقوبة الإعدام في جرائم الاتجار بالمخدرات، لم تطرح الحكومة تعديلات على القوانين الوطنية خلال عام 2014. وأثناء جلسات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في مارس/ آذار، رفضت ماليزيا التوصيات المتعلقة بضرورة قيامها باتخاذ خطوات تهدف إلى إلغاء العقوبة كما صدر عن آلية الاستعراض الدوري الشامل في أكتوبر/ تشرين الأول 2013.[98] وأخبرت دائرة المدعي العام منظمة العفو الدولية أن دراسة قوانين عقوبة الإعدام وممارساتها كانت لازالت جارية مع نهاية عام 2014.

وصدر حكمان جديدان بالإعدام **في جزر المالديف** التي يعود تنفيذ آخر الأحكام فيها إلى عام 1954. وظل 12 شخصاً تحت طائلة الإعدام مع نهاية العام. وفي 23 يناير/ كانون الثاني، أوعز وزير الداخلية عمر نصير

---

[96] صحيفة (نيو ستريتس) "975 سجيناً تحت طائلة الإعدام بانتظار نتائج الاستئناف" 13 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.nst.com.my/node/52491?d=1 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[97] منظمة العفو الدولية "تحديث على التحرك العاجل رقم 22/14" (رقم الوثيقة:ASA 28/002/2014) 9 فبراير/ شباط 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.amnesty.org/en/library/asset/ASA28/002/2014/en/c8560edb-be2c-4e43-ba53-230f652e8ae1/asa280022014en.pdf (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

98 975 سجيناً تحت طائلة حكم الإعدام في انتظار الاستئناف، نيو سترايت تايمز، 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2014، والمتوفر على الرابط www.nst.com.my/node/52491?d=1 (تم الدخول إليه في 5 مارس/آذار 2015)

[98] مجلس حقوق الإنسان "آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات والالتزامات الطوعية والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض، ماليزيا" (رقم وثيقة الأمم المتحدة:A/HRC/25/10/Add.1) 4 مارس/ آذار 2014.

اتجاهات العالم نحو عقوبة الإعدام 1995-2014

ارتفاع عدد البلدان التي ألغت عقوبة الإعدام

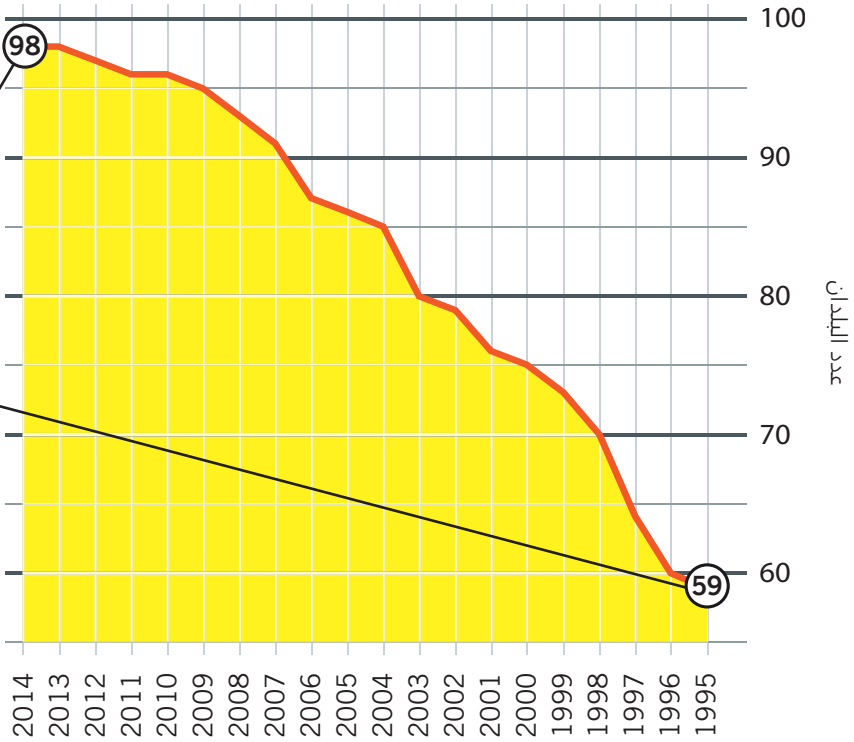

بحلول نهاية 2014، وصل عدد البلدان التي ألغت عقوبة الإعدام في القانون بالنسبة لجميع الجرائم 98 بلداً.

قبل 20 عاماً، في 1995، استقر هذا العدد عند 59 بلداً.

وصل عدد الدول التي ألغت عقوبة الإعدام في القانون، أو لم تطبقها في الواقع الفعلي، إلى 140 دولة.

انخفاض عدد البلدان التي تفرض عقوبة الإعدام

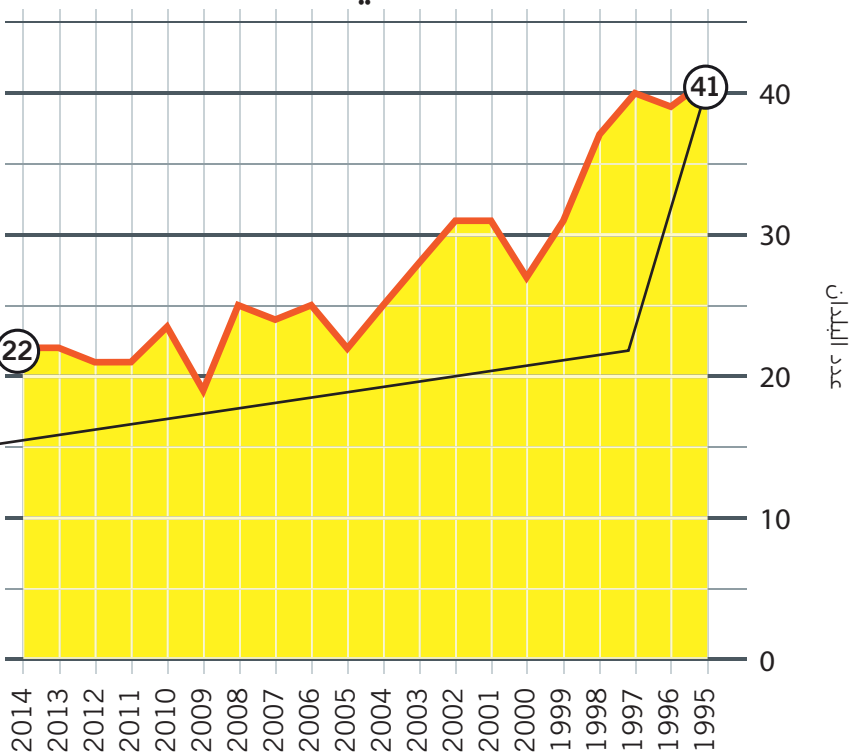

في 2014، سجلت منظمة العفو الدولية تنفيذ أحكام بالإعدام في 22 بلداً، بنفس العدد في عام 2013.

قبل 20 عاماً، في 1995، استقر هذا العدد عند 41 بلداً.

يعكس هذا استمرار الانخفاض العام في استخدام عقوبة الإعدام.

ربما يكون قد تم تنفيذ عمليات إعدام في ليبيا وسوريا، رغم عدم تأكيد ذلك من قبل منظمة العفو الدولية.

أحكام الإعدام وعمليات الإعدام في عام 2014
منظمة العفو الدولية أبريل/نيسان 2015

عقوبة الإعدام في عام 2014

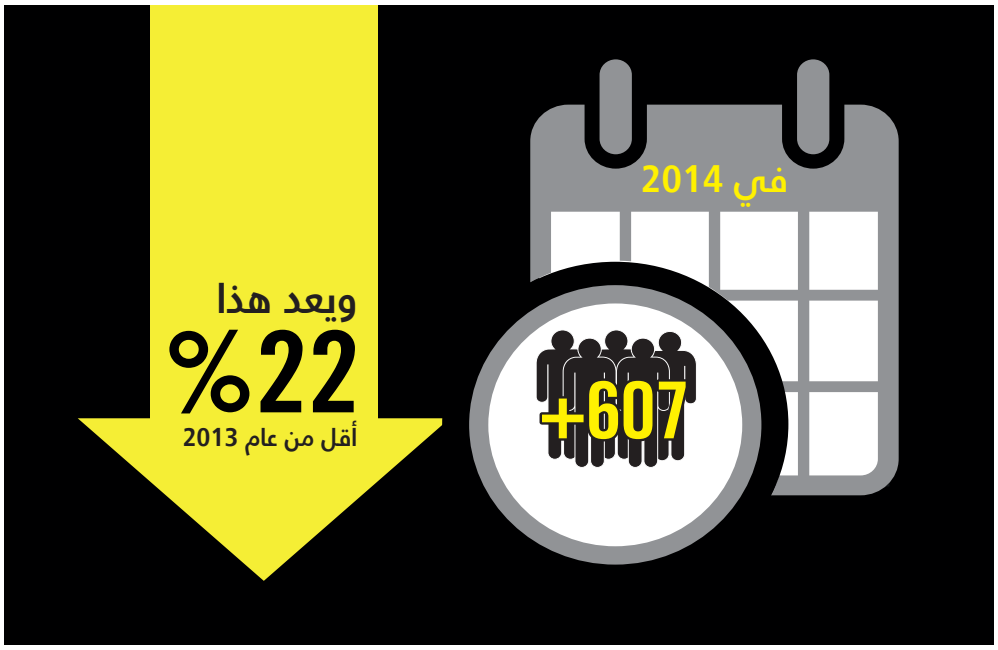

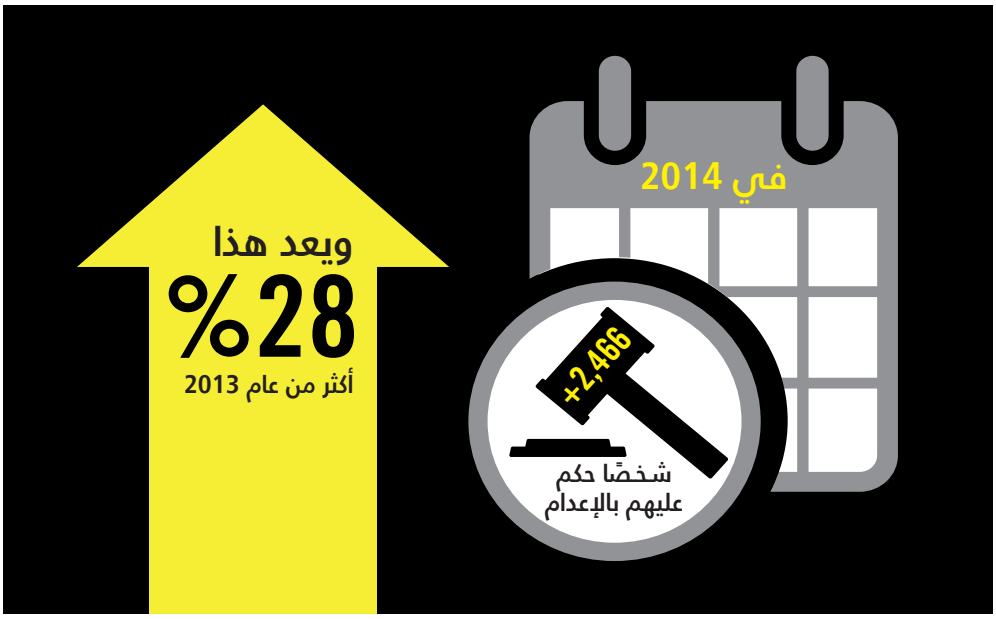

أحكام الإعدام وعمليات الإعدام في عام 2014
منظمة العفو الدولية أبريل/نيسان 2015

دول مستمرة في تنفيذ الإعدامات في عام 2014

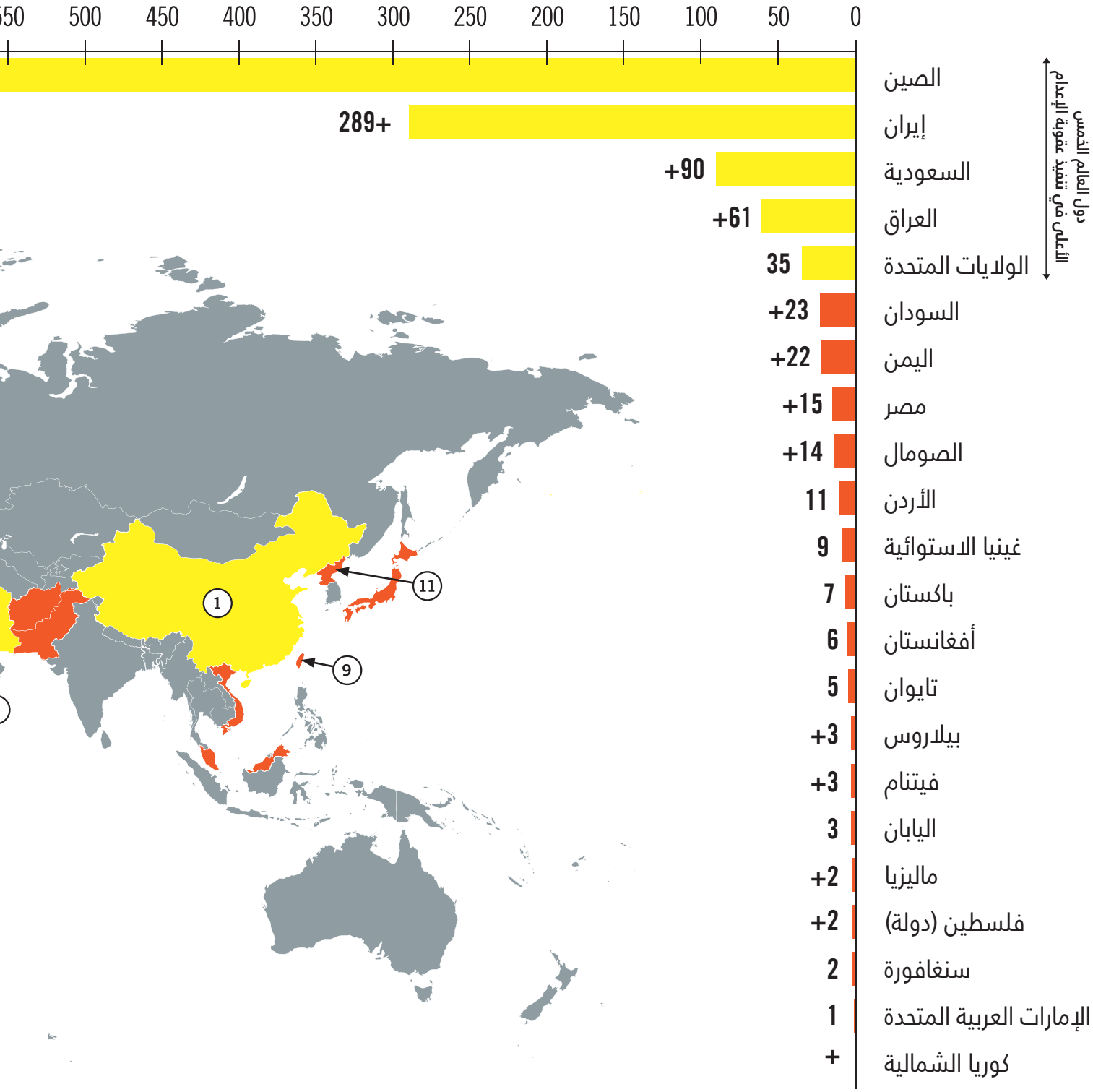

11 دولة مستمرة في تنفيذ الإعدامات

1 الصين
أعدمت الصين أشخاصاً أكثر مما أعدمت بلدان العالم مجتمعة، ولكن تبقى الأرقام الحقيقية سراً من أسرار الدولة.

2 إيران
بالإضافة إلى 289 عملية إعدام أعلن عنها رسمياً، تعتقد منظمة العفو الدولية أنه تم تنفيذ 454 عملية إعدام أخرى.

3 السعودية
أكثر من نصف عمليات الإعدام تم بسبب جرائم غير قاتلة.

4 العراق
غالباً ما تصدر أحكام الإعدام إثر محاكمات فادحة الجور.

5 الولايات المتحدة
عمليات إعدام قليلة وانخفاض فرض أحكام الإعدام.

أحكام الإعدام وعمليات الإعدام في عام 2014
منظمة العفو الدولية أبريل/نيسان 2015

هذه الخريطة تشير إلى المواقع العامة للحدود والولايات القضائية، ويجب ألا تفسر على أنها وجهة نظر منظمة العفو الدولية بشأن الأراضي المتنازع عليها.

تعني إشارة (+) أن الرقم المقدَّر من قبل منظمة العفو الدولية هو الحد الأدنى. وحيث يسبق إشارة + رقم، فإن ذلك يعني أن منظمة العفو الدولية تجزم بأنه قد نفذت عملية إعدام واحدة، على الأقل، ولكن لم يكن من الممكن تحديد الرقم.

ربما تمت عمليات إعدام في ليبيا وسوريا، رغم عدم تأكيد ذلك من قبل منظمة العفو الدولية.

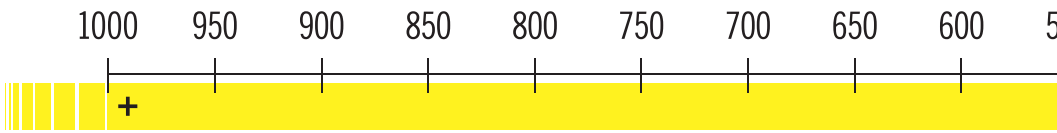

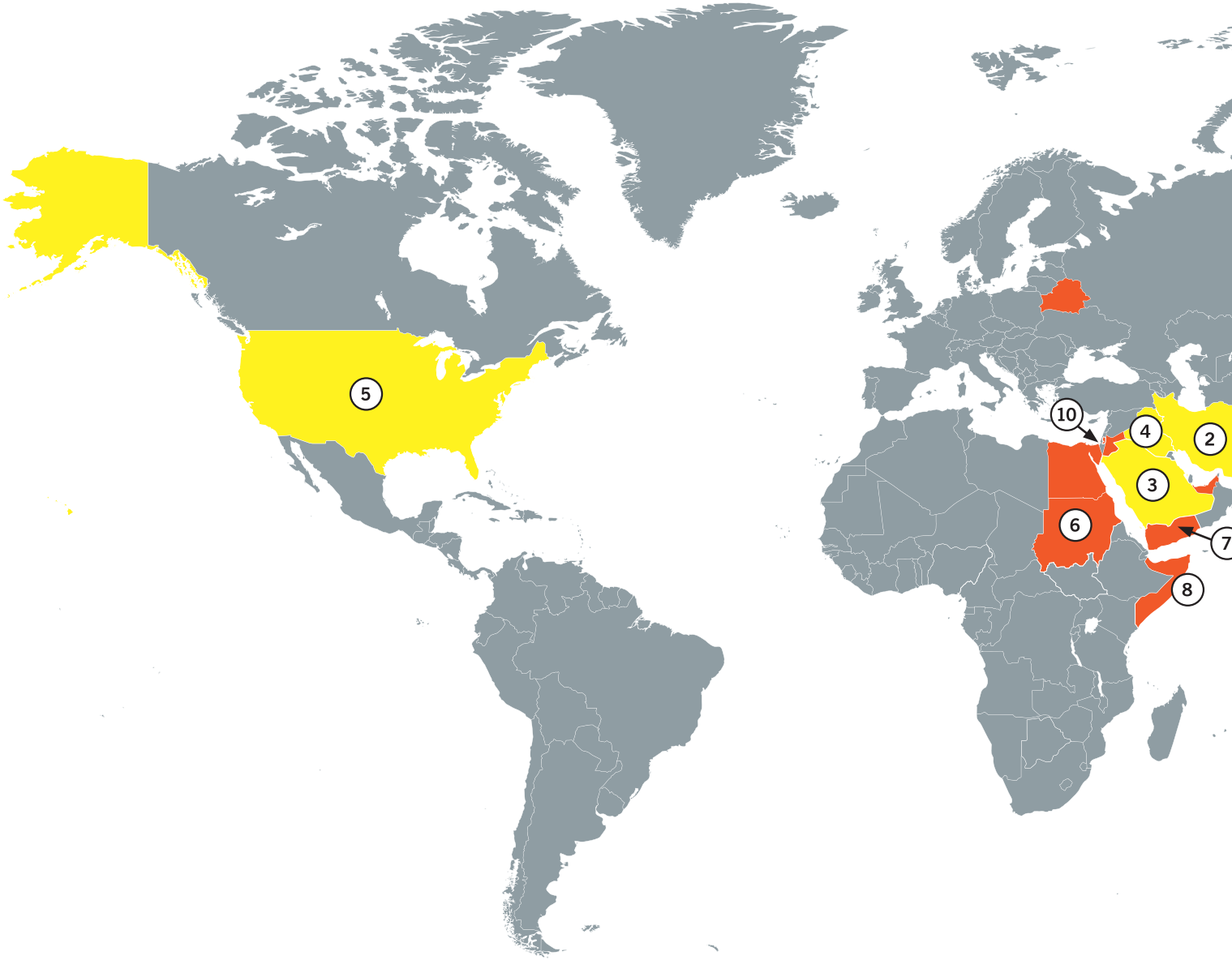

6 السودان
محاكمة مدنيين أمام محاكم عسكرية على جرائم تحمل عقوبة الإعدام.

7 اليمن
تصاعد في أعداد عمليات الإعدام.

8 الصومال
تم تسجيل تنفيذ عمليات إعدام قليلة.

9 تايوان
تنفيذ 5 عمليات إعدام؛ إزالة جريمة من قائمة الجرائم التي تستوجب الإعدام.

10 دولة فلسطين
عمليات إعدام وأحكام إعدام في غزة التي تسيطر عليها حماس، فلسطين المحتلة.

11 كوريا الشمالية
إعدامات إثر محاكمات جائرة، إن وجدت، وغالباً ما تكون بالنسبة لجرائم غير قاتلة، مثل الفساد.

أحكام الإعدام وعمليات الإعدام في عام 2014
منظمة العفو الدولية أبريل/نيسان 2015

لمسؤولي السجون في البلاد البدء بوضع "جميع الترتيبات الضرورية" لتنفيذ جميع أحكام الإعدام باستخدام الحقنة المميتة.

وفي إبريل/ نيسان، طرحت الحكومة وثيقة "التعليمات الإجرائية الخاصة بالتحقيق في جرائم القتل والمعاقبة عليها، بموجب قانون الشرطة والعفو، تمهيداً لتنفيذ عمليات الإعدام. وتضمنت اللوائح الجديدة إجراءات تتعلق بإعدام الأفراد الذين كانوا دون سن 18 عاماً وقت ارتكاب الجريمة، للسماح بإعدامهم عند بلوغهم 18 عاماً. وحكم على شخصين بالإعدام من قبل محكمة الأحداث على جرائم ارتكبت عندما كانا دون 18 عاماً. وأُقر قانون العقوبات الجديد في إبريل/ نيسان، وأبقى على عقوبة الإعدام،[99]

وأكدت السلطات في **منغوليا** عدم تنفيذ أو إصدار أحكام بالإعدام في عام 2014. وظل مشروع قانون إصلاح قانون العقوبات بهدف إلغاء عقوبة الإعدام قيد الدراسة لدى إحدى اللجان البرلمانية مع نهاية العام.

وفي 2 يناير/ كانون الثاني، أصدر رئيس **ميانمار**، ثين سين، أمراً بتخفيف جميع أحكام الإعدام إلى السجن المؤبد. وصدر حكم جديد واحد بالإعدام في عام 2014 فيما يعود آخر حكم مشابه تم تنفيذه في ميانمار إلى عام 1988.

ولم تتح المعلومات الشحيحة جداً عن **كوريا الشمالية** إجراء تقييم كافٍ لتطبيق عقوبة الإعدام فيها. ومع أنه لا يمكن التأكد من صحة التقارير الواردة بشكل مستقل، فتعتقد منظمة العفو الدولية بناء على تحليل مصادر أخرى أكثر مصداقية أنه قد تم تنفيذ ما لا يقل ع 50 حكماً بالإعدام في عام 2014. ولعل هذا الرقم يقلص بشكل كبير من حجم الرقم الفعلي الذي يُعتقد أنه أعلى من ذلك بكثير.

وبحسب تلك التقارير، أُدين الذين تم إعدامهم بارتكاب جرائم تتنوع ما بين مشاهدة برامج وأفلام أجنبية ممنوعة، وجرائم تتعلق بالفساد وإقامة علاقات جنسية غير مناسبة (تعدد العلاقات النسائية). كما طالت الإعدامات مسؤولين رفيعي المستوى في دائرة الشؤون الإدارية المركزية في حزب العمال الكوري.

ولا زالت أحكام الإعدام تصدر في كوريا الشمالية عقب محاكمات جائرة بما في ذلك محاكمات على ذمة جرائم لا تلبي معيار الجرائم "الأشد خطورة" الذي يجيز فرض عقوبة الإعدام وفق أحكام القانون الدولي، وجرائم لا تحمل عقوبة الإعدام في قوانين كوريا الشمالية نفسها. وفي عام 2014، قيل إن السلطات قد عدلت قانون العقوبات بما يتيح توسيع نطاق تطبيق عقوبة الإعدام وجعل أفعالٍ من قبيل الاتصال هاتفيا مع أجانب وتعاطي المخدرات أو عقد صفقاتها والاتجار بالبشر العابر للحدود جرائم يُعاقب عليها بالإعدام.[100]

وأصدرت لجنة التحقيق بشأن حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تقريرها في فبراير/ شباط 2014. وصرحت اللجنة قائلةً: "تنفذ السلطات أحكام الإعدام كجزء من سياسة معتمدة لدى الدولة سواء اكان ذلك بمحاكمة أم بغير ذلك سراً أم علناً وذلك رداً على الجرائم السياسية وغير ذلك من الجرائم التي لا تدخل

[99] سوف يدخل قانون العقوبات الجديد حيز التنفيذ في إبريل/ نيسان 2015.

[100] صحيفة "ديلي ن. ك." (قانون العقوبات يثير مخاوف حدودية) 21 مايو/ أيار 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: http://www.dailynk.com/english/read.php?cataId=nk01500&num=11885 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

غالباً ضمن نطاق الجرائم الأشد خطورة. وتهدف سياسة تنفيذ الإعدامات علناً إلى بث الرعب في صفوف السكان حيث لا زال بعضهم يُعدم علناً حتى اليوم".[101] كما خضعت كوريا الشمالية للمراجعة في آلية الاستعراض الدوري الشامل في 1 مايو/ أيار. وفي سبتمبر/ أيلول، رفضت السلطات التوصيات المتعلقة بالمصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أو فرض وقف اختياري على تنفيذ أحكام الإعدام بهدف إلغاء العقوبة.[102]

قرر رئيس وزراء **باكستان** نواز شريف في 17 ديسمبر/ كانون الأول رفع الوقف الاختياري المفروض على تنفيذ أحكام الإعدام بالمدنيين على خلفية جرائم متعلقة بالإرهاب.[103] وجاء القرار رداً على هجوم استهدف قبل يوم إحدى المدارس في بيشاور خلف أكثر من 149 قتيلاً بينهم 132 طفلاً. وأُعدم سبعة أشخاص في غضون اقل من أسبوعين، حيث أُعدم عقيل وأرشد مهربان في 19 ديسمبر/ كانون الأول فيما أُعدم إخلاد أحمد وغلام سروار ورشيد محمود وزبير أحمد بعد يومين، قبل أن يتم تنفيذ الحكم بنايز محمد بتاريخ 31 من الشهر نفسه.

وسبق للحكومة وأن حاولت تعليق الوقف الاختياري من خلال إدراج إعدام شعيب سروار على جدول الإعدامات في 18 سبتمبر/ أيلول 2014 عقب إدانته بارتكاب جريمة قتل عام 1998. ولكن تم تأجيل الإعدام قبيل يومين من تنفيذه.[104]

ووفق الأرقام الصادرة عن لجنة حقوق الإنسان في باكستان، فلقد حُكم على 231 شخصاً بالإعدام في 2014 فيما ظل 6353 شخصاً يواجهون احتمال الحكم عليهم بالإعدام مع نهاية العام. واستنفد 500 سجينٍ تقريباً جميع الطعون القانونية ولديهم طلبات استرحام وعفو قيد النظر لدى رئيس البلاد. ويواجه ستة أشخاص احتمال الحكم عليهم بالإعدام على خلفية جرائم ارتكبوها وهم دون سن الثامنة عشرة، ولكن من المرجح أن يكون العدد الفعلي أكبر من ذلك. ووفق الأرقام الصادرة عن الجمعية الوطنية في مارس/ آذار، أُدين أكثر من 444 شخصاً ممن هم تحت طائلة الإعدام بجرائم تتعلق بالمخدرات.[105]

الإعدام بتهمة التجديف

تصنف المادة 295 (ج) من قانون العقوبات في باكستان "تدنيس اسم الرسول محمد" كجريمة تحمل عقوبة الإعدام. ويُذكر أن القوانين الخاصة بالتجديف والردة لا تتسق وواجبات باكستان الدولية في مجال حقوق الإنسان المتمثلة بضرورة ضمان حرية التعبير عن الرأي والفكر والوجدان والضمير والمعتقد. وعلاوة على ذلك، يبيح

[101] مجلس حقوق الإنسان "تقرير حول النتائج المفصلة للجنة التحقيق بشأن حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية" (رقم وثيقة الأمم المتحدة:A/HRC/25/CRP.1) 7 فبراير/ شباط 2014، الفقرة 845 .

[102] مجلس حقوق الإنسان "تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل – جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية" (رقم الوثيقة:A/HRC/27/10/Add.1) 12 سبتمبر/ أيلول 2014.

[103] كانت السلطات العسكرية قد أعدمت جندياً في عام 2012.

[104] وتم تحديد يوم 3 فبراير/ شباط 2015 موعداً لإعدام شعيب سروار ولكن لم يتم تنفيذ الحكم.

[105] صحيفة إكسبرس تريبيون "قضايا تهريب المخدرات: محاكم الدرجة الأعلى تلغي 70% من أحكام الإعدام" 27 مارس/ آذار 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: http://tribune.com.pk/story/687816/drug-smuggling-cases-70-of-death-sentences-quashed-by-higher-courts/ (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

القانون الدولي فرض عقوبة الإعدام فقط في "الجرائم الأشد خطورة" التي فُسرت لتعني جرائم القتل فقط.

وفي 25 سبتمبر/ أيلول، أطلق أحد حراس السجن النار على **محمد أصغر** واصابه بجراح في سجن أديالا بمدينة راوالبندي بمقاطعة البنجاب. وقبيل انتقاله للعيش في باكستان، تم في عام 2010 تشخيص حالة أصغر في المملكة المتحدة التي يحمل جنسيتها على أنه يعاني من رهاب انفصام الشخصية (الوسواس القهري). وأُدين بتهمة التجديف على الذات الإلهية وحُكم عليه بالإعدام في 2014. وعلى الرغم من تشخيص حالته طبياً في المملكة المتحدة، فلقد قضت المحكمة الباكستانية أن محمد أصغر يتمتع "بالأهلية العقلية". ولا زال طلب الاستئناف الذي تقدم به أمام محكمة لاهور العليا قيد النظر مع نهاية العام.[106]

ولا زال محمد أصغر في المستشفى مع نهاية العام. واسندت سلطات المقاطعة تهمة الشروع في القتل إلى الحارس الذي أطلق النار عليه وأوقفت ثمانية حراس آخرين عن الخدمة مؤقتاً. ويعتقد محامي محمد أصغر أن موكله يواجه خطر القتل في حال إعادته إلى السجن بسبب تهمة التجديف على الذات الإلهية.

وفي 16 أكتوبر/ تشرين الأول، رفضت المحكمة العليا بلاهور طلب استئناف للطعن في حكم الإعدام الصادر بحق آسيا بيبي، وهي امرأة مسيحية أُدينت بتهمة التجديف على الذات الإلهية. وأُدينت آسيا بيبي بادئ الأمر بالتجديف في 8 نوفمبر/ تشرين الثاني 2010 وحُكم عليها بالإعدام بتهمة الإساءة إلى النبي محمد أثناء جدالها مع امرأة أخرى مسلمة. وادعت أن الأدلة على تجديفها التي قبلتها المحاكم المتعاقبة على قضيتها كانت أدلة ملفقة وأنها مُنعت من التواصل مع المحامي أثناء فترة احتجازها أو أثناء آخر أيام محاكمتها في عام 2010. واحتُجزت آسيا بيبي بمعزل عن باقي السجينات معظم الأوقات حماية لها منذ اعتقالها في عام 2009. وزُعم أن صحتها العقلية والجسدية قد تدهورت أثناء فترة حجزها ولا زالت عائلتها ومحاموها يخشون على سلامتها.[107]

---

[106] أنظر كذلك منظمة العفو الدولية "معلومات إضافية: الحراس يطلقون النار على سجين مريض عقلياً" تحديث على التحرك العاجل رقم 14/23 (رقم الوثيقة: ASA 33/014/2014) والمتوفر عبر الرابط التالي: www.amnesty.org/en/library/info/ASA33/014/2014/en (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[107] أنظر كذلك تقرير منظمة العفو الدولية "باكستان: الحكم على امرأة بالإعدام بتهمة التجديف على الذات الإلهية: آسيا بيبي" التحرك العاجل رقم 14/266 (رقم الوثيقة: ASA 33/015/2014)) والمتوفر عبر الرابط التالي: www.amnesty.org/en/library/info/ASA33/015/2014/en .

وطبقاً للجنة حقوق الإنسان في باكستان، فإنه تم الحكم بالإعدام على 231 شخصاً في 2014، وظل 8200 شخص، على الأقل، تحت طائلة حكم الإعدام، في نهاية العام.[108] وقد استنفد ما يقرب من 500 سجين جميع الطعون القانونية مع التماسات الرحمة المنظورة أمام الرئيس.

وكان ثمة ستة أشخاص، على الأقل، تحت طائلة حكم الإعدام على جرائم ارتكبت عندما كانوا دون سن 18 عاماً، إلا أنه من المرجح أن يكون العدد أعلى من ذلك. وتشير الأرقام التي نشرها المجلس الوطني، في مارس/آذار، إلى أن 444 شخص، على الأقل، ممن حكم عليهم بالإعدام، قد تمت إدانتهم بجرائم تتعلق بالمخدرات.[109]

ولم يُبلغ عن صدور أحكام جديدة بالإعدام في **بابوا غينيا الجديدة** التي ظل 13 شخصاً تحت طائلة الإعدام فيها مع نهاية العام. وفي يناير/ كانون الثاني، عاد اعضاءٌ في لجنة الإصلاحات الدستورية من زيارة إلى كل من ماليزيا وسنغافورة وتايلند والولايات المتحدة للاطلاع على كيفية تطبيق عقوبة الإعدام.[110] وعقب التعديلات التي أُدخلت على قانون العقوبات في عام 2013 والتي وسعت من نطاق تطبيق عقوبة الإعدام لتشمل جريمتي "قتل الشخص عمداً لاتهامه بالشعوذة" و"الاغتصاب المغلظ"[111] أدرجت تغييرات على قائمة الوسائل المحتملة لتنفيذ حكم الإعدام. وفي خطوة انتكاسية على نحو خطير، أكد المجلس الوطني التنفيذي في إبريل/ نيسان أن الحقنة المميتة كانت الأسلوب الذي وقع عليه الاختيار لتنفيذ أحكام الإعدام وأنه تم الشروع في بناء غرفة إعدام في سجن الحراسة المشددة.[112] ويعود آخر عهد بابوا غينيا الجديدة بالإعدامات إلى عام 1954.

ونفذت **سنغافورة** إعدامَيْن في 18 يوليو/ تموز 2014، منهيةً بذلك وقفاً اختيارياً فرضته في 2012 لإتاحة الفرصة للبرلمان كي يراجع البنود التي تنص على الحكم بالإعدام وجوباً في بعض الجرائم. وأُدين تانغ هاي ليانغ

---

[108] 8261 سجيناً: "حياتهم في خطر"، إكسبريس تريبون، 18 ديسمبر/كانون الأول، متوفر على http://tribune.com.pk/story/808727/6261-prisoners-hanging-in-the-balance/ (تم زيارته في 5 مارس/آذار 2015)

[109] "قضايا تهريب المخدرات: تم إسقاط 70 في المئة من أحكام الإعدام من قبل محاكم عليا" إكسبريس تريبون، 27 مارس/آذار 2014، متوفر على: http://tribune.com.pk/story/687816/drug-smuggling-cases-70-of-death-sentences-quashed-by-higher-courts/ تمت زيارته في 5 مارس/آذار 2015

[110] إذاعة نيوزيلندا "بابوا غينيا الجديدة تقول أنها سوف تمضي قُدماً في تنفيذ أحكام بالإعدام العام الحالي" 28 يناير/ كانون الثاني 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.radionz.co.nz/international/programmes/datelinepacific/audio/2583779/png-says-executions-will-go-ahead-this-year (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[111] عملاً بأحكام المادتين 299(أ) و347(ج) من قانون العقوبات.

[112] موقع (pngedge.com) "الموافقة على تنفيذ أحكام ألإعدام بالحقنة المميتة" 9 إبريل/ نيسان 2014 والمتوفر عبر موقع أنباء عقوبة الإعدام (http://deathpenaltynews.blogspot.co.uk/2014/04/papua-new-guinea-death-penalty-by.html?_sm_au_=iVVZr2r5NqTf3JHq)؛ تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015.

111 8261 سجيناً: "حياتهم في خطر"، إكسبريس تريبون، 18 ديسمبر/كانون الأول، متوفر على http://tribune.com.pk/story/808727/6261-prisoners-hanging-in-the-balance/ (تم الدخول إليه في 5 مارس/آذار 2015)

وفونغ تشي بينغ وحُكم عليهما بالإعدام وجوباً عملاً بأحكام قانون إساءة استخدام العقاقير المخدرة بتهمة الاتجار بالمخدرات وحيازة 89.55 غم و40.23 غم من الديامورفين على التوالي. وصدرت ثلاثة أحكام جديدة بالإعدام خلال العام وصدرت جميعها وجوباً على خلفية الاتجار بالمخدرات، حيث حُكم على ديفيندران بالإعدام في 14 يوليو/ تموز، وبراباغارانا بتاريخ 3 نوفمبر/ تشرين الثاني ومحمد جفري بن جميل بتاريخ 28 نوفمبر/ تشرين الثاني.[113]

ووثقت منظمة العفو الدولية تخفيف خمسة أحكام في عام 2014 بما في ذلك دينيش بيلاي راجا ريتنام الذي جرى تخفيف حكمه لاعتبارات تتعلق بإعاقته العقلية.[114] وللمرة الأولى منذ منح القضاة السلطة الاستنسابية/ التقديرية في إصدار الأحكام في 2012 جرى تخفيف الحكم عقب الأخذ بالحسبان الإعاقة العقلية التي يعاني السجين منها. ويُعتقد أنه ثمة اثنان وعشرون شخصاً تحت طائلة الإعدام مع نهاية العام.

وصدر حكم واحدٌ جديد بالإعدام في **كوريا الجنوبية** التي ظل 61 شخصاً فيها تحت طائلة الإعدام مع نهاية العام. وشهدت البلاد تنفيذ آخر حكم بالإعدام فيها عام 1997. وفي ديسمبر/ كانون الأول، أعلن أحد أعضاء المعارضة في البرلمان، ويُدعى يو إن تاي، عن خطة ترمي إلى تمرير مشروع قانون يجيز إلغاء عقوبة الإعدام.

وحُكم في **سري لنكا** بالإعدام على 61 شخصاً بينهم امرأتان، أُدين معظمهم في جرائم قتل، وصدرت 10 أحكام على خلفية تهم تتعلق بالاتجار بالمخدرات، فيما صدر حكم واحد بالإعدام غيابياً. وفي 7 فبراير/ شباط أصدرت محكمة ترينكومالي العليا حكماً بالإعدام على تانكاراجا سيفاتانكارجا على خلفية ارتكاب جريمة قتل في عام 1990، الذي كان في الرابعة عشرة من عمره عندما أُلقي القبض عليه في 1992 وبلغ 25 عاماً عندما أُفرج عنه بالكفالة في 2003 بانتظار بدء محاكمته.[115] هذا ويحظر القانون الدولي إصدار حكم الإعدام بحق كل من كان دون الثامنة عشرة لحظة وقوع الجريمة.

ويُذكر أن خمسة من بين ثمانية أشخاص حُكم عليهم بالإعدام في 30 أكتوبر/ تشرين الأول للاتجار بالمخدرات على ذمة نفس القضية قد صدر عفو بحقهم وأُعيدوا إلى بلدهم الأصلي الهند. وأما الثلاثة الآخرون وجميعهم من

---

[113] قضية "المدعي العام ضد براباغارانا سريفيجايان" (222) قضية رقم 20 لعام 2014 (جنايات) 3 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014. وقضية "المدعي العام ضد ديفيندران سوبرامانيام" (140) قضية رقم 4 لعام 2014 (جنايات) 3 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014. وقضية "المدعي العام ضد محمد جفري بن جميل سريفيجايان" (255) قضية رقم 31 لعام 2014 (جنايات) 28 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014.

[114] دائرة المدعي العام "أول شخص تنطبق عليه شروط إعادة المحاكمة وفق بند عدم المسؤولية جرءا الإعاقة العقلية" 3 مارس/ آذار 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:
https://www.agc.gov.sg/DATA/0/Docs/NewsFiles/AGC%20MEDIA%20STATEMENT_FIRST%20PERSON%20TO%20QUALIFY%20FOR%20RE-SENTENCING%20UNDER%20DIMINISHED%20RESPONSIBILITY_3%20MARCH%202014.pdf
(تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[115] (تاميل نت) "الحكم على أحد أفراد التاميل من ترينكومالي بالإعدام" 12 فبراير/ شباط 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.tamilnet.com/art.html?catid=13&artid=37045 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آآذار 2015).

مواطني سري لنكا فظلوا تحت طائلة الإعدام. وأبلغت لجنة حقوق الإنسان في سري لنكا عن وجود 529 شخصاً تحت طائلة الإعدام، تقدم 451 شخصاً منهم بطلبات للطعن في الأحكام الصادرة بحقهم.[116]

ونفذت **تايوان** خمسة أحكام بالإعدام وأصدرت حكما واحداً مشابهاً في 2014، جاءت جميعها على ذمة قضايا قتل. وأُعدم خمسة أشخاص رمياً بالرصاص في 29 إبريل/ نيسان، وهم: دينغ كو ليانغ الذي أُعدم في سجن تايبيه وليو يان كوو وتو مينغ لانغ وشقيقه تو مينغ هسيونغ في سجن تاينان وداي وين تشينغ في سجن هوالين. ومع نهاية العام ظل 48 شخصاً يُحتجزون طائلة الإعدام بعد أن اكتسبت أحكامهم الدرجة القطعية.

وفي 30 مايو/ أيار، تبنى المجلس التشريعي التايواني (اليوان) مشروع قانون يهدف لتعديل المادة 347 من قانون العقوبات يلغي فرض عقوبة الإعدام في جريمة الخطف مقابل الحصول على الفدية ما لم يفضِ ذلك إلى وفاة الضحية. وأصبح التعديل نافذاً اعتباراً من 20 يونيو/ حزيران.[117] وظلت عقوبة الإعدام قائمة كعقوبة محتملة في عدد من الجرائم الأخرى من قبيل الاتجار بالمخدرات أو الجرائم الجنسية، وهي جرائم لا تلبي معيار "الجرائم الأشد خطورة" المنصوص عليه دولياً.

وأحصت منظمة العفو الدولية صدور 55 حكماً جديداً بالإعدام في **تايلند** ما بين يونيو/ حزيران وديسمبر/ كانون الأول من عام 2014 على خلفية جرائم تتعلق بالمخدرات والقتل. ويُعتقد أن الرقم الفعلي أعلى من ذلك بكثير، حيث أشارت إدارة مراكز الإصلاح إلى أن 645 شخصاً بينهم 54 امرأة يواجهون احتمال الحكم عليهم بالإعدام اعتباراً من 31 ديسمبر/ كانون الأول. وأُدين 47% من هؤلاء (أي 302 منهم) بجرائم تتعلق بالمخدرات.

وفي 19 سبتمبر/ أيلول، طرحت الحكومة مشروع قانون في الجمعية الوطنية التشريعية يهدف إلى توسيع نطاق تطبيق عقوبة الإعدام بحيث تشمل تدمير طائرة عاملة وإلحاق أضرار بالطائرات لإخراجها من الخدمة ووضع مواد على متن الطائرات من أجل إلحاق الضرر بها وإغلاق المطار عنوةً وإتلاف مرافق المطارات.[118] ولم يتم اعتماد مشروع القانون بعد مع نهاية العام.

---

[116](ساوث إيشيان ميديا) "هيئة حقوق الإنسان في سري لنكا توصي بإلغاء عقوبة الإعدام" 11 يوليو/ تموز 2014 والمتوفر عبر الرابط التالي: www.southasianmedia.net/stories/south-asia/lanka-rights-body-recommends-abolition-of-capital-punishment-story (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[117]تتوفر معلومات عبر صفحة الشبكة العالمية للمعلومات القانونية عن مجلس اليوان عبر الموقع التالي:
http://glin.ly.gov.tw/web/nationalLegal.do?isChinese=false&method=legalSummary&id=5349&fromWhere=legalHistory (تمت زيارته في 4 مارس/ آذار 2015)؛ وانظر كذلك
http://glin.ly.gov.tw/file/legal/tw1806201427.pdf;jsessionid=133F705C7FE55A5289BBC35778B30B6BB).

[118](إيشيا ون) "البرلمان التايلندي يقترح فرض عقوبة الإعدام على التسبب بإغلاق المطارات" 19 سبتمبر/ أيلول 2014 والمتوفر عبر الرابط التالي: http://news.asiaone.com/news/asia/thai-parliament-proposes-death-penalty-causing-airport-closure#sthash.33R1iCvY.dpuf (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

وفي 22 ديسمبر/ كانون الأول، أعلن نائب وزير العدل تشانتشاو تشيانوكيت عن أن إلغاء عقوبة الإعدام هو جزء من خطة العمل الوطنية الثالثة المعنية بحقوق الإنسان التي أقرتها السلطات في 12 نوفمبر/ تشرين الثاني.[119]

لا زالت الأرقام الخاصة بعقوبة الإعدام تُعامل على أنها سر من أسرار الدولة في **فيتنام** التي أوردت وسائل الإعلام فيها أنباءا عن تنفيذ ثلاثة أحكام بالإعدام على الأقل. ولكن يُعتقد أن الرقم الحقيقي أعلى من ذلك بكثير. ووثقت منظمة العفو الدولية إصدار المحاكم لما لا يقل عن 72 حكماً جديداً بالإعدام صدرت 80% منها على خلفية جرائم تعلق بالاتجار بالمخدرات، وظل 700 شخص يواجهون احتمال الحكم عليهم بالإعدام مع نهاية العام. وظلت عقوبة الإعدام تُطبق في جرائم متعلقة بالمخدرات والجرائم الاقتصادية من قبيل الاختلاس. ولا تلبي المحاكمات المعايير الدولية المرعية في مجال المحاكمات العادلة لا سيما في القضايا التي تحمل عقوبة الإعدام. وثمة ثلاث قضايا أثارت جدلاً في البلاد بشأن الإعدامات الناجمة عن إدانة الأشخاص عن طريق الخطأ، حيث أجازت المحكمة العليا في ديسمبر/ كانون الأول تأجيل تنفيذ حكم الإعدام بهو دوي هاي قبيل يوم واحد من الموعد وأمرت بمراجعة قضيته بسبب الشكوك التي أحاطت بإدانته.[120] وفي نفس الشهر، أوعزت الجمعية الوطنية بمراجعة قضية نغوين فان تشونغ، الذي حُكم عليه بالإعدام في 2008 بتهمة القتل وتقدمت عائلته بطعون كثيرة. وفي وقت سابق، برأت محكمة الشعب العليا نغوين ثان تشان من جريمة قتل وقعت في عام 2004 بعد أن اعترف شخص آخر بارتكابها في أكتوبر/ تشرين الأول 2013.[121]

وخضعت فيتنام لإجراءات آلية الاستعراض الدوري الشامل في 5 فبراير/ شباط. وصرحت أنها تعمل على تقليص عدد الجرائم التي يُعاقب عليها بالإعدام كجزء من عملية إصلاح قانون العقوبات الفيتنامي المفترض أن يصدر في عام 2016.[122] وقبلت فيتنام بالتوصيات الداعية إلى النظر في إمكانية مصادقتها على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ولكنها رفضت التوصيات التي دعتها إلى فرض وقف اختياري على تنفيذ أحكام الإعدام بهدف إلغاء العقوبة.[123]

---

[119](خاوسود) "مسؤول يصرح أن الحكومة التايلندية مستعدة لإلغاء عقوبة الإعدام" 22 ديسمبر/ كانون الأول والمتوفر عبر الرابط التالي:www.khaosodenglish.com/detail.php?newsid=1419229703 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[120]وكالة أنباء (تان نين نيوز) " فييتنام توقف إعدام شخص على خلفية جريمة قتل وسط جدل بشأن بطلان الإجراءات" 4 ديسمبر/ كانون الأول والمتوفر عبر الرابط التالي:www.thanhniennews.com/society/vietnam-court-halts-execution-of-murder-convict-amid-allegation-of-miscarriage-of-justice-34885.html (تمت زيارة الموقع في 5 مارس/ آذار 2015).

[121]وكالة أنباء (تان نين نيوز) " فييتنام توقف إعدام شخص على خلفية جريمة قتل وسط جدل بشأن بطلان الإجراءات" 4 ديسمبر/ كانون الأول والمتوفر عبر الرابط التالي:www.thanhniennews.com/society/vietnam-court-halts-execution-of-murder-convict-amid-allegation-of-miscarriage-of-justice-34885.html (تمت زيارة الموقع في 5 مارس/ آذار 2015).

[122]مجلس حقوق الإنسان "تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل – فيتنام" (رقم وثيقة الأمم المتحدة: A/HRC/26/6) 2 إبريل/ نيسان 2014.

[123]مجلس حقوق الإنسان "آراء بشأن الاستنتاجات و/ أو التوصيات والالتزامات الطوعية والردود من الدولة موضوع الاستعراض – فيتنام" (رقم وثيقة الأمم المتحدة: A/HRC/26/6/Add.1) 20 يونيو/ حزيران 2014.

أوروبا وآسيا الوسطى

اتجاهات عامة في المنطقة

- استأنفت بيلاروسيا تنفيذ أحكام الإعدام في إبريل/ نيسان منهيةً بذلك فترة فراغ دامت 24 شهراً جعلت من منطقة أوروبا وآسيا الوسطى خاليةً من الإعدامات حينها.
- صادقت بولندا على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بهدف إلغاء عقوبة الإعدام، والبروتوكول رقم 13 الملحق باتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان).
- استمرت كلٌّ من كازخستان وروسيا وطاجيكستان في مراعاة الوقف الاختياري الذي فرضته على تطبيق عقوبة الإعدام.
- اعتمدت كازخستان قانون عقوبات جديد يقلص من نطاق تطبيق عقوبة الإعدام.
- وفي يوليو/ تموز، نظرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان التابعة لمجلس أوروبا في "قضية الناشري ضد بولندا" على خلفية تواطؤ بولندا المزعوم في عملية تسليم عبد الرحمن الناشري سراً ونقله إلى قاعدة قوات البحرية الأمريكية في خليج غوانتانامو في كوبا على الرغم من مخاطر احتمال الحكم عليه بالإعدام أمام هيئة قضاء عسكرية.[124] وخلصت المحكمة إلى أنه "في وقت نقل عبد الرحمن الناشري من بولندا كانت هناك مخاطر كبيرة يمكن توقعها على صعيد احتمال الحكم عليه بالإعدام عقب محاكمته أمام هيئة قضاء عسكرية" ووجدت المحكمة أن بولندا قد خالفت أحكام المادة 2 (الحق في الحياة) من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والمادة 1 من البروتوكول رقم 6 (حول إلغاء عقوبة الإعدام) الملحق بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.[125] وطلبت المحكمة من بولندا العمل على إزالة خطر احتمال تعرض الناشري لعقوبة الإعدام من خلال طلب الحصول على ضمانات من السلطات الأمريكية بما يفيد عدم إصدارها هكذا عقوبة بحقه.[126]

التطورات على مستوى البلدان

في إبريل/ نيسان 2014، أقدمت **بيلاروسيا** على تنفيذ حكم الإعدام سراً بيافيل سيليون الذي صدر الحكم بحقه في يونيو/ حزيران 2013 على ذمة جريمة قتل مزدوجة ارتُكبت في 2012.[127] وكانت لجنة الأمم المتحدة المعنية

---

[124] المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان "احتجاز وكالة المخابرات المركزية لرجلين في بولندا بشكل سري عقب الاشتباه بعلاقتهما بالإرهاب" 24 يوليو/ تموز 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: hudoc.echr.coe.int/webservices/content/pdf/003-4832205-5894802 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[125] المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان "قضية الناشري ضد بولندا" (الطلب رقم 11/28761) 24 يوليو/ تموز 2014، الفقرة 578، والمتوفر عبر الرابط التالي: http://hudoc.echr.coe.int/sites/eng/pages/search.aspx?i=001-146044 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[126] المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان "قضية الناشري ضد بولندا" (الطلب رقم 11/28761) 24 يوليو/ تموز 2014، الفقرة 589، والمتوفر عبر الرابط التالي: http://hudoc.echr.coe.int/sites/eng/pages/search.aspx?i=001-146044 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[127] "صرحت إحدى المنظمات الحقوقية أن ببيلاروسيا قد أعدمت قاتل مدان" أخبار عقوبة الإعدام، 18 إبريل/ نيسان 2014 والمتوفر عبر الرابط التالي: http://deathpenaltynews.blogspot.co.uk/2014/04/belarus-executes-

بحقوق الإنسان، الت تنظر في قضية بافيل سيليون بوصفها الهيئة المسؤولة عن مراقبة مستوى الامتثال للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي تُعد بيلاروسيا إحدى الدول الأطراف فيه؛ وطلبت اللجنة تأجيل تنفيذ الحكم ريثما تنتهي من عملية المراجعة.[128] وتُعد مثل هذه الطلبات التي تتقدم اللجنة بها ملزمةً للدول الأطراف في البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذين انضمت بيلاروسيا إليه في عام 1992.

وادان المقرر الأممي الخاص المعني بأوضاع حقوق الإنسان في ببيلاروسيا، ميكلوش هارازتي، عملية الإعدام هذه، وناشد بيلاروسيا أن تفرض وقفاً اختيارياً على تطبيق عقوبة الإعدام.[129] كما أدان المقرر الخاص أيضا حقيقة إخفاء التاريخ الفعلي لتنفيذ الإعدام ببافيل سيليون وأن والدته لم تعرف بموت ابنها إلا عن طريق محاميه.

وفي مايو/ أيار، أكدت محكمة ميغوليف الإقليمية تنفيذ حكم الإعدام بريغور يوزيبتشوك الذي صدر الحكم بحقه في 2013 على ذمة جريمة قتل ارتُكبت عام 2012. ولم تفصح السلطات عن تاريخ التنفيذ أو مكان دفن ريغور.[130]

كما أُعدم أكساندر هاريونو في أكتوبر/ تشرين الأول بعد أن صدر حكم الإعدام بحقه في 2013 على ذمة جريمة قتل ارتُكبت عام 2012.[131] وبعد أن أيدت المحكمة العليا الحكم، تقدم ألكساندر بطلب استئناف أمام لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان في إبريل/ نيسان دافعاً بأن محاكمته كانت جائرة.[132] وطلبت اللجنة الأممية من السلطات البيلاروسية تأجيل تنفيذ إعدام أكساندر إلى حين أن تفرغ من النظر في قضيته. ولم يتم إعلام اقاربه أو محاميه بموعد تنفيذ الحكم ولم تتُح لهم فرصة اللقاء به لآخر مرة قبل إعدامه.[133]

وفي أكتوبر/ تشرين الأول، نظرت لجنة حقوق الإنسان في قضية فاسيل يوزيبتشوك الذي أُعدم في 2010. وتوصلت اللجنة إلى وجود عدد من الانتهاكات للحقوق التي يكفلها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية

---

convicted-murderer.html?_sm_au_=iVV6jTrtbrMLLS7N (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[128] تقرير منظمة العفو الدولية "بيلاروسيا: إعدام سجين تحت طائلة الإعدام سراً" 23 إبريل/ نيسان 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.amnesty.org/en/documents/EUR49/003/2014/en/ .

[129] مركز أنباء الأمم المتحدة "خبير أممي في حقوق الإنسان يدعو بيلاروسيا إلى فرض وقف اختياري على تطبيق عقوبة الإعدام ووقف عمليات الإعدام" 25 إبريل/ نيسان 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:
www.un.org/apps/news/story.asp?NewsID=47653&Kw1=Belarus&Kw2=executions&Kw3=moratori
um#.VLPDpCusXu0(تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[130] منظمة العفو الدولية "بيلاروسيا تعدم سجيناً ثانياً هذا العام" 14 مايو/ أيار 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.amnesty.org/en/library/info/EUR49/005/2014/en .

[131] منظمة العفو الدولية "بيلاروسيا تعدم سجيناً ثالثاً هذا العام" 6 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014 والمتوفر عبر الرابط التالي: https://www.amnesty.org/en/documents/EUR49/009/2014/en/ .

[132] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان "لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان تدين تنفيذ حكم الإعدام في بيلاروسيا" 14 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15301&LangID=E
(تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015)

[133] منظمة العفو الدولية "بيلاروسيا تعدم سجيناً ثالثاً هذا العام" 6 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014 والمتوفر عبر الرابط التالي: https://www.amnesty.org/en/documents/EUR49/009/2014/en/ .

والسياسية لا سيما الحق في الحياة والحق في الحصول على محاكمة عادلة. وخلصت اللجنة إلى أن محاكمة يوزيبتشوك لم تلبِ معايير الحيادية والاستقلالية، وأنه قد تعرض للتعذيب من أجل انتزاع الاعترافات منه.[134]

وظل **إدوارد ليكاو** تحت طائلة الإعدام بعد أن أصدرت محكمة مينسك الإقليمية حكماً بالإعدام بحقه في 26 نوفمبر/ تشرين الثاني 2011 عقب إدانته بارتكاب خمس جرائم قتل أعوام 2002 و2004 و2011.[135]

وفي يناير/ كانون الثاني 2014، اشار أربعة من مقرري الأمم المتحدة الخاصين إلى غياب المعلومات المتعلقة بمحاكمة إدوار ليكاو وإدانته والسرية التي أُحيطت بها الإجراءات القانونية المتخذة بحقه. ولقد عبر المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والمقرر الخاص المعني بحالات التعذيب وغير ذلك من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمقرر الخاص المعني بأوضاع حقوق الإنسان في بيلاروسيا عن قلقهم إزاء احتمال صدور حكم الإعدام بحق ليكاو عقب محاكمة لا تلبي أكثر الضمانات صرامة المتعلقة بالمحاكمات العادلة ومراعاة الإجراءات حسب الأصول.[136]

وفي إبريل/ نيسان 2014، وعلى إثر تأييد المحكمة العليا حكم الإعدام الصادر بحق إدوارد ليكاو، ناشد المقرر الأممي الخاص المعني بأوضاع حقوق الإنسان في بيلاروسيا السلطات في البلاد فرض وقف اختياري فورا على تطبيق عقوبة الإعدام والامتناع عن تنفيذ المزيد من أحكام الإعدام.[137]

وفي يونيو/ حزيران 2014، عبر المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً عن قلقه حيال صدور حكم الإعدام بحق ليكاو عقب إحاطة الإجراءات بغلاف من السرية وناشد السلطات تخفيف الحكم الصادر بحقه.[138]

---

[134] لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، بيان رقم 1906/2009 ، 17 نوفمبر/ تشرين الثاني (رقم وثيقة الأمم المتحدة: UN doc. CCPR/C/112/D/1906/2009) والمتوفر عبر الرابط التالي: www.ccprcentre.org/doc/2014/11/1906-2009-Yuzepchuk-v-Belarus1.pdf (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015) .

[135] منظمة العفو الدولية "يتعين على بيلاروسيا أن توقف التنفيذ الوشيك لحكم الإعدام بحق إدوارد ليكاو" 11 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: https://www.amnesty.org/en/documents/EUR49/010/2014/en/?utm_source=twitterfeed&utm_medium=twitter .

[136] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان (2012) (رقم: G/SO 214 (27-33) G/SO 214 (3-3-16) G/SO 214 BLR 1/2014 (24-53)) 8 يناير/ كانون الثاني 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: https://spdb.ohchr.org/hrdb/25th/public_-_UA_Belarus_08.01.14_(1.2014).pdf (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[137] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان "أوقفوا تنفيذ المزيد من أحكام الإعدام: خبير أممي يناشد بيلاروسيا فرض وقف اختياري على تطبيق عقوبة الإعدام" 25 إبريل/ نيسان 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14537&LangID=E (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[138] الجمعية العامة للأمم المتحدة "تقرير المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً،

واستمرت **كازاخستان** في احترام الوقف الاختياري الذي فرضته رسمياً على تطبيق عقوبة الإعدام في ديسمبر/ كانون الأول 2003.[139] وفي يونيو/ حزيران 2014، أقر البرلمان قانونا جديداً للعقوبات، وأدخل تعديل القانون عقوبة الإعدام على انتهاك قوانين الحرب (المادة 164.2)، وأسقط العقوبة بالنسبة لسوء استخدام السلطة في وقت الحرب (المادة 380.4)، وتجاوز المسؤولين للسلطة وقت الحرب (المادة 380-1.4). كما قلص أيضا القانون الجديد عدد الجرائم التي يجوز الحكم على مرتكبيها بالإعدام من 18 إلى 17 جريمة. ودخلت تلك التعديلات حيز التنفيذ في 1 يناير/ كانون الثاني 2015.[140]

وأثناء آلية الاستعراض الدوري الشامل في مجلس حقوق الإنسان خلال شهر أكتوبر/ تشرين الأول، أعلنت حكومة كازخستان قبولها التوصيات الداعية إلى الحفاظ على الوقف الاختياري الذي فرضته على تطبيق عقوبة الإعدام والشروع بالإجراءات الرامية إلى إلغاء العقوبة. ومع ذلك، فلم تساند الحكومة الكازاخية التوصيات التي تدعوها إلى المصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وإلغاء عقوبة الإعدام في الجرائم كافة.[141]

وفي **روسيا** ما انفك مختلف السياسيين ومسؤولي الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون يدعون طوال العام إلى استئناف تطبيق عقوبة الإعدام. وفي يناير/ كانون الثاني، طرحت أربعة أحزاب سياسية مشروع قانون في مجلس النواب الروسي (الدوما) بهدف تعليق نفاذ الوقف الاختياري المفروض على تطبيق عقوبة الإعدام في الحالات التي تتعلق بجرائم الإرهاب والقتل.[142] وفي مايو/ أيار، طلب رئيس اللجنة التحقيقية في روسيا، ألكساندر باستروكين، من

كريستوف هينز" (رقم وثيقة الأمم المتحدة:A/HRC/26/36/Add.2) 2 يونيو/ حزيران 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:www.ohchr.org/EN/Issues/Executions/Pages/AnnualReports.aspx (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[139] منظمة العفو الدولية "أحكام الإعدام الصادرة والمنفذة في عام 2013" (رقم الوثيقة:ACT 50/001/2014).

140 القانون الجنائي لجمهورية كازاخستان، تم إقراره في يونيو/حزيران 1997، ودخل حيز التنفيذ في يناير/كانون الثاني 1998، بما في ذلك التعديلات في 10 يونيو/حزيران 2014، وتم إلغاؤه في 1 يناير/كانون الثاني 2015. وتم إقرار القانون الجنائي لجمهورية كازاخستان في 3 يوليو/تموز 2014، مع مزيد من التعديلات في 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2014، ودخل حيز التنفيذ في 1 يناير/كانون الثاني 2015. ومتوفر على الرابط التالي: http://online.zakon.kz/ (accessed on 5 March 2015)

[140] القانون الجنائي لجمهورية كازاخستان، تم إقراره في يونيو/حزيران 1997، ودخل حيز التنفيذ في يناير/كانون الثاني 1998، بما في ذلك التعديلات في 10 يونيو/حزيران 2014، وتم إلغاؤه في 1 يناير/كانون الثاني 2015. وتم إقرار القانون الجنائي لجمهورية كازاخستان في 3 يوليو/تموز 2014، مع مزيد من التعديلات في 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2014، ودخل حيز التنفيذ في 1 يناير/كانون الثاني 2015. ومتوفر على الرابط التالي: http://online.zakon.kz/ (تم زيارته في 5 مارس/آذار 2015)

[141] مجلس حقوق الإنسان، "تقرير الفريق العامل المعني بآلية الاستعراض الدوري الشامل – كازاخستان" (رقم وثيقة الأمم المتحدة:A/HRC/28/10) 10 ديسمبر/ كانون الأول 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:http://www.upr-info.org/sites/default/files/document/kazakhstan/session_20_-_october_2014/a_hrc_28_10_e.pdf (تمت زيارة الرابط بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

[142] "سوف تظل حرب روسيا على الإرهاب ضمن إطارها الدستوري" روسيا اليوم، 30 ديسمبر/ كانون الأول 2013، والمتوفر عبر الرابط التالي:http://rt.com/politics/russia-death-penalty-terrorism-982/ (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

أعضاء البرلمان التصويت على استئناف تطبيق عقوبة الإعدام لتكون وسيلة لردع بعض المجرمين المحتملين، فيما رفض ساسة متنفذون آخرون هذه الدعوات من قبيل سيرغي ناروشكين، رئيس مجلس النواب، وبافيل كراشينينكوف، رئيس اللجنة التشريعية في الدوما. وفي مايو/ أيار، أكد ناطق باسم الرئيس فلاديمير بوتين معارضة الرئيس لتطبيق عقوبة الإعدام.[143]

منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

الاتجاهات العامة على مستوى المنطقة

- في عام 2014، نفذت ثمانية بلدان أحكاماً بالإعدام مقابل ستة بلدان فقط في 2013.
- استأنفت مصر والأردن والإمارات العربية المتحدة تنفيذ أحكام الإعدام في عام 2014.
- أصدر 16 بلداً أحكاماً بالإعدام.
- شهد مجموع عدد أحكام الإعدام الصادرة في 2014 زيادة ملموسة مقارنةً بعام 2013.

أحكام الإعدام المنفذة والصادرة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

تسنى تأكيد تنفيذ 491 حكماً بالإعدام في ثمانية بلدان (من بين 19 بلداً) على النحو الآتي: مصر (+15) وإيران (+289) والعراق (+61) والأردن (11) والمملكة العربية السعودية (+90) وفلسطين (+2، سلطات حركة حماس في قطاع غزة) والإمارات العربية المتحدة (1) واليمن (+22). ولم يتسنَّ تأكيد تنفيذ أحكام إعدام صادرة عن القضاء في كل من سلطنة عُمان وسورية.

وصدر 785 حكماً بالإعدام في 16 بلداً على النحو الآتي: الجزائر (+16) والبحرين (5) ومصر (+509) وإيران (+81) والعراق (+38) والأردن (5) والكويت (7) ولبنان (+11) وليبيا (+1) والمغرب/ الصحراء الغربية (9) وفلسطين (+4، سلطات حركة حماس في قطاع غزة) وقطر (+2) والمملكة العربية السعودية (+44) وتونس (+2) والإمارات العربية المتحدة (25) واليمن (+26).

وكما جرت العادة في ماضي السنوات، ظل تطبيق عقوبة الإعدام في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا يشكل أحد الشواغل الخطيرة في عام 2014. وتراجع عدد ما وثقته منظمة العفو الدولية من أحكام الإعدام المنفذة في المنطقة خلال عام 2014 بواقع 23% تقريباً مقارنةً بعام 2013 الذي شهد تنفيذ 638 حكماً مقابل 491 فقط حكماً في عام 2014. واستمرت إيران والعراق والسعودية في تنفيذ أكبر عدد من الإعدامات في المنطقة، حيث تكفل ثلاثتهم بتنفيذ 90% من الأحكام المؤكد تنفيذها في 2014. وفي الوقت الذي شهد فيه عدد الأحكام المنفذة في السعودية زيادة بواقع 14% مقارنةً بعام 2013، تراجع عدد الأحكام المنفذة في إيران والعراق كثيراً وبواقع

[143] "رئيس اللجنة التحقيقية يود استئناف تطبيق عقوبة الإعدام كإجراء وقائي" روسيا اليوم، 30 مايو/ أيار 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: http://rt.com/politics/162464-russia-death-penalty-return (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 مارس/ آذار 2015).

22% و64% على التوالي.[144] وعلى النقيض من هذا التراجع، يظهر عدد الأحكام التي أكدت منظمة العفو الدولية تنفيذها في اليمن ارتفاعاً بواقع 69%.

وشكل عدد أحكام الإعدام الصادرة المؤكدة في عام 2014 والبالغ عددها 785 حكماً زيادة بواقع 100% مقارنة بعدد الأحكام الصادرة في 2013 (حيث وثقت منظمة العفو الدولية حينها صدور 373 حكماً فقط). وساهمت أحكام الإعدام الجماعية الصادرة في مصر بحدوث هذه الزيادة الملموسة حيث تكفلت مصر وحدها بإصدار 65% من أحكام الإعدام في المنطقة خلال عام 2014. وقابل تراجع عدد الأحكام الصادرة في كل من الجزائر وإيران وتونس ارتفاع نظيراتها الصادرة في العراق والسعودية والإمارات العربية المتحدة واليمن.

وثمة صعوبة من نوع خاص على صعيد الحصول على بيانات مكتملة وموثوقة بشأن تطبيق عقوبة الإعدام في المنطقة، خصوصاً في بلدان من قبيل إيران والعراق والسعودية واليمن. وأدى النزاع الداخلي المسلح في سورية إلى عدم إمكانية تأكيد المعلومات المتعلقة بعقوبة الإعدام في هذا البلد.

وأصدرت الجزائر والبحرين والكويت ولبنان وليبيا والمغرب/ الصحراء الغربية وقطر وتونس أحكاماً بالإعدام دون أن تنفذ أياً منها.

وفي مختلف أرجاء المنطقة، استمر تنفيذ أحكام الإعدام على ذمة جرائم لا تتضمن القتل العمد ولا تلبي بالتالي معيار الجرائم الأشد الخطورة المنصوص عليه وفق المعايير الدولية للحقوق الإنسان. وصدرت أحكام بالإعدام في جرائم من قبيل "الإساءة إلى الرسول(في إيران) "وعصيان ولي الأمر ونقض بيعته" (في السعودية) وهما جريمتان لا تُعتبران من الأفعال الجنائية بموجب أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، صدرت أحكام بالإعدام في ضوء محاكمات جائرة في بلدان مختلفة من قبيل وإيران والعراق والسعودية.

وفي ضوء استعراض ملفيهما في حقوق الإنسان أثناء آلية الاستعراض الدوري الشامل في مجلس حقوق الإنسان، رفضت قطر والسعودية التوصيات المتعلقة بعقوبة الإعدام.

التطورات على مستوى البلدان

صدر 16 حكماً بالإعدام في **الجزائر** فيما لم يُعرف عن تنفيذ أي أحكام مشابهة في عام 2014.

ولم تُنفذ أحكام بالإعدام في **البحرين** التي أصدرت خمسة أحكام بحق أربعة بحرينيين وآخر يمني الجنسية، فيما جرى تخفيف حكم واحد بالإعدام. وأثناء العام، أيدت محكمة الاستئناف حكم الإعدام الصادر بحق ماهر عباس (المعروف أيضاً باسم ماهر الخباز)، الذي صرح محاميه أن المحكمة قد قبلت "اعترافاته" التي انتُزعت تحت التعذيب واسترشدت بها كدليل لإدانته.[145] وخطت البحرين خطوة إيجابية عندما انتقلت من التصويت

[144] يستند هذا التقييم إلى التراجع في عدد الإعدامات المنفذة التي تمكنت منظمة العفو الدولية من تأكيدها. ويعتمد الرقم الخاص بإيران على الأرقام المعترف بها رسمياً على الرغم من أن مصادر موثوقة أبلغت عن تنفيذ عدد أكبر من الإعدامات في هذا البلد. وفي العراق، كانت إمكانية الحصول على المعلومات محدودة جراء استمرار النزاع الداخلي المسلح فيه والتصعيد الذي شهده خلال العام المنصرم.

[145] تقرير منظمة العفو الدولية "الحكم بالإعدام على رجل متهم بقتل شرطي " 7 أكتوبر/ تشرين الأول 2014، والمتوفر عبر

"بالرفض" إلى "الامتناع" عن التصويت على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلق بتطبيق عقوبة الإعدام.

وشهدت **مصر** تنفيذ 15 حكماً بالإعدام في عام 2014، وصدرت فيها 509 أحكامٍ مشابهة بما في ذلك الأحكام التي صدرت عقب محاكمات فادحة الجور.

وخلال العام، أصدرت المحاكم المصرية أحكاماً جماعياً بالإعدام عقب محاكمات فادحة الجور. وأصدرت محكمة جنايات المنيا حكماً جماعياً بإعدام 37 شخصاً في إبريل/ نيسان وبحق 183 شخصاً آخراً في يونيو/ حزيران. وصدرت أحكام الإعدام عقب إعادة أرواق المتهمين إلى المحكمة من فضيلة المفتي[146] كونه يتعين على محاكم مصر إحالة أوراق القضية إلى المفتي لمراجعتها قبل أن تؤكد إصدار حكم الإعدام مع العلم بأن رأي فضيلة المفتي يظل رأيا استشارياً غير ملزم للمحاكم. وفي ديسمبر/ كانون الأول، أوصت محكمة جنايات الجيزة بإصدار أحكام إعدام ضد 188 شخصاً لضلوعهم في قتل 11 ضابط شرطة في الجيزة خلال شهر أغسطس/ آب 2013. وأحالت المحكمة أوراق المتهمين البالغ عددهم 188 شخصاً إلى فضيلة المفتي ولكن لم يصدر الحكم النهائي بحقهم مع نهاية عام 2014.[147]

وجرى في سبتمبر/ ايلول تخفيف اثنين من أحكام الإعدام وحكمت إحدى المحاكم بالسجن المؤبد على رجلين بعد إعادة محاكمتهما بتهمة التحريض على العنف وتعطيل حركة السير في طريق عام خلال 2013. وكانت المحكمة قد أصدرت في يوليو/ تموز حكماً بإعدام الرجلين غيابياً بنفس التهم السابقة. وبموجب القانون المصري، يمتلك المتهمون الذين يُحاكمون غيابياً الحق في إعادة محاكمتهم وجاهياً.

وقامت المحكمة العليا خلال العام بنقض اثنين من أحكام الإعدام التي أصدرتهما محاكم أدنى درجة وأمرت بإعادة محاكمة المتهمين فيهما.

ونفذت **إيران** أكبر عدد من أحكام الإعدام في المنطقة خلال عام 2014. وأعلنت السلطات الإيرانية أو وسائل الإعلام التابعة للدولة أو تلك التي تجيز السلطات عملها عن تنفيذ 289 (278 رجلاً، و11 امرأة) حكماً بالإعدام. ولكن أبلغت مصادر موثوقة أنه قد تم تنفيذ 454 حكماً آخراً، على الأقل، بالإعدام بالإضافة إلى الأحكام التي تم الإعلان عن تنفيذها رسمياً، ما رفع مجموع الأحكام المنفذة في 2014 إلى 743 حكماً، على الأقل. ويُذكر أن 122 من أصل 289 شخصاً أُعلن عن إعدامهم رسمياً قد نُفذت الأحكام بهم على خلفية جرائم تتعلق بالمخدرات فيما أُعدم 29 منهم علناً. وصدر 81 حكماً على الأقل، ويشمل الرقم الأحكام التي أُعلن صدورها رسمياً وتلك التي لم يتم الإعلان عنها رسمياً. وبالإضافة إلى ذلك، تم تخفيف 22 حكماً على الأقل فيما ظل 81 شخصاً تحت طائلة الإعدام مع نهاية العام.

وخلال العام، عبر المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية عن قلقه حيال

الرابط التالي:www.amnestyusa.org/sites/default/files/uaa25214.pdf .

[146] عقب المحاكمتين الجماعيتين في مارس/ آذار وإبريل/ نيسان، أوصت محكمة جنايات المنيا بإعدام 528 شخصاً في الأولى و683 شخصاً في المحاكمة الثانية. ولكن عقب استلامها رأي فضيلة المفتي، أصدرت المحكمة أحكاماً بإعدام 37 شخصا و183 شخصاً على التوالي.

[147] في 2 فبراير/ شباط 2015، أصدرت المحكمة الحكم النهائي بإعدام 183 شخصاً عقب استلامها رأي المفتي.

استمرار ارتفاع معدلات تنفيذ الإعدامات وتطبيق عقوبة الإعدام بحق المجرمين الأحداث في إيران.[148]

وتلقت منظمة العفو الدولية تقارير تفيد بقيام إيران بإعدام 14 شخصاً كانوا دون سن الثامنة عشرة وقت ارتكاب الجريمة. وفي ديسمبر/ كانون الأول، أصدرت المحكمة العليا "حكماً رياديا" يقضي بجواز قيام جميع الموجودين تحت طائلة الإعدام حالياً على ذمة جرائم ارتكبوها وهم دون سن 18 عاماً أن يقدموا طلبات لمراجعة قضاياهم لدى المحكمة العليا عملاً بأحكام المادة 91 من قانون العقوبات الإسلامي المنقح. ويجيز هذا القانون إعدام المجرمين الأحداث قصاصاً أو في جرائم الحدود ما لم يتضح أن المجرم الحدث غير قادر بعد على فهم طبيعة الجريمة التي ارتكبها أو إدراك تبعاتها أو في حال وجود شكوك تحوم حول سلامته العقلية. ويفرض القانون الدولي حظراً صارماً على تطبيق عقوبة الإعدام بحق المجرمين الأحداث كما يرد في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الطفل؛ ويُذكر أن إيران هي دولة طرف في العهد والاتفاقية المذكورين.

ولم تتوقف إيران عن تنفيذ الإعدامات سراً. وهذا ما حصل على صعيد إعدام هادي راشدي وهاشم شعباني نجاد من أفراد القلية العربية في الأهواز خلال شهر يناير/ كانون الثاني 2014 على إثر محاكمة جائرة في 2012 أفضت إلى إدانتهما "بمحاربة الله والإفساد في الأرض". ولم تخبر السلطات عائلتيهما بموعد إعدامهما ورفضت تسليم جثتيهما لمواراتهما الثرى.[149]

وصدرت أحكام الإعدام في إيران عموماً عقب محاكمات جائرة لا تلبي المعايير الدولية المرعية في مجال المحاكمات العادلة. وغالبا ما يُحرم المتهمون من الاتصال بالمحامين اثناء التحقيقات قبيل المحاكمة، وترفض المحاكم عموماً مزاعم تعرض المتهمين للتعذيب وتقبل الاسترشاد "باعترافاتهم" كأدلة ضدهم على الرغم من أنها انتُزعت تحت التعذيب.

أُعدمت **ريحانة جباري** بتاريخ 25 أكتوبر/ تشرين الأول في سجن رجائي شهري الكائن في منطقة كاراج القريبة من طهران، وذلك على إثر إدانتها بقتل مرتضى عبدولالي سربندي أحد عناصر وزارة الاستخبارات الإيرانية سابقاً. وأُلقي القبض على ريحانة في عام 2007 واعترفت بأنها طعنت مرتضى عقب القبض عليها مباشرة، وقالت إنها قامت بذلك دفاعاً عن النفس بعد أن حاول أن يعتدي عليها جنسياً. وعقب القبض عليها، احتُجزت ريحانة في الحبس الانفرادي مدة شهرين في سجن إيفين بطهران دون السماح لها بالاتصال مع محاميها أو عائلتها. وفي عام 2009، أصدرت إحدى المحاكم الجنائية في طهران حكماً بإعدام ريحانة قصاصاً، وأيدت المحكمة العليا حكم الإعدام في نفس السنة. ويُذكر أن أحكام الإعدام قصاصاً لا تخضع لإمكانية منح العفو أو الرأفة من لدن المرشد الأعلى في إيران.

استمرت المحاكم الإيرانية في إصدار أحكام الإعدام على الأشخاص على ذمة جرائم لا تلبي معيار "الجرائم الأشد خطورة" وأخرى لا تُصنف كجرائم فعلاً بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

في 30 أغسطس/ آب، أصدرت إحدى محاكم الجنايات في طهران حكماً بإعدام سهيل عربي بتهمة "سب الرسول

---

[148] الجمعية العامة للأمم المتحدة "أوضاع حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية" (رقم وثيقة الأمم المتحدة: A/69/356) 27 أغسطس/ آب 2014، الفقرة 7.

[149] تقرير منظمة العفو الدولية "إعدام اثنين من عرب الأهواز فيما يواجه ثلاثة آخرون خطر الإعدام أيضاً" 14 فبراير/ شباط 2014 المتوفرة عبر الرابط التالي: https://www.amnesty.org/en/documents/MDE13/008/2014/en/.

صلى الله عليه وسلم" بناء على ما نشره من تعليقات عبر ثمانية حسابات على موقع فيسبوك زعمت السلطات أن سهيل عربي هو صاحبها كلها. وفي 24 نوفمبر/ تشرين الثاني، أيدت المحكمة العليا حكم الإعدام الصادر بحقه. وألقى فيلق الحرس الثوري الإسلامي القبض على سهيل في نوفمبر/ تشرين الثاني 2013 وأمضى شهرين في الحبس الانفرادي داخل القسم 2-أ بسجن إيفين الذي يتبع للحرس الثوري. واثناء خضوعه للاستجواب، مورست عليه ضغوطات وأُجبر على الإدلاء "باعترافات" مزعومة.

وفي وقت سابق من شهر فبراير/ شباط 2014، أيدت المحكمة العليا حكم الإعدام الصادر بحق روح الله تافانا بتهمة "سب الرسول صلى الله عليه وسلم" في مقطع مصور. وكانت المحكمة الجنائية في خراسان قد اصدرت بحقه حكم الإعدام في 3 أغسطس/ آب 2013.

وفي ديسمبر/ كانون الأول، استُخدم التلويح بتنفيذ الحكم كنوع من العقاب لبعض السجناء تحت طائلة الإعدام، حيث هددت السلطات بتسريع إجراءات تنفيذ الإعدام بحق 10 رجال بينهم أحد المجرمين الأحداث، وذلك عقاباً لهم على إعلانهم إضراباً عن الطعام. وكان هؤلاء العشرة بين 24 سجيناً ينتمون للأقلية الكردية في إيران أعلنوا إضراباً عن الطعام بتاريخ 20 نوفمبر/ تشرين الثاني احتجاجاً على ظروف احتجازهم في الجناح 12 بسجن أورومیه المركزي الواقع في مقاطعة أذربيجان الغربية وهو الجناح المخصص لاحتجاز السجناء السياسيين. وحُكم على الحدث سامان نسيم بالإعدام عقب محاكمة جائرة في عام 2013 بتهمة "محاربة الله والإفساد في الأرض" بداعي انتسابه لإحدى جماعات المعارضة المسلحة وهي حزب الحياة الحرة الكردستاني، والضلوع في أنشطة مسلحة ضد الدولة. ويُذكر أن سامان نسيم كان في سن السابعة عشرة وقت وقوع الجرائم المزعومة.

ونفّذ **العراق** وأصدر أحكاماً بالإعدام على خلفية تهم تضمنت الإرهاب والقتل والاختطاف. ومنذ العام 2005، أُعدمت الغالبية الساحقة من المحكومين بالإعدام على خلفية تهم تتعلق بالإرهاب وفي ضوء محاكمات جائرة. وعُرف عن تنفيذ 61 حكماً بالإعدام في 2014، وهو عدد اقل من نظيره المسجل في 2013 والبالغ 169 حكماً بالإعدام.[150] وصدر 38 حكماً جديداً فيما تم تخفيف حكم واحد بالإعدام. وعلى الرغم من أن غالبية من أُعدموا او صدرت بحقهم أحكام الإعدام كانوا مواطنين عراقيين، فلقد طالت هذه الأحكام أيضاً مواطنين من ليبيا والسعودية وغيرهما من البلدان. ولم تُنفذ أحكام بالإعدام في إقليم كردستان- العراق.

في 23 نوفمبر/ تشرين الثاني، أصدرت المحكمة الجنائية المركزية العراقية في بغداد حكماً بالإعدام بحق النائب السابق والعضو البارز في قائمة العراقية، **أحمد العلواني**، بتهمة قتل اثنين من الجنود. وأُسندت إليه تهمة "الاعتداء على موجودات عسكرية وقتل عناصر قوات الأمن وجرحهم لأغراض إرهابية" وذلك عملاً بأحكام المادة 4 من قانون مكافحة الإرهاب لعام 2005. وحُرم العلواني من الاتصال بمحاميه أو بعائلته، ولم تسمح المحكمة لمحاميه باستجواب شهود الإثبات أو طرح أسئلة لأن المحكمة اعتبرتها اسئلةً "غير بناءة ولا تلبي الغرض منها". ورفضت المحكمة تدوين أسئلته في محضر الجلسة، وتعرض محامي العلواني للترهيب في غير مناسبة من المناسبات على أيدي عناصر قوات الأمن إلى أن أعلن انسحابه من القضية.

وفي 21 يناير/ كانون الثاني، أصدرت وزارة العدل بياناً أكدت فيه قيام السلطات بإعدام 26 رجلاً في 19 يناير/

[150] من المحتمل أن يكون العراق قد شهد تنفيذ عدد أكبر من الإعدامات في عام 2014، ولكن لم تتمكن منظمة العفو الدولية سوى تأكيد تنفيذ 61 حكماً فقط.

كانون الثاني. ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من تأكيد إعدام 12 رجلاً آخراً. كما علمت المنظمة أن رئاسة الجمهورية قد صادقت في نفس اليوم على إعدام 200 شخصا.

وفي 2014، دعا عدد من الوزراء في **إسرائيل** إلى استئناف تطبيق عقوبة الإعدام التي أُلغيت منذ العام 1954 بالنسبة للجرائم العادية. وفي مايو/ أيار، دعا وزير النقل إسرائيل كاتز إلى إعادة العمل بعقوبة الإعدام كنوع من الردع للسجناء الفلسطينيين.[151] وفي يونيو/ حزيران، دعا وزير الإسكان أوري آرئيل إلى تطبيق عقوبة الإعدام بحق من وصفهم "بالإرهابيين"، على إثر خطف ثلاثة مراهقين يهود وقتلهم.[152]

واستأنف **الأردن** تنفيذ أحكام الإعدام في 21 ديسمبر/ كانون الأول بعد فترة توقف دامت ثماني سنوات، حيث شهد ذلك اليوم إعدام 11 رجلاً في مركز إصلاح وتأهيل سواقة عقب الإعلان عن نية السلطات تنفيذ الأحكام قبل وقت قصير جداً من موعدها. وأُدينوا جميعاً وصدرت بحقهم أحكام الإعدام على خلفية جرائم قتل قبل عام 2006، وأيدت محكمة التمييز الأحكام الصادرة بحقهم. ونقلت وكالة عمون الإخبارية عن مصدر حكومي قوله إن السلطات اتخذت قرار تنفيذ حكم الإعدام بالمدانين جميعاً والبالغ عددهم 11 سجيناً قبل ليلة من موعد التنفيذ. ويثير ذلك شواغل خطيرة حيال مدى امتثال السلطات للمعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان التي تشترط إعلام السجناء تحت طائلة الإعدام وعائلاتهم بموعد تنفيذ الحكم مسبقاً. وجاء تنفيذ أحكام الإعدام هذه عقب تشكيل لجنة وزارية خاصة في نوفمبر/ تشرين الثاني تُعنى بالنظر في إمكانية إنهاء تعليق تنفيذ أحكام الإعدام في البلاد كنوع من الرادع لمرتكبي جرائم القتل واستجابةً للمطالب الشعبية. ولم تصدر السلطات بيانا رسمياً حول تشكيل اللجنة الخاصة إلى بعد تنفيذ أحكام الإعدام المذكورة.

وظل ما لا يقل عن 113 شخصاً يواجهون احتمال الحكم عليهم بالإعدام في الأردن مع نهاية العام. ووفق المعلومات الحكومية الواردة بهذا السياق، صدرت خمسة أحكام بالإعدام بحق خمسة رجال في عام 2014، ثلاثة منهم مواطنون أردنيون وسوري وفلسطيني. وتم تخفيف أحكام الإعدام الصادرة بحق مصريْن وأردني إلى السجن 20 سنة.

ولم تُنفذ إعدامات في **الكويت** التي أصدرت سبعة أحكام بالإعدام فيما يواجه ثمانية اشخاص احتمال الحكم عليهم بالإعدام بينما تم تخفيف الأحكام الصادرة بحق أربعة أشخاص.

ولم تُنفذ إعدامات في **لبنان** فيما صدرت أحكام بالإعدام بحق 11 شخصاً وتم تخفيف خمسة أحكام مشابهة في عام 2014.[153]

---

[151] "وزير إسرائيلي يطالب بتطبيق عقوبة الإعدام بحق السجناء الفلسطينيين" (ميدل إيست مونيتور) 12 مايو/ أيار 2014؛ www.middleeastmonitor.com/news/middle-east/11411-israeli-minister-calls-for-death-sentences-for-palestinian-prisoners (تمت زيارة الموقع بتاريخ 5 فبراير/ شباط 2015).

[152] "الوزير آرئيل يدعو إلى تطبيق عقوبة الإعدام بحق الإرهابيين" (ذا يشيفا وورلد) 17 يونيو/ حزيران 2014؛ www.theyeshivaworld.com/news/headlines-breaking-stories/240001/minister-ariel-calling-for-the-death-penalty-for-terrorists.html (تمت زيارة الموقع بتاريخ 8 فبراير/ شباط 2015).

[153] صدرت الأحكام بحق خمسة من هؤلاء غيابياً، فيما تم تخفيف خمسة أحكام عقب صدورها في عام 2014 إلى السجن المؤبد مع الأشغال الشاقة.

وصدر حكم واحد بالإعدام في **ليبيا** بينما لم يُسجل تنفيذ أية أحكام من هذا النوع. ولا زالت محاكمات مسؤولي نظام القذافي جارية مع احتمال أن تنتهي بالحكم عليهم بالإعدام.

ووفق المعلومات الحكومية، صدرت تسعة أحكام بالإعدام في **المغرب/ الصحراء الغربية** في عام 2014، فيما ظل 114 رجلاً وثلاث نساء تحت طائلة الإعدام مع نهاية العام. ولم تُنفذ أحكام بالإعدام في هذا البلد.

وظلت منظمة العفو الدولية غير قادرة على تأكيد الأرقام الخاصة بتطبيق عقوبة الإعدام في **سلطنة عُمان**.

ونُفذ حكمان بالإعدام وصدرت اربعة أحكام أخرى **في دولة فلسطين**. وكانت السلطات التابعة لحركة حماس في قطاع غزة هي التي نفذت الحكمين وأصدرت الأحكام الأربعة.[154] ولم تشهد الضفة الغربية تنفيذ أحكام بالإعدام ولم تصدر فلسطين اية أحكام بالإعدام.

ولم يُسجل تنفيذ أحكام بالإعدام في **قطر** التي أصدرت حكمين من هذا النوع بحق مواطن قطري وآخر فلبيني. واثناء استعراض ملف حقوق الإنسان في قطر أمام آلية الاستعراض الدور الشامل في مارس/ آذار، رفضت قطر التوصيات المتعلقة بتخفيف جميع أحكام الإعدام الصادرة لديها، والإعلان عن فرض وقف اختياري على تنفيذ الإعدامات وإلغاء عقوبة الإعدام.

وسُجل تنفيذ ما لا يقل عن 90 حكماً بالإعدام في **السعودية**. ويشكل هذا الرقم زيادة طفيفة عن الأرقام المسجلة في السنوات السابقة (2013: 97، و2012: +79، و2011: 82). وأُعدمت امرأتان إحداهما إثيوبية الجنسية والأخرى نيبالية. وأما باقي الذين تم إعدامهم وعددهم 88 رجلاً، فتوزعت جنسياتهم على النحو الآتي: 53 سعودياً وسبعة سوريين وإيراني واحد و21 باكستانياً وفلبينيّ واحد ويمنيان وهنديّ وتركيّ وعراقيّ.

وجاء نصف أحكام الإعدام تلك على خلفية جرائم قتل، فيما نُفذت الأحكام الأخرى على خلفية جرائم غير مميتة كما يلي: 42 حكماً في قضايا المخدرات فيما توزعت الأحكام المنفذة الباقية على جرائم من قبيل الاختطاف والتعذيب والاغتصاب والشعوذة والسحر.

وسجلت منظمة العفو الدولية صدور 44 حكماً بالإعدام بحق 44 رجلاً. ومن المرجح أن يكون الرقم الفعلي أكبر من ذلك بكثير. وتم تسجيل تخفيف ستة أحكام بالإعدام وتم العفو عن عدد مماثل. ولا زال العشرات من الأشخاص تحت طائلة الإعدام ولكن لا يمكن تأكيد الرقم المحدد بدقة.

ولا تلبي إجراءات المحاكم المتبعة في السعودية المعايير الدولية المرعية في مجال المحاكمات العادلة. وغالباً ما تُعقد المحاكمات التي تحمل عقوبة الإعدام سراً، ونادراً ما يُسمح للمتهمين بالحصول على تمثيل قانوني من خلال المحامي، ولا يتم إعلامهم في أغلب الأحيان بتطور وسير الإجراءات القانونية المتخذة بحقهم. وقد تتم إدانتهم

[154] بالإضافة إلى تنفيذ حكمي الإعدام الصادرين عن القضاء، أقدمت قوات حماس في قطاع غزة على إعدام 22 شخصاً ميدانياً أو بإجراءات موجزة عقب اتهامهم "بالتخابر" مع إسرائيل، وذلك في سياق النزاع الذي دار في يوليو/ تموز وأغسطس/ آب 2014 بين إسرائيل وقطاع غزة في إطار ما عُرف بعملية الجرف الصامد. ونُفد الإعدامات عناصر في الجناح العسكري لحركة حماس وقوات الأمن الداخلي. وكان بعض السجناء الذين تم إعدامهم قد تقدموا بطلبات استئناف ضد أحكام الإعدام التي أصدرتها بحقهم محاكم عسكرية في قطاع غزة.

بالاعتماد فقط على "اعترافاتهم" المزعومة المنتزعة تحت الإكراه أو عن طريق الخداع والاحتيال.

وفي 18 أغسطس/ آب، أُعدم أربعة أفراد من عائلة واحدة في مدينة نجران بتهمة "تلقي كميات كبيرة من الحشيش". وحُكم على الأربعة بالإعدام بناء على "اعترافات" زعموا أنها انتُزعت منهم تحت التعذيب.

أُعدم **هجرس آل قريع** بتاريخ 22 سبتمبر/ أيلول بتهمة الاتجار بالمخدرات على الرغم من دفعه المستمر بأنه تعرض للتعذيب من أجل حمله على "الاعتراف" بارتكابه الجريمة علاوة على إدانته عقب محاكمة جائرة. وأصدرت المحكمة العامة في نجران حكماً بإعدامه في 16 يناير/ كانون الثاني 2013، وأيدت محكمة الاستئناف والمحكمة العليا الحكم الصادر بحقه في وقت لاحق.

أُلقي القبض على هجرس آل قريع وابنه محمد بتاريخ 7 يناير/ كانون الثاني 2012 في معبر الخضراء الحدودي مع اليمن عقب أن اشتبه موظفو الجمارك بحملهما لكميات من المخدرات في سيارتهما. ووفق ما جاء في وثائق المحكمة، فلقد حاول هجرس الابتعاد بسيارته والفرار من حرس الحدود الذين قاموا بمطاردته وإلقاء القبض عليه. وحسب ما أفادت به عائلته، كان هجرس يعاني من مشاكل نفسية وعُرف عنه كثرة فقدانه للسيطرة على تصرفاته تحت الضغط. واقتيد الرجلان بعدها للتحقيق وادعيا أنهما تعرضا للتعذيب كي يدليا "باعترافاتهما". واعترف محمد آل قريع بارتكاب الجريمة وقال في إفادته أن والده لم يكن يعلم بأنه، أي ابنه، يهرب المخدرات. ومُنع الرجلان من الاتصال بالمحامي أثناء فترة الاستجواب. كما تجاهلت المحكمة العامة بنجران الأدلة التي برزت عقب عملية تقييم أجازتها المحكمة وتوصلت إلى أن هجرس آل قريع يعاني من مشاكل عقلية قد تكون عطلت قدرته على اتخاذ القرارات والحكم على الأمور. ولم تُجرى تحقيقات في مزاعم تعرض الرجلين للتعذيب ومحاكمتهما محاكمة جائرة.

وردت السلطات السعودية باللجوء إلى تدابير قمعية بما في ذلك تطبيق عقوبة الإعدام بحق من يُشتبه بمشاركتهم في الاحتجاجات أو مساندتها أو التعبير عن آراء تنتقد الدولة. وأُعدم منذ العام 2011 ما لا يقل عن 20 شخصاً على خلفية الاحتجاجات التي اندلعت في المنطقة الشرقية. وفي أوائل ومنتصف العام 2014، حُكم بالإعدام على سبعة ناشطين احتُجزوا على خلفية الاحتجاجات وعقب إدانتهم بتهم مبهمة تتعلق بما يقومون به من نشاط وحراك. ويُذكر أن أحد هؤلاء الناشطين ويُدعى علي النمر كان في السابعة عشرة من عمره وقت إلقاء القبض عليه وتم تعذيبه لانتزاع "الاعترافات" منه.

في 15 أكتوبر/ تشرين الأول/ أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض حكماً بإعدام رجل الدين الشيعي البارز **الشيخ نمر باقر النمر** على خلفية إدانته بتهم مختلفة تتضمن "عصيان ولي الأمر ونقض بيعته" "والدعوة إلى الإطاحة بالنظام" "والدعوة إلى التظاهر" "والتحريض على الفتنة الطائفية" و"التشكيك بنزاهة القضاء" "واللقاء بمطلوبين ومساندتهم" "والتدخل في شؤون دولة جارة" (في إشارة إلى البحرين). واستُلت "الأدلة" على ارتكابه تلك التهم من خطب دينية ومقابلات نُسبت إلى النمر. وعقب مراجعة نصوص تلك الخطب والمقابلات، خلصت منظمة العفو الدولية إلى أن الشيخ النمر كان يمارس حقه في حرية التعبير عن الرأي ولم يكن يحرض على العنف.

ويجدر الذكر أن عدداً من التهم المسندة إلى النمر من قبيل "عصيان ولي الأمر" لا تندرج ضمن قائمة الجرائم المعترف بها في القانون الدولي لحقوق الإنسان. كما شابت محاكمة الشيخ نمر باقر النمر الكثير من العيوب، ومُنع من أبسط متطلبات المحاكمة من قبيل إعداد الدفوع والاتصال بمحاميه والحصول على قرطاسية للكتابة. ولم

يُسمح لشهود العيان الرئيسيين بالإدلاء بإفاداتهم في المحكمة، فيما يشكل مخالفة لقوانين السعودية نفسها، ولم يتم إعلام محاميه بمواعيد انعقاد عدد من جلسات محاكمته.

ويُذكر أنه قد أُلقي في 8 يوليو/ تموز 2012 القبض على الشيخ النمر دون إبراز مذكرة توقيف بحقه، حيث أجبره عناصر الأمن حينها على إيقاف سيارته وأطلقوا النار عليه بعد أن رفض مرافقتهم. وكان الشيخ النمر يعمل إماماً لمسجد العوامية في القطيف شرقي المملكة، وأمضى معظم فترة حجزه في الحبس الانفرادي في مستشفيات عسكرية وسجن الحائر بالرياض. وأصيبت إحدى ساقيه بالشلل جراء إطلاق النار عليها.

وأثناء ردها على التوصيات الموجهة لها في فبراير/ شباط خلال جلسة الاستعراض الدوري الشامل، رفضت السعودية التوصيات التالية: الإعلان عن فرض وقف اختياري على تطبيق عقوبة الإعدام، وإلغاء العقوبة، والانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ولكنها قبلت التوصية المتعلقة بضرورة بذل المزيد من الجهود على صعيد زيادة مستويات الشفافية والانفتاح في الإجراءات القانونية التي قد تفضي إلى الحكم بالإعدام.

وظلت عقوبة الإعدام مطبقة في **سورية**. ولكن كان من المستحيل تأكيد صدور أحكام بالإعدام أو تنفيذ أحكام مشابهة صادرة عن القضاء جراء النزاع المسلح الداخلي الدائر فيها بين قوات النظام والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة.[155]

ووفق التقارير الإعلامية الواردة، صدر حكمان بالإعدام في **تونس** فيما تم تخفيف ثلاثة أحكام أخرى. ولم تُنفذ أي أحكام بالإعدام.

وشهدت **الإمارات العربية المتحدة** تنفيذ حكم واحدٍ بالإعدام في 2014،[156] فيما صدر 25 حكماً مشابهاً، وهو عدد شكل زيادة إذا ما قورن بعام 2013. وصدر حكم بإعدام امرأة رجماً لإدانتها بجريمة "الزنا".[157] فيما صدرت الأحكام الأخرى بحق رجال على خلفية تهم تتضمن القتل والمخدرات والاغتصاب. وشكل المواطنون الأجانب الجزء الأكبر من الذين صدرت بحقهم أحكام إعدام في الإمارات خلال العام، حيث طالت تلك الأحكام مواطنين من أفغانستان وبنغلاديش ومصر والهند والكويت وباكستان والسعودية. وتم تخفيف اثني عشر حكماً فيما ظل 25 شخصا يواجهون احتمال الحكم عليهم بالإعدام مع نهاية عام 2014. كما طُرح قانون جديد لمكافحة الإرهاب ينص على توسيع نطاق تطبيق عقوبة الإعدام.[158]

---

[155] لا يشمل ذلك التقارير التي تتحدث عن تنفيذ إعدامات خارج إطار القضاء وغير ذلك من الإعدامات الميدانية وعمليات القتل غير المشروعة التي تنفذها قوات الحكومة والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة أثناء النزاع المسلح أو الوفيات في الحجز الناجمة عن التعذيب وغير ذلك من ضروب المعاملة السيئة.

[156] أُعدم العامل السريلانكي رافيندرا كريشنا بيلاي رمياً بالرصاص بتاريخ 21 يناير/ كانون الثاني 2014 في سجن الشارقة المركزي.

[157] الإعدام رمياً بالرصاص هو الأسلوب المعتاد لتنفيذ أحكام الإعدام في الإمارات العربية المتحدة

[158] "الشيخ خليفة يوافق على إصدار قانون مكافحة الإرهاب" (صحيفة ذا ناشونال) 2014؛
www.thenational.ae/uae/government/sheikh-khalifa-approves-anti-terrorism-law (تمت زيارة الموقع

وفي **اليمن**، فلقد تم تنفيذ 22 حكماً بالإعدام، على الأقل، خلال عام 2014 جاءت جميعها على خلفية جرائم قتل. وصدر 26 حكماً على الأقل[159] ، ما شكل زيادة عن عدد الأحكام الصادرة في 2013 الذي تم تسجيل صدور ثلاثة أحكام فيه فقط.

منطقة جنوب الصحراء في إفريقيا

اتجاهات عامة خاصة بالمنطقة

- تراجع عدد أحكام الإعدام المنفذة بواقع 28% مقارنةً بعام 2013.
- أقدم عدد أقل من البلدان على تنفيذ أحكام بالإعدام أو إصدارها، حيث نفذت ثلاثة بلدان فقط أحكاماً بالإعدام في 2014 مقابل خمسة بلدان في 2013.
- شهد مجموع أحكام الإعدام الصادرة في منطقة إفريقيا جنوب الصحراء زيادة كبيرة جراء صدور عدد كبير منها في نيجيريا.
- اعتمدت الجمعية الوطنية في مدغشقر مشروع قانون يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام.
- في 2 إبريل/نيسان، أصبحت الغابون دولة طرفاً في البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بهدف إلغاء عقوبة الإعدام.

أحكام الإعدام المنفذة والصادرة في منطقة جنوب الصحراء في إفريقيا

نُفذ 46 حكماً بالإعدام على الأقل في ثلاثة بلدان على النحو الآتي: غينيا الاستوائية (9) والصومال (14+) والسودان (23+)

كما سجلت منظمة العفو الدولية صدور ما لا يقل عن 909 من أحكام الإعدام في 18 بلداً على النحو الآتي: بوتسوانا (1) وجمهورية الكونغو (3+) وجمهورية الكونغو الديمقراطية (14+) وغامبيا (1+) وغانا (9) وكينيا (26+) وليسوتو (1+) ومالي (6+) وموريتانيا (3) ونيجيريا (659) وسيراليون (3) والصومال (52+؛ الحكومة الاتحادية 31+، وبونتلاند 11+ وجمهورية أرض الصومال 10+) وجنوب السودان (+) والسودان (14+) وتنزانيا (91) وأوغندا (1) وزامبيا (13+) وزيمبابوي (10).

وشهدت منطقة إفريقيا جنوب الصحراء تطورات إيجابية وسلبية على صعيد تطبيق عقوبة الإعدام خلال العام المنصرم. ونفذ عدد أقل من البلدان أحكاماً بالإعدام الأمر الذي أدى إلى تراجع عدد الأشخاص الذين تم إعدامهم. وسُجل تنفيذ ما مجموعه 46 حكماً بالإعدام في 2014 مقارنةً بتنفيذ 64 حكماً في 2013، ما شكل انخفاضا

بتاريخ 13 مارس/ آذار 2015).

[159] سجلت وزارة الداخلية رسمياً إصدار خمسة أحكام بالإعدام ولكن أوردت وسائل الإعلام صدور 21 حكماً آخراً، ما رفع العدد الكلي إلى 26 حكماً.

بواقع 28%.

وعلى الرغم من تراجع عدد البلدان التي أصدرت أحكاماً بالإعدام – أي من 19 بلداً في 2013 إلى 18 بلداً في 2014 – شهد عدد الأحكام الصادرة بالإعدام ارتفاعاً ملموساً. وسجلت منظمة العفو الدولية صدرو 423 حكماً بالإعدام في 2013 و907 حكماً في 2014، أي أنها شهدت ارتفاعاً بواقع 114%. وجاءت هذه الزيادة الملحوظة جراء ارتفاع عدد الأحكام الصادرة بالإعدام في نيجيريا خلال عام 2014.

وأُحرز تقدم بطيء على صعيد إلغاء عقوبة الإعدام في المنطقة مع تسجيل بعض الانتكاسات. ولم تحقق البلدان التي ظهر أنها على طريق إلغاء العقوبة في 2013 التقدم المتوقع منها خلال عام 2014. ومع ذلك، فلقد تبنّت الجمعية الوطنية في مدغشقر بتاريخ 10 ديسمبر/ كانون الأول مشروع قانون ينص على إلغاء عقوبة الإعدام.

وفي الوقت الذي أُطلق فيه بعض أعضاء البرلمان الكيني دعوات لتوسيع نطاق تطبيق عقوبة الإعدام، أقرت الجمعية الوطنية في الكاميرون مشروع قانون يطبق العقوبة في جرائم الإرهاب وأعلن وزيران في حكومتي تشاد وسيراليون عن عزم بلديهما طرح قوانين تلغي تطبيق عقوبة الإعدام، فيما أعلنت مالاوي أنه لا خطط لديها من هذا القبيل.

وفي يوليو/ تموز، نظم "الفريق العامل المعني بعقوبة الإعدام والإعدامات خارج نطاق القضاء وبإجراءات موجزة وتعسفاً في إفريقيا" التابع للجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بالتعاون مع حكومة بينين مؤتمراً قارياً في العاصمة كوتونو تناول موضوع إلغاء تطبيق عقوبة الإعدام في إفريقيا. وتضمنت قائمة المشاركين مندوبين عن الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي وأعضاء في البرلمان ومؤسسات حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني. وهدف المؤتمر إلى وضع اللمسات النهائية على مسودة البروتوكول الاختياري الملحق بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الذي يدعو إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وإصدار إعلان من الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي يدعم اعتماد مسودة البروتوكول الإضافي الملحق بقرار الأمم المتحدة القاضي بفرض وقف اختياري على تطبيق عقوبة الإعدام، وإطلاق حملة توعية ومناصرة وكسب تأييد في هذا السياق.

التطورات على صعيد البلدان

لم تصدر في **بينين** أحكام بالإعدام للسنة الرابعة على التوالي. وظل ثلاثة عشر شخصاً تحت طائلة الإعدام مع نهاية 2014. ولم تنفذ بينين أي حكم بالإعدام منذ عام 1987.

ولم يشهد عام 2014 تنفيذ أحكام بالإعدام في **بوتسوانا** حسب المعلومات الحكومية الواردة بهذا الشأن. وفي 3 يوليو/ تموز، صدر حكم بالإعدام بحق شخص واحد فيما ظل ثلاثة آخرون تحت طائلة الإعدام مع نهاية العام. ولا زالت عقوبة الإعدام مطبقة بحكم القانون وتُطبق وجوباً في جرائم القتل ما لم تتوفر ظروف مخففة.

ولم تُنفذ أو تصدر أي أحكام بالإعدام في **بوركينا فاسو** خلال العام. وفي 15 أكتوبر/ تشرين الأول وقبيل اندلاع احتجاجات شعبية أدت إلى استقالة الرئيس بليز كومباوري، ناقش مجلس الوزراء مشروع قانون ينص على إلغاء عقوبة الإعدام بما يكفل اتساق قوانين بوركينا فاسو مع التزاماتها الدولية على صعيد حقوق الإنسان. كما وافق مجلس الوزراء على إحالة مشروع القانون إلى الجمعية الوطنية، ولكن لم يتضح مصيره مع نهاية العام.

ولم تشهد **الكاميرون** تنفيذ أحكام بالإعدام في 2014. ولكن صوّت البرلمان في ديسمبر/ كانون الأول لصالح تمرير مشروع قانون ينص على فرض عقوبة الإعدام في جرائم الإرهاب.

ومع نهاية العام 2014، لم تقم **جمهورية إفريقيا الوسطى** بإلغاء العقوبة والمصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني المحلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على الرغم من قبولها التوصيات الصادرة عن آلية الاستعراض الدوري الشامل في مجلس حقوق الإنسان عام 2013. واستمرت رحى النزاع المسلح في جمهورية إفريقيا الوسطى خلال عام 2014. ولم تسجل منظمة العفو الدولية تنفيذ أي أحكام بالإعدام صادرة عن القضاء في عام 2014.

ويعود آخر أحكام الإعدام المنفذة في **تشاد** إلى عام 2003. وعقب انعقاد آلية الاستعراض الدوري الشامل في عام 2013،قبلت تشاد في مارس/ آذار 2014 التوصية المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام. وفي سبتمبر/ أيلول، أعلن وزير الإعلام والاتصال والناطق الرسمي باسم الحكومة حسن سيلا باكاري عن إقرار الحكومة قانون عقوبات يهدف إلى إلغاء تطبيق عقوبة الإعدام.[160] وبحسب تصريحات الوزير، سوف يتم استبدال عقوبة الإعدام بالسجن المؤبد مع عدم إمكانية إطلاق سراح السجين بشكل مشروط. ومع نهاية العام، لم يكن البرلمان قد أقر قانون العقوبات بعد.

ولم تُنفذ أحكام بالإعدام في **جمهورية الكونغو** خلال عام 2014. وصدرت ستة أحكام مشابهة جاءت جميعها على ذمة قضايا قتل. ومع نهاية العام لم تصادق الكونغو على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والذي يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام على الرغم من قبولها التوصيات بهذا الصدد خلال آلية الاستعراض الدوري الشامل في 2013.

وعُرف عن تنفيذ آخر حكم بالإعدام في **جزر القمر** في عام 1997. ولم تصدر أحكام بالإعدام في 2014 وظل ستة أشخاص على الأقل تحت طائلة الإعدام.[161] وأثناء مراجعة ملف جزر القمر في الاستعراض الدوري الشامل عام 2014، قبلت البلاد بالتوصيات المتعلقة بتسريع عملية اعتماد قانون جديد للعقوبات يحوي نظرة استشرافية تتيح إمكانية إلغاء تطبيق عقوبة الإعدام، والمصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والسير قُدماً باتجاه إلغاء عقوبة الإعدام رسمياً.

ويعود تنفيذ آخر حكم معروف بالإعدام في **جمهورية الكونغو الديمقراطية** إلى يناير/ كانون الثاني 2003. وأصدرت المحاكم العسكرية 14 حكماً بالإعدام في 2014 بحق مدنيين على ذمة جرائم تضمنت القتل والسطو المسلح والتآمر والمشاركة في الحركات الانفصالية والإرهاب. وفي نوفمبر/ تشرين الثاني، أصدرت المحكمة العسكرية الميدانية في مقاطعة شمال كيفو حكماً بالإعدام على شخصين في بيني ينتمي أحدهما إلى جيش

---

[160] "تشاد: نحو إلغاء عقوبة الإعدام" منظمة (Hands Off Cain) 9 سبتمبر/ أيلول 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.handsoffcain.info/archivio_news/index.php?iddocumento=18307842&mover=0 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 13 فبراير/ شباط 2015).

[161] "جزر القمر: المتشددون ووفد منظمة (Hands Off Cain) يلتقون وزير العدل بشأن التصويت لصالح قرار الأمم المتحدة" منظمة (Hands Off Cain) 18 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.handsoffcain.info/news/index.php?iddocumento=18309593 (تمت زيارة الموقع بتاريخ 13 فبراير/ شباط 2015).

جمهورية الكونغو الديمقراطية فيما صدر الحكم غيابياً على الآخر الذي ينتمي الآخر إلى إحدى الجماعات المسلحة. ولا يملك أي من الرجلين حق الاستئناف وما من إجراء يتيح الطعن في الأحكام الصادرة عن المحكمة العسكرية الميدانية. وعقب جلسة الاستعراض الدوري الشامل في إبريل/ نيسان، رفضت جمهورية الكونغو الديمقراطية التوصيات المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام والمصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وفي يناير/ كانون الثاني، أُعدم تسعة أشخاص رمياً بالرصاص في **غينيا الاستوائية** – بينهم مواطن من مالي فيما يحمل الثمانية الباقون جنسية غينيا الاستوائية – وذلك عقب إدانتهم جميعاً على خلفية جرائم القتل. وفي 13 فبراير/ شباط، فرضت الحكومة وقفاً اختيارياً مؤقتاً على تطبيق عقوبة الإعدام بغية تمكين غينيا الاستوائية من الانضمام إلى رابطة الدولة الناطقة بالبرتغالية في يوليو/ تموز. ولم تصدر أحكام جديدة بالإعدام. وتعهدت غينيا الاستوائية أثناء جلسة الاستعراض الدوري الشامل الخاصة بها بالنظر في إمكانية المصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وفي فبراير/ شباط، حان دور **إيريتريا** في جلسات آلية الاستعراض الدوري الشامل. وكجزء من ردودها على التوصيات الموجهة لها، رفضت إيريتريا إلغاء عقوبة الإعدام والمصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ولا يتوفر في إيريتريا نظام عدالة يتم بالشفافية، ومن الصعب جداً الحصول على المعلومات الرسمية المتعلقة بإحصاءات تطبيق عقوبة الإعدام. وعليه، فلا يمكن تأكيد أي معلومات تتعلق بتنفيذ أو صدور أحكام بالإعدام.

وخلال العام، رفضت **إثيوبيا** التوصيات التي وُجهت إليها في ضوء آلية الاستعراض الدوري الشامل والمتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام والمصادقة على البروتوكول الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ولم تقم منظمة العفو الدولية بتسجيل تنفيذ أحكام بالإعدام خلال عام 2014.

وصدر حكم واحد بالإعدام في **غامبيا** خلال عام 2014. وفي نوفمبر/ تشرين الثاني، خففت المحكمة العليا في غامبيا سبعة أحكام بالإعدام إلى السجن المؤبد. وظل الوقف الاختياري المشروط الذي فرضه الرئيس يحي جامع في عام 2012 على تنفيذ أحكام الإعدام نافذاً على الرغم من أن الرئيس قد أكد حينها بأن الوقف الاختياري سوف ينتهي "بشكل تلقائي" بمجرد ارتفاع معدلات الجريمة. وفي نوفمبر/ تشرين الثاني، أعلن الرئيس أن عقوبة الإعدام سوف تُطبق بحق كل من يُدان بجريمة اغتصاب طفل من الأطفال.[162] وفي أكتوبر/ تشرين الأول وأثناء جلسة الاستعراض الدوري الشامل الخاصة بها، تعهدت غامبيا بدراسة التوصيات المتعلقة بإلغاء تطبيق عقوبة الإعدام في جميع الجرائم والمصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن توفر ردوداً رسمية بموعد أقصاه خلال انعقاد أعمال الدورة 28 لمجلس حقوق الإنسان المزمعة في مارس/ آذار 2015.

ولم تُنفذ أية أحكام بالإعدام في **غانا** التي شهدت صدور تسعة أحكام في 2014. وأصدر الرئيس جون ماهاما

[162] "غامبيا: الرئيس جامع يعلن عن فرض عقوبات أشد على مرتكبي الإساءات الجنسية بحق الأطفال" صحيفة (ديلي أوبزيرفر) 24 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:
http://allafrica.com/stories/201411242256.html (تمت زيارة الموقع بتاريخ 13 فبراير/ شباط 2015).

أمراً بتخفيف 21 حكماً بالإعدام إلى السجن المؤبد بمناسبة عيد الاستقلال 54 لغانا (يوم الجمهورية).[163] ولم تُنفذ في 2014 خطط الحكومة الرامية إلى طرح توصيات لجنة المراجعة الدستورية على الاستفتاء الشعبي كونها تقتضي تعديل الدستور لا سيما على صعيد إلغاء تطبيق عقوبة الإعدام

ولم يُسجل تنفيذ أحكام بالإعدام في **غينيا**. ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من تأكيد صدور أحكام بالإعدام.

وعلى الرغم من كونها لا تزال تصدر أحكاماً بالإعدام، إلا إن **كينيا** قد اعتادت عدم تنفيذ تلك الأحكام. وبحسب التقارير الإعلامية الواردة، فلقد صدر 26 حكما بالإعدام خلال عام 2014 الذي شهد أيضاً دعوات أطلقها بعض أعضاء البرلمان من أجل تطبيق عقوبة الإعدام في الإرهاب والمثلية الجنسية والفساد والجرائم الاقتصادية. وفي يونيو/ حزيران، وعقب وفاة أكثر من 80 شخصاً جراء احتسائهم مشروبات كحولية صُنعت بطريقة مخالفة للقانون، اقترح رئيس السلطة الوطنية لحملة مناهضة تعاطي المخدرات والكحول تعديلاً على قانون احتساء الكحول لعام 2010 بما يكفل إدراج عقوبة الإعدام بحق من تثبت إدانتهم بالاتجار بالمواد الكحولية المصنعة بطريقة غير شرعية أو المشروبات ذات النوعية الرديئة.[164] وفي أغسطس/ آب، وكجزء من التعديلات المقترحة على قانون مكافحة الفساد والجرائم الاقتصادية، رفض البرلمان الكيني إدراج عقوبة الإعدام ضمن العقوبات التي ينص القانون عليها.

ولم يتم تسجيل تنفيذ أي حكم بالإعدام في **ليسوتو** فيما صدر حكم مشابه وحيد في 2014، حيث أصدرت المحكمة العليا في أغسطس/ آب حكماً بإعدام ماخوستو موليزي شنقاً على ذمة جريمة قتل.[165]

ولم يتم تسجيل تنفيذ أو إصدار أحكام بالإعدام في **ليبيريا** التي منحت عفواً لأحد المحكومين بالإعدام.

وعقب قبول **مدغشقر** بالتوصيات المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام أثناء آلية الاستعراض الدوري الشامل في نوفمبر/ تشرين الثاني، أقرت الجمعية الوطنية في 10 ديسمبر/ كانون الأول مشروع قانون يستبدل عقوبة الإعدام بالسجن المؤبد مع الأشغال الشاقة. ويجب أن يوقع رئيس مدغشقر على مشروع القانون قبل أن يصبح نافذاً.

تطبق **ملاوي** عقوبة الإعدام في مجموعة من الجرائم بما في ذلك الخيانة والقتل والسطو والمسلح، ولكنها لم تعد عقوبة ينبغي الحكم بها وجوباً في قضايا القتل. ونُفذ آخر حكم بالإعدام في عام 1992.

---

[163] صدور أحكام التخفيف بحق 21 سجيناً ظلوا تحت طائلة الإعدام طوال عشر سنوات على الأقل. وقام الرئيس ماهاما بهذا الإجراء بناء على نصيحة مجلس الدولة وتوصيات مصلحة السجون الغانية.

[164] "موتوتو يطلب إدراج عقوبة الإعدام بحق الباعة المتجولين الذين يبيعون مواداً كحولية قاتلة" (كابيتال نيوز) 24 يونيو/ حزيران 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:-www.capitalfm.co.ke/news/2014/06/mututho-seeks-death-penalty-for-killer-brew-peddlers (تمت زيارة الموقع بتاريخ 13 فبراير/ شباط 2015).

[165] "الحكم بإعدام امرأة على ذمة جريمة قتل" وكالة أنباء ليسوتو، 21 أغسطس/ آب 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي: www.lena.gov.ls/index.php?model=headline&function=display&text_id=44403 (تمت وياارة الموقع بتاريخ 13 فبريرا/ شباط 2015).

وخلال العام، أخطرت مالاوي لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان أنها لا تعتزم إلغاء عقوبة الإعدام.[166] وعبرت اللجنة بدورها عن قلقها حيال استمرار فرض العقوبة في العديد من الجرائم الخطيرة.[167] كما عبرت عن قلقها أيضا حيال ضعف الضمانات الفعلية التي تكفل حق التقدم بطلب للعفو. وأوصت اللجنة مالاوي بأن تدرس إمكانية إلغاء تطبيق عقوبة الإعدام والانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومراجعة قانون العقوبات بما يكفل اقتصار فرض عقوبة الإعدام على الجرائم الخطيرة فقط في حال عدم إلغاء العقوبة، وتوفير الأموال الكافية التي تتيح تسريع عملية إعادة الحكم على السجناء الذين سبق وأن صدر بحقهم حكم بالإعدام وجوباً، وضمان تفعيل الحق في طلب العفو/ الرحمة أو تخفيف العقوبة.

وعلى الرغم من أن قوانين **مالي** تنص على فرض عقوبة الإعدام، فيتم على نحو منهجي تخفيف أحكام الإعدام إلى السجن المؤبد. وتعود آخر مرة نفذت فيها مالي حكماً بالإعدام إلى عام 1981. وصدرت في 2014 أحكام بالإعدام بحق ستة أشخاص على الأقل وتم تخفيفها.

وصدرت أحكام بإعدام ثلاثة رجال في **موريتانيا**، اتُهم أحدهم بالردة فيما حُكم على الاثنين الآخرين بتهمة ارتكاب جريمة قتل. وفي ديسمبر/ كانون الأول، حُكم بالإعدام على محمد شيخ ولد محمد مختار بالإعدام لكتابته مقالاً اعتُبر أنه ينطوي على التجديف على الذات الإلهية. ويُعتقد أن هذا هو الحكم الإعدام الأول من نوعه الذي يصدر بتهمة الردة منذ استقلال موريتانيا عام 1960.

ويعود تنفيذ آخر حكم بالإعدام في **النيجر** إلى عام 1976 ولم تصدر أحكام مشابهة في 2014.

ولم تنفذ **نيجيريا** أي أحكام بالإعدام في 2014. وبحسب المعلومات الواردة من مصلحة السجون النيجيرية، فلقد حُكم بالإعدام على 589 شخصاً وتم تخفيف 49 حكماً فيما صدر عفو بحق 69 شخصاً محكوماً بالإعدام وتمت تبرئة ساحة 32 سجيناً تحت طائلة الإعدام فيما ظل خمسة أجانب تحت طائلة الإعدام في 2014. ولا تشمل الأرقام التي توفرها مصلحة السجون النيجيرية 70 حكماً بالإعدام أصدرتها المحاكم العسكرية بحق جنودٍ في 2014.[168] وعليه فيصل عدد الذين صدرت بحقهم أحكام بالإعدام في 2014 إلى 659 شخصاً بما في ذلك الجنود. وظل 1484 شخصاً تحت طائلة صدور أحكام بالإعدام بحقهم مع نهاية العام.[169] ولقد صدرت معظم أحكام الإعدام في نيجيريا على خلفية قضايا تتعلق بالقتل والسطو المسلح.

---

[166] "مالاوي تخبر الأمم المتحدة أنها لن تلغي عقوبة الإعدام" صحيفة (نياسا تايمز) 11 يوليو/ تموز 2014، والمتوفر عبر الرابط التالي:-www.nyasatimes.com/2014/07/11/malawi-will-not-abolish-the-death-penalty-un-told/ (تمت زيارة الموقع بتاريخ 13 فبراير/ شباط 2015).

[167] لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان "الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري الأولي لملاوي" الدورة 111 7-25 يوليو/ تموز 2014 (رقم وثيقة الأمم المتحدة:CCPR/C/MWI/CO/1/Add.1) 19 أغسطس/ آب 2014، الفقرة 11.

[168] علمت منظمة العفو الدولية من مصادر موثوقة أن الجنود البالغ عددهم 70 جندياً لم يكونوا وقت تلقي منظمة العفو الدولية الإحصاءات الرسمية من مصلحة السجون النيجيرية في عهدة المصلحة وأنهم لا زالوا في عهدة الجيش النيجيري.

[169] الرقم المعلن هو للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام في السجون النيجيرية كما في 30 يونيو 2014. غير أن إحصاءات عام 2014 مقا رنة بإحصاءات 2013 تشير إلى أن العدد الحقيقي في 31 ديسمبر/كانون الأول، من المرجح أن يكون أعلى من 1484.

وأصدرت المحاكم العسكرية في نيجيريا أحكاماً جماعية بالإعدام خلال 2014. في سبتمبر/ أيلول، صدرت أحكام بإعدام 12 جندياً بتهمة التمرد والشروع في القتل عقب قيامهم في مايو/ أيار بإطلاق النار على ضابطهم المسؤول في مدينة مايدوغوري شمال شرق البلاد. وينتمي الجنود المدانون إلى الفرقة السابعة في الجيش النيجيري التي تتمركز في الخطوط الأمامية لجبهات القتال مع جماعة بوكو حرام.

وفي ديسمبر/ كانون الأول، أصدرت محكمة عسكرية في أبوجا أحكاماً بإعدام 54 جندياً عقب إدانتهم بالتآمر لتنظيم تمرد ورفض الانضمام إلى العمليات التي كانت تهدف إلى استعادة السيطرة على ثلاث بلدات في ولاية بورنو عقب وقوعها في قبضة جماعة بوكو حرام. وبحسب الإفادات التي أدلى الجنود بها أثناء المحاكمة، فلقد اشتكوا لدى قادتهم من عدم توفر السلاح المطلوب بحوزتهم لإتمام مهمتهم ضد بوكو حرام. وقال محامي الجنود أن المحكمة العسكرية رفضت الأخذ بدفاع الجنود المتعلق بأنهم **لم يكونوا مزودين بمعدات وعتاد كافيين**. وبعد عقد نصف جلساتها، مُنع الصحفيون من تغطية باقي إجراءات المحاكمة. ويعتري منظمة العفو الدولية القلق حيال عدم امتثال هذه المحاكمة للمعايير الدولية المرعية في مجال المحاكمات العادلة.

وفي ديسمبر/ كانون الأول، أصدرت المحكمة العسكرية في أبوجا حكماً بإعدام أربعة جنود آخرين عقب اتهامهم بالتمرد. ويُذكر أن جميع الجنود الذين حُكموا بالإعدام وبالالغ عددهم 58 جندياً ينتمون إلى تشكيلات الفرقة السابعة في الجيش النيجيري.

ويُذكر أن نيجيريا هي إحدى الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والذي تنص المادة 6(2) منه على أنه "لا يجوز. في البلدان التي لم تلغ عقوبة الإعدام، أن يحكم بهذه العقوبة إلا جزاء على أشد الجرائم خطورة". ولقد جرى في عرف المعايير الدولية لحقوق الإنسان تفسير عبارة "الجرائم الأشد خطورة" على أنها تقتصر على الجرائم التي تتضمن القتل العمد. وبما أن التهم المسندة إلى جميع الجنود لا تلبي الحد الأدنى من معيار "الجرائم الأشد خطورة" فما كان ينبغي الحكم عليهم جميعاً بالإعدام، وتشكل هذه الأحكام بالتالي خرقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وفي 29 مايو/ أيار، أصدر حاكم ولاية أوغون أوامر بتخفيف 9 أحكام بالإعدام إلى السجن المؤبد. وجاءت هذه الخطوة بمناسبة الاحتفال بيوم الديمقراطية وعملاً بنصيحة الهيئة المعنية بحق طلب العفو. وفي 1 أكتوبر/ تشرين الأول وأثناء الاحتفالات بعيد الاستقلال وعملاً بنصيحة مجلس الدولة المعني بالحق في طلب العفو، أعلن حاكم ولاية دلتا نهر النيجر عفوه عن ثلاثة سجناء تحت طائلة الإعدام وتخفيف أحكام تسعة آخرين إلى السجن المؤبد.

أُخلي سبيل **ثانك غود إيبهوس** بتاريخ 24 أكتوبر/ تشرين الأول بعد أن أمضى 19 عاماً تحت طائلة الإعدام. وعقب احتفالات نيجيريا بذكرى الاستقلال في 1 أكتوبر/ تشرين الأول، أعلن حاكم ولاية كادونا أنه سوف يستخدم صلاحياته في منح العفو عملاً بأحكام المادة 212 من الدستور النيجيري كي يوقع على أمر الإفراج عن ثانك غود إيبهوس.

ويُذكر أن إيبهوس قدد اتُهم بارتكاب جريمة السطو المسلح في 1988، وأصدرت محكمة مختصة بجرائم السطو والأسلحة النارية في كادونا حكماً بإعدامه رمياً بالرصاص في 1995 وظل تحت طائلة الإعدام في سجن بينين بولاية إيدو قبل إطلاق سراحه. وفي 24 يونيو/ حزيران 20013، اقتيد ثانك غود إيبهوس إلى المشنقة في سجن بينين رفقة أربعة آخرين حيث تم شنقهم أمام ناظريه ولكنه أفلت من تنفيذ الحكم فيه عقب أن أدركت سلطات السجن

في اللحظة الأخيرة أن الحكم الصادر بحقه كان رمياً بالرصاص وليس شنقاً. وفي يناير/ كانون الثاني 2014، أصدرت محكمة العدل التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب القارة الإفريقية أمراً بمنع الحكومة النيجيرية من تنفيذ حكم الإعدام بحق ثانك غود إيبهوس. وفي 10 يونيو/ حزيران، أصدرت المحكمة قرارها القطعي القاضي بشطب اسم ثانك غود من لائحة السجناء تحت طائلة الإعدام.

وكجزء من عملية الاستعراض الدوري الشامل في 2013، رفضت نيجيريا بتاريخ 20 مارس/ آذار 2014 التوصيات المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام.

ولم تُنفذ أحكام بالإعدام في **سيراليون** التي أصدرت ثلاثة منها في 2014. ولا زالت سيراليون تطبق عقوبة الإعدام في جريمة الخيانة السطو المسلح وتنص قوانينها على إنزال عقوبة الإعدام وجوباً بمرتكبي جرائم القتل على الرغم من أن البلاد لم تنفذ أحكاماً بالإعدام منذ عام 1998. وبحسب المعلومات الحكومية الواردة بهذا الصدد، قام الرئيس إيرنست باي كوروما في 27 إبريل/ نيسان بتخفيف أحكام الإعدام الصادرة بحق خمسة سجناء تحت طائلة الإعدام إلى السجن المؤبد.

وفي مارس/ آذار، عبرت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان عن أسفها لبطء التقدم المحرز في سيراليون على صعيد عملية إلغاء عقوبة الإعدام وطالبت بتسريع الجهود الرامية إلى إلغاء العقوبة والمصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.[170]

وفي مايو/ أيار، أخبر المدعي العام ووزير العدل، فرانكلين باي كارغبو، لجنة الأمم المتحدة المعنية بمناهضة التعذيب أن سيراليون تعكف على إلغاء تطبيق عقوبة الإعدام في غضون أسابيع. وصرح الوزير قائلاً: "لقد أوعز الرئيس في الوقت نفسه لوزارتي بضرورة صياغة مسودة قانون على وجه السرعة ينص على إلغاء عقوبة الإعدام من جميع قوانيننا وجعلها أمراً من الماضي في سيراليون. ونتوقع استكمال إجراءات هذه المهمة في غضون أسابيع قليلة". ومع نهاية عام 2014، لم تقم سيراليون بعد بإلغاء تطبيق عقوبة الإعدام.

وأُعدم في **الصومال** 14 شخصاً على الأقل فيما صدرت أحكام بإعدام 52 شخصاً آخرا.[171] ونفذت سلطات الحكومة الاتحادية الصومالية 13 حكماً بالإعدام وأصدرت 31 حكماً مشابهاً على الرغم من أنها قد صوتت لصالح اعتماد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الداعي إلى فرض وقف اختياري على تطبيق عقوبة الإعدام عامي 2012 و2014. وتم توثيق تنفيذ عملية إعدام واحدة في منطقة جوبالاند وعادة ما تنفذ الحكومة الصومالية الاتحادية هذا النوع من الأحكام رمياً بالرصاص.

وصدر 11 حكماً بالإعدام في بونتلاند شمالي الصومال التي أعلنت نفسها إقليماً يتمتع بالحكم الذاتي، فيما صدرت 10 أحكامٍ أخرى بالإعدام في جمهورية أرض الصومال المعلنة من طرف واحد.

---

[170] لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان "الملاحظات الختامية بشأن التقرير الأولي لسيراليون" الدورة 110، 10-28 مراس/ آذار 2014 (رقم وثيقة الأمم المتحدة:CCPR/C/SLE/CO/1) 17 إبريل/ نيسان 2014، الفقرة 18.

[171] لا تتضمن هذه الأرقام عمليات القتل غير المشروعة التي تنفذها على الملأ الجماعات الصومالية المسلحة من قبيل حركة الشباب.

ولم يتم تسجيل تنفيذ أحكام بالإعدام في **جنوب السودان**. ويُعتقد أنه ثمة أحكام قدر صدرت بالإعدام ولكن لم يتسنّ التأكد من الأرقام الدقيقة.

وسُجل تنفيذ ما لا يقل عن 23 حكماً بالإعدام في **السودان** وإصدار 14 حكماً مشابها في 2014. وظل 215 شخصاً تحت طائلة الإعدام مع نهاية العام فيما تمت تبرئة ساحة أربعة أشخاص على الأقل.

في 23 يونيو/ حزيران، أخلي سبيل **مريم يحي إبراهيم** من السجن عقب أن نقضت محكمة الاستئناف الحكم الصادر بإعدامها شنقاً بتهمة الردة وجلدها بتهمة ارتكاب الزنا. وأُسندت إلى مريم يحي إبراهيم تهمة ارتكاب الزنا في عام 2013 عقب أن أبلغ أقاربها السلطات أنها تزوجت برجل مسيحي. ووفق أحكام الشريعة المطبقة في السودان، لا يجوز للمرأة المسلمة الزواج بغير مسلم ويُعتبر بالتالي اي زواج من هذا النوع بمثابة الزنا. واحتُجزت مريم يحي في فبراير/ شباط 2014 عقب أن أسندت المحكمة تهمة الردة إليها، وذلك عقب أن أخبرت القاضي أن والدتها قد ربتها كمسيحية أرثوذكسية. وفي 11 مايو/ أيار، أمهلتها المحكمة ثلاثة أيام كي تعلن توبتها أو الحكم عليها بالإعدام، وهو خيار رفضته. ويُذكر أن كانت حاملاً بشهرها الثامن أثناء سير محاكمتها، ووضعت مولودها الثاني بتاريخ 27 مايو/ أيار في عيادة سجن أم درمان للنساء. كما كان ابنها البالغ من العمر 20 شهراً محتجزاً برفقتها. وحظيت قضية مريم يحي إبراهيم باهتمام عالمي واسع لا سيما مع استجابة أكثر من مليون شخص للنداء العاجل الذي أطلقته منظمة العفو الدولية من أجل الإفراج عنها.

ولم يتم تسجيل تنفيذ أحكام بالإعدام في **سوازيلند**، ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من تأكيد صدور أية أحكام مشابهة هناك.

ولم تنفذ **تنزانيا** أحكاما بالإعدام وفق ما ورد عن الحكومة التي أفادت بصدور 91 حكم بالإعدام وتخفيف ستة أحكام وتبرئة ساحة 59 شخصاً آخراً. واعتباراً من 31 ديسمبر/ كانون الأول، ظل 410 أشخاص يواجهون صدور حكم الإعدام بحقهم، بينهم اثنان من كينيا وآخران من بوروندي وشخص من كوت ديفوار وآخر من الهند.

ولم تُنفذ أحكام بالإعدام في **أوغندا** التي اصدرت حكماً واحداً فقط في 2014.

واصدرت **زامبيا** 13 حكماً بالإعدام على ذمة قضايا قتل بينهم ثلاثة رجال اصدرت محكمة مانسا العليا أحكاماً بإعدامهم في نوفمبر/ تشرين الثاني.[172]

وبحسب المعلومات الواردة من الحكومة، فلم تنفذ **زمبابوي** أحكاماً بالإعدام في 2014. وصدرت 10 أحكام فيما ظل 95 شخصاً تحت طائلة الإعدام وجرى تخفيف أحكام أربعة أشخاص إلى السجن المؤبد فيما تمت تبرئة ساحة شخص واحد فقط. ومع نهاية العام، ظل أجنبي واحد تحت طائلة الإعدام، وهو مواطن من موزمبيق.

[172] "الحكم بالإعدام شنقاً على ثلاثة رجال" (لوساكا فويس) 28 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014؛ المتوفر عبر الرابط التالي: http://lusakavoice.com/2014/11/28/three-sentenced-to-death-by-hanging/ (تمت زيارة الموقع بتاريخ 13 فبراير/ شباط 2015).

الملحق 1: أحكام الإعدام الصادرة والمنفذة في 2014

يقتصر التقرير الحالي على تغطية الأرقام المتعلقة بتطبيق عقوبة الإعدام بموجب أحكام القضاء. والأرقام التي يعرضها التقرير هي تلك التي يمكن استنباطها دون حرج من بحوث منظمة العفو الدولية على الرغم من أن الأرقام الفعلية في بعض البلدان هي أعلى بكثير مما يورده التقرير. وتتعمد بعض الدول إخفاء تفاصيل الإجراءات المتعلقة بعقوبة الإعدام فيما تعمد أخرى إلى عدم الإفصاح عن البيانات المتوفرة عن أرقام أحكام الإعدام المنفذة والصادرة.

وحيثما ترد إشارة " +" إلى جانب اسم البلد مشفوعة برقم معين – من قبيل اليمن (+22) على سبيل المثال، فيعني ذلك أن الرقم يمثل الحد الأدنى الذي قامت منظمة العفو الدولية باحتسابه. وأما إذا وردت إشارة "+" إلى جانب اسم البلد دون أن يتبعها رقم معين، من قبيل قولنا أن عدد أحكام الإعدام الصادرة في جنوب السودان هو "+"، فيعني ذلك أن البلد قد شهد صدور أو تنفيذ أكثر من حكم واحدٍ بالإعدام ولكن لا تتوفر معلومات كافية تتيح التوصل إلى رقم كحد أدنى يمكن التحقق من مصداقيته. وعند احتساب مجموع الأحكام على المستوى العالمي أو الإقليمي، فلقد اعتُبرت قيمة إشارة "+" مساوية للعدد "2" بما في ذلك الصين.

أحكام الإعدام التي أُبلغ عن تنفيذها في 2014

باكستان 7
أفغانستان 6
تايوان 5
بيلاروسيا +3
فييتنام +3
اليابان 3
ماليزيا +2
دولة فلسطين (قطاع غزة) +2
سنغافورة 2
الإمارات العربية المتحدة 1
كوريا الشمالية +

الصين +
إيران +289
السعودية +90
العراق +61
الولايات المتحدة 35
السودان +23
اليمن +22
مصر +15
الصومال +14
الأردن 11
غينيا الاستوائية 9

أحكام الإعدام الصادرة في 2014

قطر +2

ترينيداد وتوباغو +2

تونس +2

بربادوس 2

اليابان 2

جزر المالديف 2

غامبيا +1

ليسوتو +1

ليبيا +1

ميانمار +1

بوتسوانا 1

غيانا 1

كوريا الجنوبية 1

تايوان 1

أوغندا 1

كوريا الشمالية +

جنوب السودان +

الإمارات العربية المتحدة 25

الجزائر +16

الكونغو الديمقراطية +14

السودان +14

زامبيا +13

أفغانستان +12

لبنان +11

زيمبابوي 10

غانا 9

المغرب/ الصحراء الغربية 9

الكويت 7

مالي +6

إندونيسيا 6

البحرين 5

الأردن 5

دولة فلسطين (قطاع غزة) +4

الكونغو +3

موريتانيا 3

سيراليون 3

سنغافورة 3

الصين +

نيجيريا 659

مصر 509+

باكستان 231

بنغلادش +142

تنزانيا 91

إيران +81

الولايات المتحدة +72

فيتنام +72

الهند +64

سري لنكا +61

تايلند +55

الصومال +52 (+31 عبر الحكومة الاتحادية و+11 في بونتلاند و+10 في جمهورية أرض الصومال)

السعودية +44

العراق +38

ماليزيا +38

كينيا +26

اليمن +26

الملحق 2: البلدان التي ألغت تطبيق عقوبة الإعدام وتلك التي لازالت تطبقها اعتباراً من 31 ديسمبر/ كانون الأول 2014

ألغى أكثر من ثلثي بلدان العالم تطبيق عقوبة الإعدام بموجب القانون أو لم تطبق في الواقع الفعلي، وأصبح توزيعها على النحو التالي اعتباراً من 31 ديسمبر/ كانون الأول 2014:

عدد الدول التي ألغت تطبيق العقوبة في جميع الجرائم: 98

عدد الدول التي ألغت العقوبة في الجرائم العادية فقط: 7

عدد الدول التي لم تطبق العقوبة في الواقع الفعلي: 35

مجموع الدول التي ألغت العقوبة بحكم القانون أو لم تطبقها في الواقع الفعلي: 140

عدد الدول التي لا زالت تطبق العقوبة: 58

ونورد تالياً قوائم بأسماء البلدان موزعة على الفئات الأربع ما بين دول ألغت تطبيق العقوبة في جميع الجرائم، وأخرى ألغتها في الجرائم العادية، وفئة ثالثة لم تطبق العقوبة في الواقع الفعلي، ورابعة لا زالت تطبق العقوبة.

1. الدول التي ألغت تطبيق عقوبة الإعدام في الجرائم كافة

البلدان التي لا تمتلك قوانين تنص على فرض عقوبة الإعدام في أي جريمة من الجرائم:

ألبانيا وأندورا والأرجنتين وأرمينيا واستراليا والنمسا وأذربيجان وبلجيكا وبوتان وبوليفيا والبوسنة والهرسك وبلغاريا وبوروندي وكمبوديا وكندا والرأس الأخضر وكولومبيا وجز كوك وكوستاريكا وكوت ديفوار وكرواتيا وقبرص وجمهورية التشيك والدانمرك وجيبوتي وجمهورية الدومينيكان والإكوادور وإستونيا وفنلندا وفرنسا والغابون وجورجيا وألمانيا واليونان وغينيا بيساو وهايتي والفاتيكان وهندوراس والمجر وأيسلندا وأيرلندا وإيطاليا وكيريباتي وقرغيزستان ولاتفيا وليختنشتاين وليتوانيا ولوكسمبورغ ومقدونيا ومالطا وجزر مارشال وموريشيوس والمكسيك وميكرونيزيا ومولدوفا وموناكو والجبل الأسود وموزمبيق وناميبيا ونيبال وهولندا ونيوزيلندا ونيكاراغوا ونيوي والنرويج وبالاو وبنما وباراغواي والفلبين وبولندا والبرتغال ورومانيا ورواندا وساموا وسان مارينو وساوتومي وبرينسيب والسنغال وصربيا (بما في ذلك كوسوفو)وسيشيل وسلوفاكيا

وسلوفينيا وجزر سليمان وجنوب إفريقيا وإسبانيا والسويد وسويسرا وتيمور الشرقية وتوغو وتركيا وتركمانستان وتوفالو وأوكرانيا والمملكة المتحدة وأوروغواي وأوزبكستان وفانواتو وفنزويلا.

2. الدول التي الغت تطبيق العقوبة في الجرائم العادية فقط

البلدان التي تنص قوانينها على تطبيق عقوبة الإعدام في الجرائم الاستثنائية فقط من قبيل الجرائم التي ينص عليها القانون العسكري أو تلك التي تُرتكب في ظل ظروف استثنائية:

البرازيل وتشيلي والسلفادور وفيجي وإسرائيل وكازخستان وبيرو.

3. الدول التي لم تطبق العقوبة في الواقع الفعلي

ثمة بلدان لا زالت تطبق عقوبة الإعدام في الجرائم العادية من قبيل القتل ولكن يمكن اعتبارها في الوقت نفسه من فئة الدول التي لم تطبق العقوبة في الواقع الفعلي كونها لم تقدم على إعدام أحد خلال السنوات العشر الأخيرة، ويُعتقد أنها تعتمد سياسات أو ممارسات نافذة تميل نحو الإحجام عن تنفيذ أحكام الإعدام:

الجزائر وبينين وبروناي دار السلام وبوركينا فاسو والكاميرون وجمهورية إفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو وإيريتريا وغانا وغرينادا وكينيا ولاوس وليبيريا ومدغشقر ومالاوي وجزر المالديف ومالي وموريتانيا ومنغوليا والمغرب وميانمار وناورو والنيجر وبابوا غينيا الجديدة وروسيا الاتحادية[173] وسيراليون وكوريا الجنوبية وسري لنكا وسورينام وسوازيلاند وطاجيكستان وتنزانيا وتونغا وتونس وزامبيا.

4. الدول التي لا زالت تطبق عقوبة الإعدام

البلدان التي لا زالت تطبق عقوبة الإعدام في الجرائم العادية:

أفغانستان وأنتيغوا وباربودا وجزر البهاما والبحرين وبنغلاديش وباربادوس وبيلاروسيا وبيليز وبوتسوانا وتشاد وتشيلي والصين وجزر القمر وجمهورية الكونغو الديمقراطية وكوبا والدومينيكا ومصر وغينيا الاستوائية وإثيوبيا وغامبيا وغواتيمالا وغينيا وغيانا والهند وإندونيسيا وإيران والعراق وجامايكا واليابان والأردن والكويت ولبنان وليسوتو وليبيا وماليزيا ونيجيريا وكوريا الشمالية وعُمان وباكستان وقطر وسانت كيتس نيفيس وسانت لوشيا وسانت فينسنت والغرينادين والسعودية وسنغافورة والصومال وجنوب السودان ودولة فلسطين والسودان وسورية وتايوان وتايلند وترينيداد وتوباغو وأوغندا والإمارات العربية المتحدة والولايات المتحدة وفيتنام والمن وزمبابوي.

[173] أعلنت روسيا الاتحادية عن فرض وقف اختياري على تنفيذ الإعدامات في أغسطس/ آب 1996. ومع ذلك، فلقد تم تنفيذ أحكام بالإعدام ما بين عامي 1996 و1999 في جمهورية الشيشان التابعة لها.

الملحق 3: حالة المصادقة على المعاهدات الدولية اعتباراً من 31 ديسمبر/ كانون الأول 2014

تبنى المجتمع الدولي من الأمم أربع معاهدات دولية تنص على إلغاء عقوبة الإعدام، تتسم إحداها بنطاقها العالمي، فيما تتميز الثلاث الأخرى بكونها إقليمية الطابع.

ونورد أدناه وصفاً مختصراً لتلك المعاهدات الأربع، وقوائم بأسماء الدول الأطراف في كل منها والبلدان التي وقعت دون أن تصادق عليها اعتباراً من 31 ديسمبر/ كانون الأول 2014. (ويجدر التنويه إلى أنه بوسع الدول أن تصبح أطرافاً في المعاهدات الدولية إما من خلال الانضمام إليها أو المصادقة عليها. ويكشف توقيع الدولة على المعاهدة المعنية عن نيتها الانضمام إليها كدولة طرف في وقت لاحق عن طريق المصادقة عليها. ويُلزم القانون الدولي الدول باحترام نصوص المعاهدات وأحكامها طالما كانت دولاً أطرافاً فيها، وان تُحجم عن الإتيان بما يناقض الهدف من تلك المعاهدات وأغراضها عقب التوقيع عليها).

البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

يهدف البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلى إلغاء عقوبة الإعدام، ويتمتع البروتوكول الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1989 بنطاقه العالمي الطابع. وينص على إلغاء عقوبة الإعدام بالكامل ولكنه يتيح للدول الأطراف فيه الاحتفاظ بالعقوبة وقت الحرب إذا قامت بإعلان تحفظها عليه تحت هذا الباب لدى قيامها بالمصادقة عليه أو الانضمام إليه. وبوسع الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أن تصبح أطرافاً في البروتوكول أيضا.

الدول الأطراف في البروتوكول: ألبانيا وأندورا والأرجنتين واستراليا والنمسا وأذربيجان وبلجيكا وبينين وبوليفيا والبوسنة والهرسك والبرازيل وبلغاريا وكندا والرأس الأخضر وتسيلي وكولومبيا وكوستا ريكا وكرواتيا وقبرص وجمهورية التشيك والدانمرك وجيبوتي والإكوادور والسلفادور وإستونيا وفنلندا وفرنسا والغابون وجورجيا وألمانيا واليونان وغينيا بيساو وهندوراس وهنغاريا وأيسلندا وأيرلندا وإيطاليا وقرغيزستان ولاتفيا وليبيريا وليختنشتاين وليتوانيا ولوكسمبورغ ومقدونيا ومالطا والمكسيك ومولدوفا وموناكو ومنغوليا والجبل الأسود وموزمبيق وناميبيا ونيبال وهولندا ونيوزيلندا ونيكاراغوا والنرويج وبنما وباراغواي والفلبين وبولندا والبرتغال ورومانيا ورواندا وسان مارينو وصربيا وسيشيل وسلوفاكيا وسلوفينيا جنوب إفريقيا وإسبانيا والسويد وسويسرا وتيمور الشرقية وتركيا وتركمانستان وأوكرانيا والمملكة المتحدة والأوروغواي وأوزبكستان وفنزويلا (المجموع: 81 دولة)

الدول التي وقعت على البروتوكول دون أن تصادق عليه: أنغولا ومدغشقر وساوتومي وبرينسيب (المجموع: 3 دول)

بروتوكول الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان من أجل إلغاء عقوبة الإعدام

في عام 1990، اعتمدت الجمعية العامة لمنظمة البلدان الأمريكية بروتوكول الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان من أجل إلغاء عقوبة الإعدام، والذي ينص على إلغاء عقوبة الإعدام بالكامل ولكنه يتيح للدول الأطراف الاحتفاظ بحق تطبيقها وقت الحرب إذا أبدت تحفظاً بهذا الخصوص وقت التوقيع على البروتوكول أو المصادقة عليه. ويمكن لكل دولة طرف في الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان أن تصبح طرفاً في البروتوكول المذكور.

الدول الأطراف: الأرجنتين والبرازيل وتشيلي وكوستاريكا وجمهورية الدومينيكان والإكوادور وهندوراس والمكسيك ونيكاراغوا وبنما وباراغواي وأوروغواي وفنزويلا (المجموع: 13 دولة)

البروتوكول رقم 6 الملحق بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان

في عام 1982، اعتمد مجلس أوروبا البروتوكول رقم 6 الملحق بالاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان) بشأن إلغاء عقوبة الإعدام في أوقات السلم مع احتفاظ الدول الأطراف بحق تطبيق العقوبة في الجرائم التي تُرتكب "أوقات الحرب أو لدى وجود تهديد وشيك بوقوع حرب". وبوسع كل دولة طرف في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان أن تصبح طرفاً في البروتوكول المذكور.

الدول الأطراف: ألبانيا وأندورا وأرمينيا والنمسا وأذربيجان وبلجيكا والبوسنة والهرسك وبلغاريا وكرواتيا وقبرص وجمهورية التشيك والدانمرك وإستونيا وفنلندا وفرنسا وجورجيا وألمانيا واليونان وهنغاريا وأيسلندا وايرلندا وإيطاليا ولاتفيا وليختنشتاين وليتوانيا ولوكسمبورغ ومقدونيا ومالطا ومولدوفا وموناكو والجبل الأسود وهولندا والنرويج وبولندا والبرتغال ورومانيا وسان مارينو وصربيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وإسبانيا والسويد وسويسرا وتركيا وأوكرانيا والمملكة المتحدة (المجموع: 46 دولة).

الدول التي وقعت على البروتوكول دون أن تصادق عليه: روسيا الاتحادية (المجموع: دولة واحدة)

البروتوكول رقم 13 الملحق بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان

في عام 2002، اعتمد مجلس أوروبا البروتوكول رقم 13 الملحق بالاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان) بشأن إلغاء عقوبة الإعدام في جميع الظروف والأحوال بما في ذلك "في أوقات الحرب أو وقت وجود تهديد وشيك بوقوع حرب". وبوسع كل دولة طرف في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان أن تصبح طرفاً في البروتوكول المذكور.

الدول الأطراف: ألبانيا وأندورا والنمسا وبلجيكا والبوسنة والهرسك وبلغاريا وكرواتيا وقبرص وجمهورية التشيك والدانمرك وإستونيا وفنلندا وفرنسا وجورجيا وألمانيا واليونان وهنغاريا وأيسلندا وايرلندا وإيطاليا ولاتفيا وليختنشتاين وليتوانيا ولوكسمبورغ ومقدونيا ومالطا ومولدوفا وموناكو والجبل الأسود وهولندا والنرويج وبولندا والبرتغال ورومانيا وسان مارينو وصربيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وإسبانيا والسويد وسويسرا وتركيا وأوكرانيا والمملكة المتحدة (المجموع: 44 دولة).
الدول التي وقعت على البروتوكول دون أن تصادق عليه: أرمينيا (المجموع: دولة واحدة)

الملحق 4: نتائج التصويت على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 186/69 المعتمد في 18 ديسمبر/ كانون الأول 2014

الدول الراعية لطرح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 186/69 المعتمد في 18 ديسمبر/ كانون الأول 2014

(ألبانيا والجزائر وأندورا وأنغولا والأرجنتين وأرمينيا واستراليا والنمسا وبلجيكا وبينين وبوليفيا والبوسنة والهرسك والبرازيل وبلغاريا وبوروندي وكمبوديا والرأس الأخضر وتشيلي وكولومبيا والكونغو وكوستاريكا وكوت ديفوار والإكوادور والسلفادور وإستونيا وفنلندا وفرنسا والغابون وجورجيا وألمانيا واليونان وغينيا بيساو وهايتي وهندوراس وهنغاريا وأيسلندا وأيرلندا وإسرائيل وإيطاليا وقرغيزستان ولاتفيا وليختنشتاين وليتوانيا ولوكسمبورغ ومقدونيا ومدغشقر ومالطا وجزر مارشال والمكسيك وميكرونيزيا ومولدوفا وموناكو ومنغوليا والجبل الأسود وموزمبيق وهولندا ونيوزيلندا ونيكاراغوا والنرويج وبالاو وبنما وباراغواي والفلبين وبولندا والبرتغال ورومانيا وروسيا الاتحادية ورواندا وساموا وسان مارينو وساوتومي وبرينسيب وصربيا وسيشيل وسيراليون وسلوفاكيا وسلوفينيا والصومال وإسبانيا والسويد وسويسرا وتيمور الشرقية وتوغو وتركيا وتركمانستان وتوفالو وأوكرانيا والمملكة المتحدة والأوروغواي وفانواتو وفنزويلا (المجموع: 95 دولة)

المؤيدون: ألبانيا والجزائر وأندورا وأنغولا والأرجنتين وأرمينيا واستراليا والنمسا وأذربيجان وبلجيكا وبينين وبوتان وبوليفيا والبوسنة والهرسك والبرازيل وبلغاريا وبوركينا فاسو وبوروندي وكمبوديا وكندا والرأس الأخضر وجمهورية إفريقيا الوسطى وتشاد وتشيلي وكولومبيا والكونغو وكوستاريكا وكوت ديفوار وكرواتيا وقبرص وجمهورية التشيك والدانمرك وجمهورية الدومينيكان والإكوادور والسلفادور وغينيا الاستوائية وإريتريا وإستونيا وفيجي وفنلندا وفرنسا والغابون وجورجيا وألمانيا واليونان وغواتيمالا وغينيا بيساو وهايتي وهندوراس وهنغاريا وأيسلندا وأيرلندا وإسرائيل وإيطاليا وكازاخستان وكيريباتي وقرغيزستان ولاتفيا وليختنشتاين وليتوانيا ولوكسمبورغ ومقدونيا ومدغشقر ومالي ومالطا وجزر مارشال والمكسيك وميكرونيزيا ومولدوفا وموناكو ومنغوليا والجبل الأسود وموزمبيق ونيبال وهولندا ونيوزيلندا ونيكاراغوا والنيجر والنرويج وبالاو ورواندا وساموا وسان مارينو وساوتومي وبرينسيب وصربيا وسيشيل وسيراليون وسلوفاكيا وسلوفينيا والصومال وجنوب إفريقيا وإسبانيا وسورينام والسويد وسويسرا وطاجيكستان وتيمور الشرقية وتوغو وتركيا وتركمانستان وتوفالو وأوكرانيا والمملكة المتحدة والأوروغواي وأوزبكستان وفانواتو وفنزويلا (المجموع: 117 دولة)

المعارضون: أفغانستان وأنتيغوا وبارابودا وجزر البهاما وبنغلادش وبربادوس وبيليز وبوتسوانا وبروناي دار السلام والصين والدومينيكا ومصر وإثيوبيا وغرينادا وغيانا والهند وإيران والعراق وجامايكا واليابان والكويت

وليبيا وماليزيا وكوريا الشمالية وعُمان وباكستان وبابوا غينيا الجديدة وقطر وسانت كيتس ونيفيس وسانت لوشيا وسانت فينسنت والغرينادين والسعودية وسنغافورة والسودان وسورية وترينيداد وتوباغو والولايات المتحدة واليمن وزيمبابوي (المجموع: 38 دولة).[174]

الممتنعون عن التصويت: البحرين وبيلاروسيا والكاميرون وجزر القمر وكوبا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجيبوتي وغامبيا وغانا وغينيا وإندونيسيا والأردن وكينيا ولاوس ولبنان وليبيريا وملاوي وجزر المالديف وموريتانيا والمغرب/ الصحراء الغربية وميانمار وناميبيا ونيجيريا والسنغال وجزر سولومون وكوريا الجنوبية وسري لنكا وتنزانيا وتايلند وتونغا وأوغندا والإمارات العربية المتحدة وفيتنام وزامبيا (المجموع: 34 دولة)

المتغيبون: ليسوتو وموريشيوس وناورو وسوازيلند (المجموع: 7 دول)

[174] صوتت الولايات المتحدة ضد القرار ولكن لم يُدرج صوتها ضمن صحيفة التصويت الرسمية.

سواءً أكان الأمر يتعلق بصراع كبير تُسلط عليه الأضواء، أو بركن منسي في الكرة الأرضية، فإن **منظمة العفو الدولية** تناضل في سبيل العدالة والحرية والكرامة للجميع، وتسعى لحشد الجهود من أجل بناء عالم أفضل.

أريد أن أساعد

ما الذي بيدك أن تفعله؟

لقد أظهر النشطاء في شتى أنحاء العالم أن بالإمكان مقاومة القوى الخطرة التي تقوّض حقوق الإنسان. فلتكن عنصراً من عناصر هذه الحركة. ولتواجه أولئك الذين يتاجرون في الخوف والكراهية.

- انضم إلى منظمة العفو الدولية حتى تصبح عنصراً من عناصر حركة عالمية تناضل في سبيل وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان، وشارك مع منظمة العفو الدولية في بناء عالم أفضل.
- قدم تبرعاً لدعم عمل منظمة العفو الدولية.

معاً نستطيع أن نُسمع العالم أصواتنا.

☐ أرغب في تلقي المزيد من المعلومات عن كيفية الانضمام إلى منظمة العفو الدولية.

الاسم

العنوان

البلد

البريد الإلكتروني

☐ أود أن أقدم تبرعاً لمنظمة العفو الدولية (تُقبل التبرعات بالجنيه الإسترليني والدولار الأمريكي واليورو)

المبلغ

يُرجى تقييده على بطاقة: ☐ Visa ☐ Mastercard

رقم ☐☐☐☐ ☐☐☐☐ ☐☐☐☐ ☐☐☐☐

تاريخ الانتهاء

التوقيع

يُرجى إرسال هذه الاستمارة إلى فرع منظمة العفو الدولية في بلدك (انظر www.amnesty.org/en/worldwide-sites لمزيد من المعلومات عن عناوين منظمة العفو الدولية في أنحاء العالم).

وفي حالة عدم وجود فرع للمنظمة في بلدك، يُرجى إرسال الاستمارة إلى الأمانة الدولية للمنظمة في لندن، على العنوان التالي:

Amnesty International, International Secretariat, Peter Benenson House, 1 Easton Street, London WC1X 0DW, United Kingdom

أحكام الإعدام وعمليات الإعدام 2014

وثقت منظمة العفو الدولية تنفيذ عدد أقل من أحكام الإعدام في 2014 مقارنةً بعام 2013 – والذي شهد بدوره توثيق المنظمة لحصول زيادة كبيرة في عدد أحكام الإعدام التي تم تنفيذها. ففي 2014، تم توثيق تنفيذ أحكام بالإعدام في 22 بلداً، وهو نفس العدد من البلدان التي نفذت أحكاماً مشابهة في عام 2013. وعلى الرغم من أن عدد البلدان هذه قد ظل ثابتاً، فقد استأنف بعض البلدان تنفيذ أحكام الإعدام في 2014 بينما أحجم البعض الآخر عن ذلك على الرغم من تنفيذه لأحكام مشابهة في 2013.

وفي منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، أدى استئناف مصر والأردن والإمارات العربية المتحدة لتنفيذ أحكام الإعدام إلى زيادة عدد البلدان التي نفذت هذه الأحكام في المنطقة خلال عام 2014. وفي منطقة أوروبا وآسيا الوسطى، استأنفت بيلاروسيا تنفيذ أحكام الإعدام بعد أن ظلت المنطقة خالية من تنفيذ أي حكم مشابه طوال عامين. وظلت بيلاروسيا البلد الوحيد في هذه المنطقة الذي يطبق عقوبة الإعدام.

وعلى الرغم من أن الولايات المتحدة قد ظلت البلد الوحيد في منطقة الأمريكيتين الذي يفرض عقوبة الإعدام وينفذ أحكامها، فقد شهدت هذه المنطقة تراجعاً في عدد أحكام الإعدام خلال عام 2014. ونفذت سبع ولايات أمريكية أحكاماً بالإعدام مقارنة بتسع ولايات العام الماضي. وفي فبراير/ شباط 2014، أعلنت ولاية واشنطن فرض وقف اختياري على تنفيذ العقوبة.

وتراجع إجمالي عدد أحكام الإعدام التي تم تنفيذها في منطقة آسيا والمحيط الهادئ نوعاً ما؛ على الرغم من استئناف باكستان وسنغافورة تنفيذ بعض أحكام الإعدام. وأما في منطقة إفريقيا بجنوب الصحراء، فقد سُجل تنفيذ أحكام بالإعدام في ثلاثة بلدان مقارنة بخمسة بلدان في عام 2013.

ويورد التقرير الحالي تحليلاً لبعض العناصر الرئيسية في تطبيق عقوبة الإعدام على المستوى العالمي خلال عام 2014.

هذا، وتعارض منظمة العفو الدولية عقوبة الإعدام في جميع الحالات بلا استثناء وبصرف النظر عن طبيعة الجريمة وملابساتها أو صفات مرتكبها أو براءته من عدمها أو الأسلوب الذي تستخدمه الدولة في تنفيذ الحكم.

أبريل/نيسان 2015
رقم الوثيقة: ACT 50/001/2015 Arabic
amnesty.org

منظمة العفو الدولية